أهل الفترة وأقوال العلماء فيهم

« دراسة تحليلية »

الباحث

د. ياسر علي خالد فراج

أستاذ العقيدة والفلسفة المساعد

في كلية أصول الدين والدعوة، جامعة الأزهر

فرع أسيوط، مصر

أهل الفترة وأقوال العلماء فيهم « دراسة تحليلية »

ياسر علي خالد فراج
قسم العقيدة والفلسفة، كلية أصول الدين والدعوة ، جامعة الأزهر، فرع أسيوط، مصر.
البريد الإلكتروني: yasserfarag4819@azhar.edu.eg

ملخص البحث

يأتي هذا البحث كاستجابة لأهم التساؤلات المثارة حول أهل الفترة ومن في حكمهم ممن لم تبلغهم رسالة الإسلام في عصرنا الحاضر، حيث يُعتبر موضوع أهل الفترة من المسائل المهمة التي أثارت جدلاً كبيراً بين العلماء قديمًا وحديثًا. يهدف البحث إلى تسليط الضوء على طبيعة العقل الإنساني باعتباره ملكة فكرية وإدراكية، ودوره في عملية التكليف قبل بعثة الأنبياء وبعدها، بغرض توضيح حقيقة الحاكم على الأشياء بين العقل والوحي. كما يتناول البحث أقوال العلماء من متكلمين وفقهاء وغيرهم حول هذه المسألة ومصير أهل الفترة، مع الوقوف على أهم الأدلة الشرعية والعقلية التي استندوا إليها، ومناقشة أوجه الاتفاق والاختلاف بين تلك الأقوال.

علاوة على ذلك، يتطرق البحث إلى قضية أبوي النبي محمد صلى الله عليه وسلم وعلاقتهما بمسألة أهل الفترة، مستعرضًا أقوال العلماء في هذا الشأن، ومناقشًا الأدلة التي تتعلق بحكمهما. ويبرز البحث أهمية هذه المسائل ليس فقط من ناحية العقيدة، ولكن أيضًا من ناحية الفهم الصحيح لدور العقل والوحي في تحديد مصير من لم تبلغه دعوة الإسلام.

كما يولي البحث اهتمامًا خاصًا بواجب المسلمين في عصرنا الحالي تجاه من لم تصلهم دعوة الإسلام، من خلال العمل على تبليغ الرسالة بكل الوسائل الممكنة، بما يرفع العذر عنهم وتقام عليهم الحجة. ويؤكد البحث على ضرورة استثمار الوسائل الحديثة في إيصال الدعوة بشكل فعّال إلى كل أنحاء العالم، بحيث تتحقق المسؤولية الجماعية للمسلمين في نشر رسالة الإسلام.

يسعى البحث، من خلال منهجه التحليلي والاستقرائي، إلى تقديم رؤية شاملة حول الموضوع، مع تقديم توصيات عملية يمكن أن تسهم في التعامل مع هذه القضية من منظور شرعي وواقعي.

الكلمات المفتاحية: أهل، فترة، أقوال، علماء، دراسة ، تحليل.

The People of Fatrah and the Scholars' Opinions on Them: An Analytical Study

Yasser Ali Khaled Farag
Department of Creed and Philosophy, Faculty of Fundamentals of Religion and Da'wah, Al-Azhar University, Assiut Branch, Egypt.
Email: yasserfarag4819@azhar.edu.eg

Abstract

This study addresses some of the most pressing questions surrounding the *People of Fatrah* (those who did not receive the message of Islam) and those in similar circumstances in our contemporary era. The issue of the *People of Fatrah* is one of the significant topics that has sparked considerable debate among scholars, both past and present. The research aims to shed light on the nature of human reason as a cognitive and intellectual faculty and its role in the process of accountability before and after the advent of the prophets, with the objective of clarifying the authority governing judgment—whether it is reason or revelation.

The study delves into the opinions of scholars, including theologians and jurists, on the matter and the fate of the *People of Fatrah*, analyzing the primary evidences—both textual and rational—that they relied upon, while exploring points of agreement and disagreement among them.

Furthermore, the research examines the issue of the parents of Prophet Muhammad (peace be upon him) and their relation to the concept of the *People of Fatrah*, presenting scholars' views on the subject and discussing the evidences regarding their status. The study highlights the importance of these topics not only in terms of creed but also in understanding the correct interplay between reason and revelation in determining the fate of those who did not receive the message of Islam.

Special attention is given to the responsibility of Muslims in the present era towards those who have not been reached by the call to Islam. The research emphasizes the necessity of conveying the message through all possible means, so as to remove any excuse and establish the proof against them. It underscores the importance of leveraging modern tools and technologies to effectively disseminate the message globally, fulfilling the collective responsibility of Muslims to spread the message of Islam.

Through an analytical and inductive methodology, the study seeks to provide a comprehensive perspective on the topic, offering practical recommendations that can contribute to addressing this issue from both a legal and realistic standpoint.

Keywords: People, Fatrah, Scholars, Opinions, Study, Analysis.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

✍ المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وصلاة وسلامًا على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد الذي أرسله ربه بالهدى ودين الحق بشيرًا ونذيرًا، فأتم الله به النعمة، وأكمل به الدين، وعلى جميع إخوته من الأنبياء والمرسلين الذين شرفهم الله بالنبوة، وأعطاهم الحكمة، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم واهتدى بهديهم إلى يوم الدين ... **أما بعد**:

فقد أرسل الله تعالى الرسل إلى عباده مبشرين ومنذرين، لينقلونهم من الظلمات إلى النور، ويخرجونهم من الضلالة إلى الهدى فكانت دعوتهم إنقاذًا للأمم من براثن الشرك والوثنية، وتطهيرًا للمجتمع من أدران التحلل والفساد، والفوضى والاضطراب، وفي ذلك يقول الحق سبحانه: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ (١).

وجاءت رسالة نبينا محمد (ﷺ) على حين فترة من الرسل إلى البشرية كافة، وللإنسانية عامة، تحمل في طبيعتها، ومنهجها طبيعة الرسالة الخاتمة من خالق الكون لعباده لتستمر الرسالة مُوجِّهة للبشر قائدةً للإنسان ما دامت الحياة على هذه الأرض.

وقد أوضحت العقيدة الإسلامية جوانب شتى من المسائل العقدية في الإسلام والإيمان، وما يتعلق بهما من أحكام ومن هذه المسائل مآل أهل الفترة

(١) سورة البقرة الآية (٢١٣) .

الذين كانوا بين رسولين لم يرسل إليهم الأول، ولم يدركهم الثاني، وأبرز هؤلاء من كان بين نبي الله عيسى ونبينا محمد – صلوات الله وسلامه عليهما – وقد اختلفت أقوال العلماء وتعددت آراؤهم في حكم هؤلاء القوم هل هم ناجون؟ أم غير ناجين؟

فأردت أن أتناول هذه المسألة بالبحث والتحليل والدراسة، واخترت أن يكون عنوان هذا البحث ﴿ أهل الفترة وأقوال العلماء فيهم﴾ دراسة تحليلية للوقوف على هذه المسألة، وما دار حولها من آراء وأقوال، وما تفرع عنها من مسائل أخرى.

هذا ومن بين الأسباب الدافعة لهذا:

أولاً: أن هذا البحث يأتي استجابة لأهم التساؤلات التي تثار حول هذه المسألة فيما يتعلق بالوقوف على أمر هؤلاء ومآلهم، ومن على شاكلتهم ممن لم تبلغهم رسالة الإسلام في عصرنا هذا .

ثانيًا: تسليط الضوء على طبيعة العقل الإنساني ودوره في التكليف والمعرفة قبل البعثة وبعدها لبيان حقيقة الحاكم على الأشياء .

ثالثًا: التعرف على أقوال العلماء من متكلمين وغيرهم في هذه المسألة والوقوف على أهم الأدلة، ومحاولة بيان ما يترجح منها.

رابعًا: بيان ما يتصل بهذه المسألة، وما يتفرع عنها من حكم على أبوي المصطفى (ﷺ) .

خامسًا: بيان أن عموم رسالته (ﷺ) وختمها للرسالات لا ينفي أن يكون هناك من لم تبلغه هذه الدعوة، وواجبنا نحو من لم تبلغه دعوة الإسلام في عصرنا الحاضر حتى يرتفع العذر عن هؤلاء، وتقام عليهم الحجة.

أما عن أهم التساؤلات التي يحاول البحث الإجابة عليها فهي :

أولاً: ما المقصود بأهل الفترة؟ وهل هذا الإطلاق على عمومه أم لا؟ وهل هناك من يندرج تحت هذا الإطلاق؟ ومن لا يندرج؟

ثانيًا: ما هو الحاكم على الأشياء قبل البعثة وبعدها؟ وهل للعقل دور في الحكم؟ أم هو مجرد كاشف وموضح فقط؟

ثالثًا: كيف ينظر علماء الكلام لهذا الدور في ظل القول بالتحسين والتقبيح؟ وهل التحسين والتقبيح عقليان أم شرعيان؟

رابعًا: ما هو مصير أهل الفترة؟ وهل اتفقت مذاهب العلماء في الحكم عليهم؟ أم أن ثمة تنوع واختلاف في مآل هؤلاء ومصيرهم؟

خامسًا: ما هي مسالك العلماء فيما يتعلق بأبوي النبي (ﷺ) وهل يندرجان تحت أهل الفترة أم لا؟

سادسًا: كيف يوفق بين النصوص التي ظاهرها أن أبويه (ﷺ) في النار ودعوى الإجماع في ذلك؟ وبين النصوص التي تثبت أنه لا تعذيب إلا ببعثة؟

سابعًا: هل هناك عذر لمن لم تبلغه الدعوة إلى الآن أم لا في ظل عموم رسالته (ﷺ) وختمها للرسالات؟

منهج الباحث:

أما عن المنهج المتبع في هذا البحث فهو المنهج التحليلي والذي يتمثل في التعرض لأقوال وآراء العلماء في هذه المسألة، وما يتفرع عنها، ومعرفة ما يساق حولها من أدلة، والوقوف عليها لبيان ما يترجح فيها من أقوال.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة هذا البحث أن يأتي في مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث وخاتمة وفهرس لأهم المصادر والمراجع على النحو التالي:

- **المقدمة:** في أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهم التساؤلات المطروحة .
- **التمهيد:** في حاجة البشرية إلى الرسالة .
- **المبحث الأول**: في مفهوم الفترة، ومدَّتها، واقسام أهل الفترة .
- **المبحث الثاني**: في دور العقل في التكليف قبل بلوغ الدعوة .
- **المبحث الثالث**: في مذاهب العلماء في مصير أهل الفترة، وأبوي النبي (ﷺ) .
- **المبحث الرابع**: في عموم رسالته (ﷺ) ومن لم تبلغه الدعوة في العصر الحاضر.
- **الخاتمة**: وفيها أهم النتائج المستخلصة من البحث .

هذا والله تعالى أسأل أن يهدي إلى سواء السبيل، وأن يرد القلوب الضالة ممن حادت عن منهج الإسلام إلى حصنه الحصين، وإلى طريقه المستقيم .

إنه نعم المولى ونعم النصير، وهو حسبنا ونعم الوكيل

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الباحث

✍ تمهيد

حاجة البشرية إلى الرسالة

من رحمة الله تعالى بعباده أنه لم يتركهم دون هُداة يأخذون بأيديهم إلى مواطن الفلاح، ويجنبونهم مواطن الهلكة؛ لذا فإن الرسالة تُعَدُّ نورًا من الله يشرق في قلب المؤمن، قال تعالى: ﴿أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا ﴾ (١)، أما الكافر فهو في ظلمة الكفر ميت، وإن كان يحي بين الناس لأن حياته لا تخرج عن حياة الأنعام، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ (٢) .

ومن هنا كانت البشرية في حاجة ماسة إلى النبوة والرسالة؛ لأن مهمة الأنبياء والرسل – عليهم السلام – لا يغني عنها العقل؛ لأن العقل وإن كانت له قيمته في الإسلام فله أيضًا حدوده التي يجب ألا يتجاوزها، والذي يدَّلُ على ذلك عدِّة أمور منها:

أولاً: أن الإنسان لا يستطيع أن يستغنى بعقله في معرفة الأمور التي تتصل بتوحيد الله تعالى، ومعرفة ما يجب له من صفات التنزيه والكمال، وما يجوز في حقه تعالى، وما يستحيل عليه، وما يجب على البشر من عبادة وشكر وخضوع لله تعالى عن هداية الرسل؛ لأن الإنسان مهما علا فكره، وقوي عقله يدرك في نفسه أنه خاضع لقوة عظمى أسمى من قوته « قد ذهب كل في طلبها وراء رائد الفكر فمنهم من تأولها في بعض الحيوانات، ومنهم من تمثلت

---

(١) سورة الأنعام الآية (١٢٢) .

(٢) سورة محمد الآية (١٢) .

له في بعض الكواكب، ومنهم من صورها في البحار وعبدها، وقد وصل بعض ذوي البصائر والعقول الراجحة إلى معرفة واجب الوجود، غير أنه خفي عليه ما يجب له، ولم يكن له من المنزلة ما يحمل قومه على الأخذ بما وصل إليه فبقي الخلاف ذائعًا، والرشد ضائعًا بسبب عدم الاهتداء إلى واجب الوجود»[١].

لهذا كانت الإنسانية في حاجة إلى رسل الله ليرشدوا العقول إلى معرفة الله وما يجب أن يكون له من صفات الجلال، وليعلموا جاهدين على جمع كلمة الخلق حول إله واحد لا يَعبدُ الخلق سواه، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [٢]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [٣] .

يقول الإمام محمد عبده – رحمه الله تعالى –: « إن الرسل يرشدون العقل إلى معرفة الله وما يجب أن يعرف من صفاته، ويبنون الحد الذي يجب أن يقف عنده في طلب ذلك العرفان على وجه لا يشق عليه الاطمئنان إليه، ولا يرفع ثقة بما آتاه الله من القوة، يجمعون كلمة الخلق على إله واحد لا فرقة معه، ويخلون السبيل بينهم وبينه وحده – دون وساطة – وينهضون نفوسهم إلى التعلق به في جميع الأعمال والمعاملات، ويذكرونهم بعظمته بفرض ضروب من العبادات فيما اختلفت من الأوقات تذكرة لمن ينسى، وتزكية مستمرة لمن يخشى، تقوي ما ضعف منهم، وتزيد المتيقن يقينًا»[٤] .

---

(١) مذكرة التوحيد: الشيخ حسن السيد متولي، ص ١٨ الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة، بدون.

(٢) سورة الأنبياء الآية (٢٥) .

(٣) سورة النحل الآية (٣٦) .

(٤) انظر: رسالة التوحيد: محمد عبده، تحقيق: محمود أبو رية، ص ١٠٨ ط دار المعارف .

ثانيًا: أن العقل الإنساني لا يستطيع أن يسن تشريعًا تتوفر فيه السمات التي تحقق صلاح الحياة، وصلاح الناس جميعًا، فقد خلق الله الإنسان، ومنحه طبيعة الكائن المتكيف، وهذا التكيف يعني التمدن، والتمدن هو الاجتماع، فالإنسان بناءً على ذلك كائن اجتماعي أعطى من الغرائز ما يحقق وجوده، وبقاء نوعه، وتحقيق هذين الأمرين لا ينهض به الشخص وحده، ولعل أكبر دليل على أن الإنسان لا يعيش إلا في جماعة ما زوده الله به من آلة النطق الذي يصور بها المعاني في شكل ألفاظ وحروف، وبهذا يستطيع أن يتفاهم مع غيره من بني نوعه، فالحاجة إلى هذا التفاهم دليل يؤكد أن كل فرد من أفراد النوع الإنساني في حاجة إلى الآخر «وإذا كانت طبيعة الإنسان تقتضي إقامة العلاقات بين أفراد جنسه، فلا بد من قوانين تنظم هذه العلاقات حتى لا تتصادم المطالب، وتتشابك المصالح وينعقد الاجتماع»[1] .

والمشاهد في حياة الناس يؤكد هذا لأن الإنسان في ضروريات حياته لا يستطيع أن يقوم بها وحده إنما يحتاج إلى أن يعيش في جماعة يتبادل معهم توزيع الأعباء المعيشية، والمنافع اليومية، ولما كان الناس متفاوتون في قوة العمل، وفي المدارك كالفهم، والهمة، والعزيمة، فإن بعضهم قد يجنح في احتياج حاجاته إلى طريق غير مشروع، لهذا كان الناس الذين يعيشون في مجتمع واحد في حاجته إلى قانون عادل يبني عليه استتباب النظام بين الجماعة يُبين الطريقة التي تحفظ الحقوق وتنشر الفضيلة، وتقاوم الرذيلة، وليس في وسع العقل البشري أن يضع هذا القانون؛ لأن العقول قاصرة، وإدراكها متفاوتة فقد تستحسن جماعة فعلاً ويستقبحه آخرون، والشخص الواحد

---

(١) انظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين: فخر الدين محمد بن عمر الخطيب الرازي، ص ٢١٥، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة .

قد يرى الفعل حسنًا في وقت ويستقبحه في وقت آخر، ولو فرض أن العقل قد يضع قانونًا تتحقق به العدالة والمساواة فإنه لا بد لتحقيق هذا الفرض من قوة تقوم على تطبيق هذا القانون في واقع الناس، ولا تقوم في التطبيق إلا على ما ظهر منها فقط لكن ما خفي منها، وما لا علم لها به فلا حساب عليه.

«لأن القانون الوضعي سلطانه على الظاهر لا على الباطن، ومن ثم فإن الإنسان يتحايل على القوانين، ولا يكف عن ارتكاب الجرائم إذا أمن سيف القانون»(١).

لذا فهذا القانون لا يؤدي الغرض، ومعرض للتعطيل إذا اختفت عنه عين الرقابة، والإفلات منه سهل ميسور لمن يريد ذلك، وإذا كان العقل لا يستطيع أن يضع هذا القانون العادل الذي يحكم نظام المعيشة في هذه الحياة، والذي يحدد بإنصاف ومساواة الصلات، والعلاقات بين الأفراد، والذي يجعل الإنسان يساق من باطنه لا من ظاهره فمن ثم كان الناس في حاجة ماسة إلى قانون سماوي، هذا القانون يضعه الحق سبحانه وتعالى العليم بشئون عباده، والمطلع على خبايا نفوسهم، وضمائرهم ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ (٢) يُعْلِم به خلقه عن طريق صفوة منهم هم رسل الله إلى عباده .

« فقوانين العدل التي يتم بها النظام لا بد أن يستمد من سلطة عليا فوق سلطة البشر، وأن يكون واضع تلك القوانين أسمى من قوة الإنسان بحيث يستشعر نفسه قوة سلطانها عليه، وقهرها له »(٣).

---

(١) أصول العقيدة الإسلامية: د. عبد المقصود عبد الغني، ص ١٤٣، مكتبة وهبة، القاهرة.

(٢) سورة غافر الآية (١٩) .

(٣) انظر: النبوة في الفكر الإسلامي: د. سمير حامد محمد، ص ٨، مطبعة الأمانة، القاهرة، ط. الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م.

ولما كان الباري (ﷻ) منزهًا عن الاتصال بالمخلوقين اتصالاً مباشرًا، ولما كانت القوانين لا تصل إلا بواسطة من بني جنسهم يلتقي عندها المعنى الإلهي بالمعنى البشري، اختار الله من البشر رسلاً كثيرين يبلغونهم أمره ونهيه، ووعده ووعيده، وخصهم بمزايا لهذه المهمة، وأيدهم بمعجزات تصديقًا لهم في دعواهم، وعصمهم عن المعاصي والذنوب، وفضلهم على سائر مخلوقاته.

« وكما جاد– أي الله تعالى– على كل شخص بالعقل المصرف للحواس لينظر في طلب اللقمة، وستر العورة، والتوق من الحر والبرد، جاد على الجملة، بما هو أمس بالحاجة في البقاء، وآثر في الوقاية من غوائل الشقاء، واحفظ لنظام الاجتماع ... فأقام له من بين أفراده مرشدين هاديين، وميزهم من بينهم بخصائص في أنفسهم لا يشاركهم فيها سواهم، وأيد ذلك زيادة في الاقناع بآيات باهرة تملك النفوس وتأخذ الطريق على سوابق العقول»[(١)].

ثالثًا: فإذا كانت النبوة والرسالة ضرورية في تنظيم حياة بني الإنسان فإنها ضرورية أيضًا لبيان ما يجب اعتقاده بالنسبة للحياة الآخرة، التي وراء هذه الحياة من بعث، ونشر، وحساب، وجزاء على الأعمال إما بالنعيم المقيم، وإما بالعذاب الأليم .

« وهذا الشعور العام بحياة بعد هذه الحياة لا يمكن أن يُعَدُّ ضلة عقلية أو نزعة وهمية ... إنما هو من الإلهامات التي اختص بها هذا النوع فكما ألهم الإنسان أن عقله وفكره هما عماد بقائه في هذه الحياة ... كذلك الهمت العقول واشعرت النفوس أن هذا العمر القصير ليس هو منتهى ما للإنسان في

(١) انظر: رسالة التوحيد، ص ٩٨، ٩٩ .

الوجود، بل الإنسان ينزع هذا الجسد كما ينزع الثوب من البدن، ثم يكون حيًا باقيًا في طور آخر وإن لم يدرك كنهه » [١].

وبما أن النفس مفطورة على حب الاستطلاع، وإزالة الحجب التي تحول بينها وبين المعلومات فهي في حاجة إلى التعرف على هذه الحياة الأخرى على التفصيل، وكيف يكون حالها إذا وصلت إليه؟، وكيف يهتدي العقل إليها؟، وأين السبيل إلى ذلك؟ وإذا كان ليس في الشاهد ما يعين على الوصول إلى الغائب فليس من الحكمة أن يترك الإنسان متخبطًا في ذلك الطريق لهذا اصطفى الله من خلقه رسلاً لهم من مراتب النفوس البشرية مرتبة يُعَدِّلها بمحض فضله فيميزهم بالفطر السليمة، ويبلغ بأرواحهم من الكمال ما يليقون معه للاستشراف بأنوار علمه، والأمانة على مكنون سره، ليبلغوا الناس ما هم في حاجة إليه من أمر الآخرة ما لا بد لهم من علمه، معبرين عنه بما تحتمله طاقة عقولهم، ولا يبعد عن متناول أفهامهم، ويحولوا أنظار البشرية من هذه الحياة الزائلة إلى تلك الحياة الباقية الخالدة وهي الدار الآخرة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [٢] .

ومن هنا ينبغي أن نعلم أن الاهتداء إلى وحدانية الله تعالى، ومعرفة أصول الآخرة لا يستطيع أحدٌ أن يدرك مدى ذلك بعقله، ولكن الطريق الموصل إلى هذا الأمر هو شرع السماء.

فكل أمة من الأمم، لا يتحسن حالها، ولا تستطيع أن تصل إلى المعرفة الصحيحة لأسرار الكون، وأسرار الإنسانية إلا عن طريق رسول مرسل من الله

---

(١) رسالة التوحيد ، ص ٨٦، ٨٧.

(٢) سورة العنكبوت الآية (٦٤) .

تعالى، وفي ضوء ذلك كانت البشرية في حاجة إلى الرسالات الإلهية، لأنها خير وسيلة لبناء المرء في ذاته، وتدعيم كيان المجتمع في بنائه، ولا مجال للعقل في ذلك، فهذا لا يكون إلا عن طريق معرفة الإنسان بالإله الخالق، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾[١] .

كذلك أرسل الله تعالى الرسل ليكونوا على الناس حجة يوم القيامة فيقول لهم جل شأنه: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾ [٢] فيقولون: ﴿قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ﴾[٣] فيقطع الله الحجة عليهم [٤]،﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [٥].

« يطوقون القلوب بقوارع من أمر الله، ويدهشون المدارك ببواهر من آياته فيحيطون العقول بما لا مندوحة عن الإذعان له، ويستوي في الركون لما يجيئون به المالك والمملوك، والسلطان والصعلوك، العقل والجاهل، والمفضول والفاضل فيكون الإذعان لهم أشبه بالاضطراري منه بالاختياري النظري، يعلمونهم ما شاء الله أن يصلح به معاشهم، ومعادهم، وما أرادوا أن يعلمون من شئون ذاته، وكمال صفاته فبعثة الأنبياء من متممات كون الإنسان، ومن أهم حاجاته في بقائه»[٦] .

(١) سورة النحل الآية (٣٦) .
(٢) سورة الملك الآية (٨) .
(٣) سورة الملك الآية (٩) .
(٤) انظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، ص ٢١٤ .
(٥) سورة النساء الآية (١٦٥) .
(٦) رسالة التوحيد، ص ٩٨، ٩٩.

المبحث الأول
مفهوم الفترة، ومُدَّتها، وأقسام أهل الفترة

أولاً: تعريف الفترة في اللغة والاصطلاح:

أ ـ في الجانب اللغوي:

تأتي مادة (فَتَرَ) في المعاجم اللغوية لتشير إلى عِدَّة معان، ودلالات مختلفة ومن بين هذه الدلالات :

١ ـ الدلالة الزمانية:

وهي دلالة تتحدد من خلالها المدة الزمانية من المبدأ إلى المنتهى حيث وردت كلمة الفترة للدلالة على ما بين الرسولين من رسل الله تعالى(١) كما في إشارة الحديث الشريف: « فترة ما بين عيسى ومحمد (ﷺ) ست مائة سنة»(٢)، كذا ما ورد في ضوء الآية القرآنية: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ (٣)، وفترة الوحي: أي انقطاعه مدة من الزمان كما في الحديث(٤) .

---

(١) انظر: تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري، تحقيق: عبد الغفور عطا، جـ٢ ص ٣٤١، ط دار العلم للملايين، مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود طاهر، ص٥١٧، مكتبة لبنان ناشرون ط ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م، القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، جـ٢ ص ١٠٧، دار المعرفة بيروت لبنان .

(٢) صحيح البخاري (الجامع الصحيح) لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت٢٥٦هـ) كتاب المناقب، باب إسلام سلمان حديث رقم ٢١٦٥ جـ٥ ص ٩٠ ط المكتبة الإسلامية استانبول – تركيا، فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي جـ٧ ص ٢٧٧ المكتبة السلفية القاهرة.

(٣) سورة المائدة الآية (١٩) .

(٤) فتح الباري ١٢/١٦، والسيرة النبوية لابن هشام تحقيق السقا وآخرون جـ١ ص ٢٤١ ط دار كنوز الأدبية – بدون ت .

فالفترة بناءً على هذه الدلالة السابقة هي مدة، أو برهة، أو قطعة من الزمن طالت أم قصرت أو هي مرحلة أو درجة أو طور زمني، وإما مدة تقع بين زمنين [١].

٢ ـ الدلالة المكانية:

حيث وردت كلمة (فِتْر) بالكسر للدلالة على ما بين طرفي السبابة والإبهام إذا فتحهما، والفِتْرُ أيضًا ما بين طرفي الإبهام وطرفي المشيرة[٢]، والفتر مصدر فَتَرَ الشيء قاسه بالفِتْر، والفُتْرُ: جمع فَتُورٍ: وهي المرأة البطيئة الحركات لضخم جسمها[٣].

٣ ـ الدلالة الموضوعية:

فقد وردت كلمة الفترة في ضوء هذا السياق بمعنى الانكسار والضعف بعد الشدة والحِدّة « فَتَرَ الشيء والحر، وفلان يَفْتَرّ فتورًا وفُتَارًا سكن بعد حدة

---

(١) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: د. أحمد مختار عبد الحميد جـ٣ ص ١٦٦٧ ط عالم الكتب ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م .

(٢) انظر: لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري جـ٥ ص ٤٣ دار صادر بيروت – لبنان ط الأولى، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: أحمد ابن محمد ابن علي المقري الفيومي جـ٢ ص ٤٦١ المكتبة العلمية بيروت – لبنان، تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي تحقيق: مجموعة من المحققين جـ١٣ ص ٢٩٤ الناشر دار الهداية .

(٣) انظر: إكمال الأعلام بتثليث الكلام: محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني (ت ٦٧٢هـ) تحقيق: سعد بن حمدان الغامدي جـ٢ ص ٤٧٤ الناشر جامعة أم القرى – مكة – السعودية ط الأولى ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م .

ولان بعد شدة»[١].

حيث يلاحظ أن هذه اللفظة جاءت هنا لتدل على الحالة التي ما بين القوة والضعف أو ما بين الشدة واللين .

كما وردت كلمة فاتر للدلالة على صفة الماء ما بين الحرارة والبرودة، كذلك وردت كلمة مُفْتر لبيان حالة الضعف كما في الحديث النبوي « نهى رسول الله (ﷺ) عن كل مُسْكِر، ومُفْتِرٍ »[٢].

فالمسكر الذي يزيل العقل والمُفتَر هو الذي يُفَتِّرُ الجسم: أي الحالة التي بين القوة والضعف [٣].

وإلى هذا يشير ابن الأثير – رحمه الله تعالى – بقوله: « المُفْتر» الذي إذا شرب أحمى الجسد، وصار فيه فتور وهو ضعف وانكسار، يقال أفتر الرجلً فهو مفتر إذا ضعفت جفونه، وانكسر طرفه [٤].

---

(١) انظر: لسان العرب جـ٥ ص ٤٣، القاموس المحيط جـ٢ ص ١٠٧، مختار الصحاح ص ٥١٧، معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا تحقيق: عبد السلام محمد هارون جـ٤ ص ٤٧٠ ط دار الفكر ١٣١٩هـ – ١٩٧٩م.

(٢) انظر: سنن الإمام أبي داوود الإمام الحافظ أبي داوود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي كتاب الأشربة باب النهي عن المسكر حديث رقم ٣٦٧٦ جـ٤ ص ٩٠ ط دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان ط ١٣٨٩هـ .

(٣) انظر: لسان العرب جـ٥ ص ٤٣ .

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري (ت٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي جـ٣ ص ٧٧٣ الناشر المكتبة العلمية بيروت – لبنان ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، جامع الأصول في أحاديث الرسول: أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط جـ١ ص ٣١١ دار البيان، ط الأولى ١٣٨٩هـ – ١٩٦٩م .

كما وردت هذه اللفظة في القرآن الكريم تحت هذا المعنى في ضوء قوله تعالى فيما وصف به الملائكة: ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾[١] بمعنى لا يتعبون أو يسأمون أو يضعفون فهم كما يقول ابن كثير – رحمه الله –: «دائبون العمل ليلاً ونهارًا مطيعون قصدًا وعملاً قادرون عليه »[٢].

كذا في قوله تعالى: ﴿لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ [٣] في حق أهل النار أي لا يخفف عنهم العذاب وهم آيسون من النجاة [٤].

وبناءً على ما سبق يمكن القول بأن هذه اللفظة في مادتها (فتر) في جانبها اللغوي قد أتت للإشارة إلى عدة معان تدل على ما بين وجودين أو معنيين أو حالتين .

ب ـ الجانب الاصطلاحي:

فيما يتعلق بتعريف الفترة في جانبها الاصطلاحي فقد تعددت أقوال العلماء في ذلك فبينما نجد أن من العلماء من حاول الاقتصار في تعريفه على الفترة الكائنة بين سيدنا عيسى (عليه السلام) وبين سيدنا محمد (ﷺ)، نجد في المقابل أن هناك من العلماء من أطلق ذلك ليشمل أية فترة بين أي رسولين من رسل الله – تعالى – كان بينهما مدة انقطاع، وفي مقابل ذلك أيضًا نجد أن هناك

---

(١) سورة الأنبياء الآية (٢٠) .

(٢) تفسير ابن كثير المسمى (تفسير القرآن العظيم) لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي جـ٥ ص ٣٣٦ دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م .

(٣) سورة الزخرف الآية (٧٥) .

(٤) فتح القدير الجامع بين علمي الرواية والدراية في علم التفسير: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني جـ٤ ص ٦٤٧ الناشر دار ابن كثير – دار الكلم الطيب – دمشق – بيروت ط الأولى ١٤١٤هـ .

من توسع فيما يتعلق بالفترة الخاصة بالعرب فذكر أن العرب في فترة منذ انقطاع رسالة نبي الله إسماعيل (عليه السلام) إلى زمن سيدنا محمد (ﷺ) .

هذا ومن بين هؤلاء الذين قصروا تعريف الفترة بتخصيصها بمدة زمنية كالانقطاع الكائن بين عيسى (عليه السلام) ومحمد (ﷺ) يأتي الإمام الشوكاني – رحمه الله – حيث يرى أن المقصود بالفترة هي «انقطاع الرسل قبل بعثته(ﷺ) مدة من الزمان»[١].

وابن كثير – رحمه الله – في تخصيصه لأهل الفترة بأهل زمن معين كما جاء في تفسيره تحت قوله تعالى: ﴿عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ قال: « وكانت الفترة بين عيسى بن مريم (عليه السلام) آخر أنبياء بني إسرائيل وبين محمد (ﷺ) خاتم الأنبياء»[٢] أي بعد مدة متطاولة .... ما بين إرساله وعيسى ابن مريم.

كذا ابن عطية – رحمه الله – في قوله: « وأهل الفترة هم الذين يكونون بين أزمنة الرسل كما بين عيسى ومحمد (ﷺ) »[٣].

وأما الذين جعلوا الفترة اصطلاحًا عامًا بحيث تشمل أيَّ انقطاع بين أي رسولين فهم جمهور العلماء فعلى سبيل المثال: يرى ابن الأثير – رحمه الله – في تعريفه للفترة أن المقصود بها هي: ما بين الرسولين من رسل الله تعالى من الزمان الذي انقطعت فيه الرسالة كانقطاع الرسالة بين عيسى (عليه السلام) ومحمد

---

(١) فتح القدير الجامع بين علمي الرواية والدراية في علم التفسير جـ٢ ص ٣٨ .

(٢) تفسير ابن كثير جـ٢ ص ٣٨ .

(٣) تحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل: أبو طالب وأبو المجد عقيل بن عطية بن أبي احمد جعفر بن محمد بن عطية القضاعي الأندلسي الطرطوشي (ت٦٠٨هـ) تحقيق: مصطفى باجو جـ١ ص ٤١٤ دار الإمام مالك – أبو ظبي – الإمارات العربية المتحدة ط الأولى ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م.

(ﷺ)[١] حيث عمم ابن الأثير الفترة لتشمل كل انقطاع بين أي رسولين، ومثَّل لها بالانقطاع الحاصل بين عيسى (عليه السلام) ومحمد (ﷺ) .

كذا أيضًا الإمام السبكي – رحمه الله – في تعريفه للفترة « بأنها ما كان بين رسولين ولم يرسل إليه الأول، ولم يدرك الثاني»[٢].

حيث يلاحظ في تعريف الإمام السبكي – رحمه الله – أنه نظر في هذا التعريف إلى أهل الفترة وهم الناس الذين يعيشون في الفترة بأنهم الذين يكونون بين رسولين لم يرسل إليهم الأول ولم يدركوا الثاني .

كذا الحافظ ابن حجر – رحمه الله – الذي يقول في تعريفها: « المراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها رسول من الله تعالى ولا يمتنع أن ينبأ فيها من يدعوا إلى شريعة الرسول الأخير »[٣].

وبالرغم من أن الحافظ ابن حجر- رحمه الله- لم يذكر في الفقرة الأولى من تعريفه أن الفترة المدة التي تقع بين نبيين إلا أنه قد ضمَّن هذا المعنى في الفقرة الثانية من هذا التعريف السابق حينما قال:«ولا يمنع من أن ينبأ فيها من يدعوا إلى شريعة الرسول الأخير، وفي هذا إشارة إلى أن الفترة هي ما كانت بين رسولين، فاللفظة الأخيرة يفهم منها ضمنًا أنه قد سبق الأخير رسول قبله.

وممن مال إلى هذا الاصطلاح العام في الفترة أيضًا يأتي العلَّامة السيوطي – رحمه الله تعالى – الذي عرفها بأنها « ما بين كل نبيين »[٤].

---

(١) النهاية في غريب الحديث ج٣ ص ٤٠٨.

(٢) انظر: جمع الجوامع للإمام تاج الدين عبد الوهاب السبكي ج١ ص ٦٣ ط مصطفى البابي الحلبي القاهرة بدون .

(٣) انظر: فتح الباري ج٧ ص ٢٧٧ .

(٤) مسالك الحنفا في والدي المصطفى: جلال الدين السيوطي تعليق محمد عز الدين السعيدي ص ١٢٨ ط دار إحياء العلوم – بيروت – لبنان ط الثانية ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م.

كذلك ممن عمم هذا الإطلاق أيضًا العلامة المفسر الطبري – رحمه الله تعالى – في قوله: « الفترة انقطاع الرسل بعد مجيئهم من فَتَرَ الأمر إذا هدأ وسكن ويراد به سكون مجيء الرسل »[١].

كذا أيضًا الإمام الألوسي – رحمه الله تعالى – الذي ذهب إلى القول بأن الفترة هي عند جميع المفسرين انقطاع ما بين الرسولين [٢].

وفي مقابل ما سبق هناك من توسع في هذا المفهوم فحاول أن يجمع في تعريفه بين مفهوم الفترة من حيث المدة الزمنية، التي لم يبعث فيها رسول، ومن حيث أهل هذه الفترة ممن يعيشون فيها، ومن بين هذه التعريفات ما أورده الإمام أبو عبد الله محمد بن خليفة الأبُي المالكي (ت٧٢٨هـ) من أن أهل الفترة « هم الأمم الكائنة بين أزمنة الرسل الذين لم يرسل إليهم الأول، ولا أدركوا الثاني كالأعراب الذين لم يرسل إليهم عيسى ولا لحقوا النبي (ﷺ) والفترة بهذا تشمل ما بين كل رسولين »[٣].

---

(١) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري (ت٣١٠هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر جـ١٠ ص ١٥٦ الناشر مؤسسة الرسالة ط الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني الآلوسي تحقيق: علي عبد الباري عطية جـ ص ٢٧٤ الناشر دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٥هـ، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت٥٤٢هـ) تحقيق: عبد السلام هارون جـ٣ ص ٤٤٤ ط دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٢٢هـ حيث يذهب إلى أن أهل الفترة قوم لم تصلهم رسالة وهم الذين قدر بعض أهل العلم وجودهم .

(٣) إكمال اكمال المعلم جـ ١ ص ٣٧٠ مطبعة السعادة القاهرة ط الأولى ١٣٢٧هـ، وانظر: الحاوي للفتاوي للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي جـ٣ ص ٢٥٣ ط دار الفكر للطباعة والنشر بيروت – لبنان ط ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، حاشية العطار على شرح الجلال=

وإلى هذا يذهب الإمام البيجوري – رحمه الله تعالى – عندما أشار إلى شمول حكم أهل الفترة لكل من لم تبلغه الدعوة حيث أورد قائلاً: « وخرج بالذي لم تبلغه الدعوة بأن نشأ في شاهق جبل فليس بمكلف على الأصح»[١].

كذا أيضًا الإمام الحليمي – رحمه الله تعالى – في قوله: « ولو أمكن أن يكون من لم يسمع قط بدين، ولا دعوة نبي، ولا عرف أن في العالم من يثبت إلهًا، وما يرى أن ذلك يكون فإن كان فأمره على الاختلاف »[٢]، يقصد – رحمه الله – اختلاف العلماء في أهل الفترة .

وبهذا يمكن القول في ضوء ما سبق أن لفظ الفترة هو لفظ عام يقصد به أي مدَّة انقطاع للرسل وليس خاصًا بفترة ما بين رسولين كسيدنا عيسى وسيدنا محمد – عليهما السلام – ولكن إذا اطلقت الفترة كان المقصود بها الفترة التي كانت بين عيسى ونبينا محمد (ﷺ) حيث يمكن أن يقال بأن من ذهب إلى تخصيص الفترة بأهل زمن معين لم يرد به معنى الفترة على الاطلاق فإنه لا دليل على تخصيصها بوقت معين كالذي بين سيدنا عيسى ومحمد (ﷺ) أو غيره، وإنما أراد به بيان معنى الفترة الواردة في قوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [٣] .

=المحلى على جمع الجوامع: حسن بن محمد ابن محمود العطار الشافعي (ت١٢٥٠هـ) جـ١ ص ٨٩ ط دار الكتب العليمة بدون .

(١) شرح جوهرة التوحيد المسمى تحفة المريد على جوهرة التوحيد الإمام إبراهيم البيجوري تحقيق: د. علي جمعة ص ٦٨ الناشر دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ط الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

(٢) انظر: حاشية العطار على جمع الجوامع جـ١ ص ٨٨ .

(٣) سورة المائدة الآية (١٩) .

ومن ثم يمكن أن نستخلص من بين هذه التعريفات تعريفًا قد يجمع بين ما قد سبق ذكره وهو أن الفترة هي: « المدة التي لم يبعث فيها رسول من الله، بحيث يكون أهلها بين رسولين لم يدركوا الثاني، ولم يرسل إليهم الأول ».

ثانيًا: أهم الأقوال في مدة الفترة بين سيدنا عيسى ومحمد ـ عليهما السلام ـ:

سبق القول بأن الفترة إذا أطلقت فإنها تنصرف إلى أن المقصود بها الفترة الأخيرة التي سبقت مبعث نبينا محمد (ﷺ) .

وهذه الفترة هي محل اتفاق بين العلماء، فقد اتفق العلماء على وقوع الفترة بين سيدنا عيسى (عليه السلام) وسيدنا محمد (ﷺ) لكن الخلاف قد انصرف فيما بينهم نحو تحديد مدتها، ومن ثم فقد تعددت الروايات، وكثرت الأقوال في تحديد هذه المدة ومن أشهر هذه الأقوال:

القول الأول: أنها ستمائة سنة:

وهذا القول هو ما عليه جمهور أهل العلم[1] من المفسرين والمحدثين وغيرهم ممن وافقهم بأنها ستمائة سنة، وقد استدل هؤلاء بما رواه الإمام

---

(١) انظر لمزيد في التفاصيل حول هذا: تاريخ الطبري المسمى بتاريخ الرسل والملوك: محمد بن جرير الطبري جـ٢ ص ٢٣٥ مطبعة السعادة القاهرة، قصص الأنبياء لابن كثير تحقيق: مصطفى عبد الواحد جـ٢ ص ٧٢٢ ط الثانية ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، تاريخ دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر (ت٥٧٢هـ) تحقيق صلاح الدين المنجد جـ١ ص ٢٦ مطبوعات المجمع العلمي دمشق – سوريا ط ١٣٧١هـ، تفسير الطبري جـ٦ ص ١٦٧، تفسير ابن كثير جـ٣ ص ٧٠، تفسير القرطبي المسمى الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت٦٧١هـ) جـ٦ ص ٢٢١ ط ١٣٨٠هـ – ١٩٦٠م، روح المعاني للآلوسي جـ٦ ص ١٠٣، فتح القدير للشوكاني جـ٣=

البخاري في صحيحه عن سلمان الفارسي (ﷺ) قال: « فترة ما بين عيسى ومحمد (ﷺ) ستمائة سنة»[١].

كما أن هذا القول مروي عن قتادة أيضًا فقد روى ابن جرير الطبري عن قتادة أنه قال: « كانت الفترة بين عيسى ومحمد ستمائة سنة»[٢]

=ص ٣٨، فتح الباري جـ٧ ص ٢٧٧، معاني القرآن لأبي جعفر النحاس (ت٣٣٨هـ) تحقيق: محمد علي الصابوني جـ٢ ص ٢٨٥ ط مركز إحياء التراث الإسلامي ط الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، تفسير النسفي المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي جـ١ ص ٢٧٧ ط دار الكتاب العربي، تهذيب تاريخ دمشق عبد القادر بدران جـ١ ص ٢٢ ط دار المسرة بيروت – لبنان ط الثانية ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تاريخ ابن خلدون المسمى ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر: عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون تحقيق: خليل شحاده جـ٢ ص ٢١٦ دار الفكر بيروت – لبنان ط الثانية ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار: محمد بن عمر بن مبارك الحميدي الحضرمي الشافعي (ت٩٣٠هـ) تحقيق: محمد غسان نصوح ص ١٧٣ الناشر دار المنهاج جدة – السعودية ط الأولى ١٤١٩هـ، شرح الشفا: محمد بن علي بن سلطان أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت١٠١٤هـ) جـ١ ص ٣٦ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٢١هـ .

(١) صحيح البخاري: كتاب المناقب باب إسلام سلمان حديث رقم ٢١٦٥ جـ٥ ص ٩٠ .

(٢) انظر: تفسير الطبري جـ١٠ ص ١٥٧، وتفسير القرطبي جـ٦ ص٢٢١، معاني القرآن ٢٨٥/٢، البحر المحيط لأبي حيان محمد بن يوسف الغرناطي (ت٥٤٥هـ) جـ٣ ص٤٥٢ مكتبة ومطابع النصر الحديثة –الرياض، الدر المنثور في التفسير بالمأثور للإمام السيوطي جـ٣ ص٤٥ ط دار الفكر بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، روح المعاني للآلوسي جـ٦ ص١٠٣، تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمرو الشيحي المعروف بالخازن=

وعن ابن عباس أيضًا[١].

وممن قال بذلك أبو عثمان النهدي فيمن ذكرهم الإمام البغوي – رحمه الله تعالى – [٢] هذا وقد رجح هذا القول الإمام أبو حيان التوحيدي – رحمه الله تعالى – من خلال قوله: « وذكر ابن عطية أن هذا روي في الصحيح فإن كان كما ذكر وجب ألا يعدل عنه لسواه، وهذه التواريخ نقلها المفسرون من كتب اليونان وغيرهم ممن لا يتحرى النقل »[٣].

وهذا القول هو ما أفتى به الحافظ السيوطي حين سئل – رحمه الله – عن مدة أهل الفترة التي بين عيسى، ومحمد – عليهما السلام – فأجاب: «ونحو ست مئي في أرجح ذكروا .. ما بين عيسى وخير الخلق ذي الكرم»[٤].

كما قدَّم – رحمه الله – هذا القول على غيره في كتابه الدر المنثور[٥].

=(ت٧٤١هـ) جـ٢ ص ٢٩ ط دار الفكر بيروت – لبنان، زاد المسير في علم التفسير لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت٥٩٧هـ) جـ٢ ص ٣١٩ ط المكتب الإسلامي ط الأولى بدون .

(١) انظر: تاريخ الطبري جـ٢ ص ٢٣٨، تاريخ دمشق جـ١ ص ٢٦ .

(٢) انظر: معالم التنزيل لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت٥١٦هـ) تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون جـ٣ ص ٣٤ دار طيبة للنشر والتوزيع ط الرابعة ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م .

(٣) انظر: البحر المحيط جـ٣ ص ٤٥٢.

(٤) الحاوي للفتاوى في الفقه وعلوم التفسير والحديث جـ٢ ص ٢٥١ .

(٥) انظر: الدر المنثور جـ٣ ص ٤٥ .

القول الثاني: أنها خمسمائة وستون سنة:

وهذا القول ورد عن قتادة في أن الفترة بينهما – عليهما السلام – كانت خمسمائة وستين سنة[١]، فقد روى ابن جرير في تفسيره عن قتادة (ﷺ) أنه قال: «كانت الفترة بينهما خمسمائة سنة وستين سنة »[٢].

القول الثالث: أنها خمسمائة وأربعون سنة:

وهذا القول مروي عن الكعبي وعن معمر عن بعض أصحابه[٣].

القول الرابع: أنها ستمائة وعشرون سنة:

وهذا القول لوهب بن منبه (ﷺ)[٤].

القول الخامس: أنها أربعمائة وبضع وثلاثون سنة:

وهذا القول نسبه ابن الجوزي – رحمه الله – إلى الضحاك[٥] إلى غير

---

(١) انظر: تفسير الطبري جـ١ ص١٥٦، زاد المسير جـ٢ ص ٣١٩، الدر المنثور جـ٣ ص ٤٥، قصص الأنبياء لابن كثير جـ٢ ص ٧٢٧، تفسير الكشاف المسمى: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ) جـ١ ص ٣٣٠ ط دار المعرفة بيروت = لبنان، روح المعاني جـ٦ ص ١٠٣.

(٢) انظر: تفسير الطبري جـ١ ص ١٥٦، فتح القدير للشوكاني جـ٢ ص ٣١.

(٣) انظر في ذلك: قصص الأنبياء لابن كثير جـ٢ ص ٧٢٧، تفسير الطبري جـ١ ص ١٥٦، البحر المحيط جـ٣ ص ٤٥٢، زاد المسير جـ٢ ص ٣١٩، الدر المنثور جـ٣ ص ٤٥، روح المعاني جـ٦ ص١٠٣، فتح القدير جـ٢ ص ٣٨.

(٤) انظر: تفسير الطبري جـ١٠ ص ١٥٧، البحر المحيط جـ٣ ص ٤٥٢، قصص الأنبياء لابن كثير جـ٢ ص ٧٢٧، تفسير القرطبي جـ٦ ص ١٢١ .

(٥) انظر: زاد المسير جـ٢ ص ٣١٩، تفسير الطبري جـ١٠ ص ١٥٧، تفسير القرطبي جـ٦ ص ١٢١، الدر المنثور جـ٣ ص ٤٥، روح المعاني جـ٦ ص ١٠٣، تفسير الخازن جـ٢ ص ٣٠، فتح القدير جـ٢ ص ٣١ .

ذلك من أقوال[١].

أما عن القول الراجح من بين هذه الأقوال السابقة وغيرها مما أورده السادة العلماء فُيعَّدُ القول الأول هو أرجح هذه الأقوال وأولاها بالقبول وذلك بالنظر لوروده بسند صحيح، وهو قول سلمان الفارسي الذي رواه الإمام البخاري وأيده في صحيحه[٢] وهو مروي عن ابن عباس وقتادة في تحديد مدة

---

(١) للوقوف على مزيد من هذه الأقوال انظر: تفسير القرطبي جـ٦ ص ١٢١، البحر المحيط جـ٣ ص ٤٥٢، زاد المسير جـ٢ ص ٣٢٠، تفسير الزمخشري جـ١ ص ٣٣٠، تفسير الجلالين: جلال الدين المحلي، جلال الدين السيوطي ص ٢٧٥، ٥٧٦ ط دار المعرفة بيروت – لبنان، الدر المنثور جـ٣ ص ٤٥، روح المعاني جـ٦ ص ١٠٣، الطبقات الكبرى لابن سعد تحقيق زياد محمد منصور جـ١ ص ٥٩ ط الجامعة الإسلامية – المدينة المنورة ط ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، تاريخ الطبري جـ٢ ص ٢٣٥، ٢٣٧، فتح الباري جـ٧ ص ٢٧٧، تفسير النسفي جـ١ ص ٢٧٧، فتح القدير جـ٢ ص ٣١، الكامل في التاريخ لأبي الحسن علي بن محمود بن الأثير الجزري جـ١ ص ١٨٥ دار الكتاب العربي ط الثالثة ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م، تاريخ دمشق لابن عساكر جـ١ ص ٢٩، البدء والتاريخ المطهر بن طاهر المقدسي (ت٣٥٥هـ) جـ٣ ص ١٢٦ مكتبة الثقافة الدينية القاهرة، شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية لأبي عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (ت١١٢٢هـ) جـ٨ ص ٣٨٠، ٤٩٦/٨ هامش دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

(٢) انظر أهل الفترة ومن في حكمهم: موفق أحمد شكري تقديم: عباس محجوب، عبدالله الخطيب ص ٦٣٠ الناشر مؤسسة علوم القرآن – عمان – دار ابن كثير دمشق – بيروت ط الأولى ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م= =لمزيد في التفاصيل انظر: تفسير الطبري ١٦٧/٦، تاريخ دمشق ٢٦/١، فتح الباري ٢٧٧/٧، قصص الأنبياء لابن كثير ٧٢٧/٢، البحر المحيط لأبي حيان ٤٥٢/٣، تاريخ الطبري ٢٣٥/٢، تفسير القرطبي ٢٢١/٦، فتح القدير ٣١/٢ .

الفترة وهي ستمائة سنة، ولعل من بين الأسباب في ترجيح هذا القول على غيره:

(١) أن الحديث الوارد في ذلك ورد بطريق صحيح وبصيغة صريحة .

(٢) أن هذا القول هو اختيار جماهير العلماء من المحدثين، ومفسرين، ومؤرخين [١] ومتكلمين ومن وافقهم، فقد عمل هؤلاء على ترجيحه وتقديمه على غيره لأنه المشهور عن أكثر السلف من الصحابة والتابعين وغيرهم بل إن بعضهم قد اكتفى بذكره ولم يذكر غيره من الأقوال[٢].

(٣) أن هذا القول هو الذي يتفق مع المنهج السليم في تحديد مدة الفترة فيبدأ من رفع المسيح (عليه السلام)، وينتهي بالمبعث لا بالمولد ولا بالهجرة، لأن الفترة لم تنته بمولد النبي (ﷺ) ولكنها امتدت إلى مبعثه، وبمبعثه انتهت الفترة وأصبح النذير بين الناس، والقرآن يتنزل عليه (ﷺ) وهو يقوم بواجب الإنذار والدعوة إلى الله تعالى.

---

(١) لمزيد في التفاصيل انظر: تفسير الطبري ١٦٧/٦، تاريخ دمشق ٢٦/١، فتح الباري ٢٧٧/٧، قصص الأنبياء لابن كثير ٧٢٧/٢، البحر المحيط لأبي حيان ٤٥٢/٣، تاريخ الطبري ٢٣٥/٢، تفسير القرطبي ٢٢١/٦، فتح القدير ٣١/٢.

(٢) انظر في ذلك: معاني القرآن للنحاس ٢٨٥/٢، البحر المحيط لأبي حيان ٤٥٢/٣، إكمال اكمال المعلم لأبي عبد الله الأبي ٣٧٠/١، الحاوي للفتاوي للسيوطي ٢٥١/٢، تفسير الرازي المسمى التفسير الكبير ومفاتيح الغيب: الإمام فخر الدين الرازي ١٩٤/١١ ط دار المعرفة بيروت – لبنان، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: برهان الدين أبي الحسن البقاعي (ت٨٨٥هـ) ٦٩/٦ ط دار المعارف العثمانية بالهند ط الأولى ١٤٠١هـ، المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: أحمد بن محمد بن أبي بكر الخطيب القسطلاني ٣٥/١ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الجواهر في تفسير القرآن الكريم: الشيخ طنطاوي جوهري ١٤٣/٢ ط القاهرة بدون .

(٤) أن هذا القول يُعَّد نقطة الالتقاء بين هذه الأقوال، وحلقة الوصل بينها وباعتماد هذا القول يمكن الجمع بين الكثير من هذه الأقوال.

ثالثًا: أقسام أهل الفترة:

نظرًا لأن أهل الفترة هم القسم الذي يُعَّدُ شهرة من بين أصناف من لم تبلغهم الدعوة أو بلغتهم مع وجود مانع من سماعها أو فهمها، وأن الفترة عند إطلاقها إنما يعني بها ويقصد تلك التي بين عيسى (عليه السلام) ومحمد (ﷺ) كما سبق بيانه فإن الحديث عن أقسام أهل الفترة في ضوء ما أورده سادتنا العلماء يأتي على النحو التالي، حيث قسم العلماء أهل الفترة إلى ثلاثة أقسام رئيسة هي:

القسم الأول: من أشرك، وغيَّر وبدَّل، وشرَّع .

القسم الثاني: من كان على الحنيفية ملَّة إبراهيم (عليه السلام) .

القسم الثالث: وهو الوسط بين القسمين السابقين ممن لم يُشرِّع ولم يبدل ويغَير، ولم يكن حنيفيًا، وكان في غفلة لا يدري أين الحق، ولا يعلم شيئًا عن الهدى وهؤلاء هم أهل الفترة حقيقة [١].

ففيما يتعلق **بالقسم الأول** من هذه الأقسام وهم من أشرك وغيَّر وبدَّل وشرَّع ولم يوَحد ويأتي على رأس هذا « عمر بن لحي الخزاعي» الذي يُعَّدُ أول من أدخل الأصنام إلى مكة وغير الملة، فقد كان العرب على الحنيفية السمحة ملة إبراهيم، وكانوا على التوحيد يفردون الله تعالى بالعبادة، ويتوجهون إليه وحده بالدعاء وغيره من الطاعات إلى أن جاء عمرو بن لحي الخزاعي

---

(١) انظر لمزيد في التفاصيل: الحاوي للسيوطي ١٩٨/٢، وتحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل ٦/١، ٧، ص ٤٢٦، ٤٣٧/٢، ٤٤٨ .

بالأصنام إلى مكة فبذل الجهد «فحرف الناس عن منهج الله القويم، وصرفهم إلى عبادة الأصنام وتعظيمها والذبح لها ... إلى غير ذلك من المهالك والشرور التي جاء بها »[١].

يقول ابن تيمية: « وهذا هو المشهور أن عمرو بن لحي أول من نصب الأصنام حول البيت... ومعلوم أن العرب قبله كانوا على ملَّة أبيهم – إبراهيم – على شريعة التوحيد، والحنيفية السمحة، فتشبهوا بعمرو بن لحي، وكان عظيم أهل مكة – يومئذ – وإنما فعله تشبهًا فيه بغيره من أهل الأرض فلم يزل يتزايد ويتعاظم حتى غَلب على أفضل الأرض الشرك بالله (ﷻ) »[٢].

ولم يكتف عمرو بن لحي بأولية واحدة قبيحة، بل جمع إليها أوليات أخرى زادت في طغيان الناس، وإضلالهم، وصرفهم عن منهج الحق إلى

---

(١) انظر لمزيد في التفاصيل عن عمرو بن لحي وحول ما تنسب إليه / الأصنام: أبوالمنذر هشام بن محمد أبو النضر بن السائب بن بشر الكلبي (ت٢٠٤هـ) ص ٦ مطبعة المعارف بيروت – لبنان، السيرة النبوية لابن هشام ٧٦/١، ٧٧، الروض الأنف: عبد الملك بن هشام ٦١/١ ط دار الفكر بيروت – لبنان، مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي ٢٢٧/٢ ط دار القلم – القاهرة، الملل والنحل لمحمد بن عبد الكريم بن أبي بكر بن أحمد الشهرستاني ص ١٦، ١٧ ط مؤسسة المعرفة القاهرة بدون، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي المسماة: عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي: شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمود الخفاجي المصري الحنفي (ت١٠٦٩هـ) ٢٠٧/٧ دار صادر بيروت – لبنان .

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت٨٣٧هـ) تحقيق د. ناصر عبد الكريم العقل ٢٠٩/١، ٢١٠ ط الأولى ١٤٠٤هـ .

الباطل ومن هذه الأوليات المنسوبة إليه ابتداعه تسييب السوائب[١]، ووصل الوصيلة[٢]، وحي الحامي[٣]، وتبحير البحيرة [٤][٥] وغير ذلك .

وليست هذه الأوليات القبيحة التي استندت إليه، ليست روايات تاريخية غير موثوقة، وليست أخبارًا تحتمل الصدق والكذب، بل هي أخبار قطعية

---

(١) تسييب السوائب: ترك الدابة تسير حيث شاءت فلا ترد عن حوض وعلف ولا يتعرض لها بركوب ولا حمل. انظر: فتح الباري ٢٨٤/٨، ٢٨٥، جامع الأصول من أحاديث الرسول: ابن الأثير ١٢٧/٢ .

(٢) الوصيلة: هي الشاة إذا ولدت ثلاثة بطون أو خمسة أو سبعة فإن كان آخرها جديًا ذبحوه لبيت الآلهة، وأكل منه الرجال والنساء، وإن كانت انثى تركت في الغنم وإن كان جديًا وأنثى استبقى الذكر من أجل الأنثى، وكان لبن الأنثى حرامًا على النساء فإن مات منها شيء أكله الرجال والنساء جميعًا . فتح الباري ٢٨٤/٨، مشارق الأنوار: القاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي المالكي ٢٨٨/٢ ط دار التراث – القاهرة.

(٣) الحامي: الفحل من الإبل إذا لقح من صلبه عشرة أبطن قالوا حي ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه شيء ولا يمنع من كلأ ولا ماء فإذا مات أكله الرجال والنساء . فتح الباري ٢٨٤/٨، مجاز القرآن: معمر بن المثنى التميمي تحقيق: فؤاد سزكين ١٧٩/١ مكتبة الخانجي – دار الفكر القاهرة ط الثالثة ١٣٩٠هـ – ١٩٧٠م.

(٤) تبحير البحيرة: البحيرة بنت السائبة وهي الناقة إذا تابعت بين عشرة إناث ليس بينهم ذكر سيبت فلم يركب ظهرها ولم يجز وبرها، ولم يشرب لبنها إلا ضيفًا فما نتجت بعد ذلك من أنثى شقت اذناها ثم خلى سبيلها مع أمها فلم يركب ظهرها ولم يجز وبرها، ولم يسرب لبنها إلا ضيف كما فعل بأمها. جامع الأصول: ابن الأثير ١٢٧/٢، الرحيق المختوم: صفي الدين المباركفوري ص ٢٨ دار الهلال بيروت – لبنان، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع .

(٥) انظر: الأصنام ص ٧، السيرة النبوية لابن هشام ٧٨/١، المفصل في تاريخ العرب: د. جواد على ٨٠/٦ ط دار الفكر العربي بيروت – لبنان.

وردت عن طريق الوحي وأخبر بها رسول الله الصادق المصدوق في عدة أحاديث صحيحة منها:

رواية أبو هريرة (ﷺ) قال: قال رسول الله (ﷺ): « رأيت عمرو ابن لحي الخزاعي يجر قُصْبَةٌ في انار، وكان أول من سيب السوائب»[(١)].

ومنها: رواية عائشة – رضي الله عنها – قالت: قال رسول الله (ﷺ): « رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ، وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرَو ابْنَ لُحَيٍّ وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَائِبَ»[(٢)].

ومنها: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ (ﷺ): «رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحَيِّ بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدِفَ أَبَا بَنِي كَعْبٍ هَؤُلَاءِ، يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ»[(٣)].

ومثل عمرو بن لحي صاحب المحجن أيضًا الذي يقول عنه النبي (ﷺ): « لَقَدْ جِيءَ بِالنَّارِ، وَذَلِكُمْ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ، مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، كَانَ يَسْرِقُ

---

(١) صحيح البخاري: كتاب المناقب باب قصة خزاعة، حديث رقم ٣٥٢١ جـ٤ ص ١٦٠، كتاب التفسير باب سورة المائدة ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ١٩١/٥، انظر: فتح الباري ٥٤٨/٦، ٢٨٣/٨، صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي – كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء حديث رقم ٢٨٥٦ جـ٨ ص ١٥٥، شرح مسلم لمحي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ١٨٩/١٧ ط دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان ط الثانية ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م .

(٢) صحيح البخاري: كتاب التفسير باب سورة المائدة ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة حديث رقم ١٢١٢ جـ٥ ص ١٩١، فتح الباري ٢٨٣/٨، صحيح مسلم كتاب الكسوف باب صلاة الكسوف برقم ٩٠١ جـ٢ص ٦١٩.

(٣) صحيح مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها– باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء حديث رقم ٢٨٥٦ جـ٨ ص ١٥٥، مسلم بشرح النووي ١٨٨/١٧.

الْحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ، فَإِنْ فُطِنَ لَهُ قَالَ: إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي، وَإِنْ غُفِلَ عَنْهُ ذَهَبَ بِهِ»[1] .

فهذا القسم الذي يمثله عمرو بن لحي، وصاحب المحجن، وغيرهم ممن غيَّر وبدَّل وأشرك وشرع للناس الضلال، وصرفهم عن الهدى حكمهم حكم من بلغته الدعوة فلم يؤمن فمصيره إلى النار كما صح في الخبر.

فعمرو بن لحي قد بلغه التوحيد، وكان الناس في زمانه على الدين والحق فأعجبته عبادة الأصنام فأشرك وعبد الأصنام، وأم الناس على ذلك فكان أول من غيَّر دين إبراهيم (عليه السلام) حتى أدخل الشرك والطغيان وحمل الناس على الشرك، وفي هذا بيان على أنه قد بلغته الدعوة فلا يقاس هو ومن على شاكلته بحال أهل الفترة في الحكم عليهم على نحو ما سيأتي بيانه من أقوال العلماء فيهم لأن الدعوة بلغته بصورة واضحة، وبدليل صريح صحيح فحكمه حكم من بلغته الدعوة، ولكنه أشرك، وغيَّر ولم يوحد حين صرف الناس عن عبادة الله إلى عبادة الأصنام .

كذلك أيضًا لا يمكن أن يقاس أهل الفترة على عمرو بن لحي فيحكم لأهل الفترة بالنار تبعًا وقياسًا على عمرو هذا وأمثاله لأن هناك فرقًا بين من أدرك التوحيد ورأي الناس عليه فأشرك وبدَّل، وغيَّر، وبين من وجد في زمن فشا فيه الشرك والجهل والضلال فلم يرى أحدًا يعبد ربه على الدين الخالص

---

(١) صحيح مسلم: كتاب الكسوف باب ما عرض للنبي (ﷺ) في صلاة الكسوف من أمر الجنة أو النار حديث رقم ٩٠٤ جـ٢ ص ٦٢٣، شرح النووي ٢٠٩/٦، وانظر: سنن النسائي المسمى المجتبى من السنة: أحمد ابن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي كتاب الكسوف باب نوع آخر من صلاة الكسوف ١٣٦/٣ دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان حيث عينه النبي (ﷺ) باسمه فقال: ورأيت فيها أخا بني دعدع سارق الحجيج فإذا فطن له قال هذا عمل المحجن، انظر: المسند: أحمد بن حنبل ١٥٩/٢ دار الفكر بيروت – لبنان.

فأشرك لأنه لا يعرف التوحيد ولم يعلم به فالله تعالى بعدله لا يعذب أحدًا حتى يقيم عليه الحجة وتبلغه النذارة، وفي هذا يقول تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[1] .

وما قيل في عمرو بن لحي يقال في صاحب المحجن، وذلك لأن سياق الحديث الوارد فيه يشعر أن الرجل كان يعرف الحق ثم يحيد عنه، ولذلك يقول لمن رآه يسرق إنما تعلق بمحجني، فهو يعلم حرمة هذا العمل، ويعلم سرقة الحاج وهو متلبس بعبادة الله، وهو بذلك قد جمع بين عدة قبائح السرقة، والكذب، حين يقول تعلق بمحجني، وعلمه بحرمة السرقة، وسرقته للحاج التي هي أشد حرمة وأكثر قبحًا، كما أن سياق الحديث يشعر أيضًا بأن الدعوة قد بلغته وذلك لأنه حين يلقى في النار لا يقدم معذرة، ولا يدلي إلى الله بحجة بل إنه يعترف بخطيئته، ويقر بذلك حين يصوره الحديث وهو يقول: « متكئًا على محجنه في النار أنا سارق المحجن »[2] .

القسم الثاني: **الحنفاء** [3] وهم من كان على الحنيفية ملَّة إبراهيم (ﷺ) فقد بعث الله رسوله (ﷺ) على فترة من الرسل وقد تمادى الناس على الضلال

---

(١) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٢) انظر في ذلك: سنن النسائي ١٣٦/٣ .

(٣) وردت لفظة حنيف في سبع سور من القرآن الكريم في عشر مواضع منه هي: البقرة الآية (١٣٥)، آل عمران الآية (٦٧، ٩٥)، النساء الآية (١٢٥)، الأنعام الآية (٧٦، ١٦١)، يوسف الآية (١٠٥)، النحل الآية(١٢٠، ١٢٣)، الروم الآية (٣٠)، كما وردت لفظة حنفاء في موضعين فقط في سورتين هما الحج الآية(٣١)، البينة الآية (٦).

هذا وقد تعددت تفسيرات العلماء للحنيف سواء في جانب اللغة أو في جانب الاصطلاح، ومن بين هذه التفسيرات المتنوعة ما ذهب إليه ابن منظور من قوله:=

="وكان في الجاهلية يقال لمن اختتن وحج البيت حنيفًا» أما الزجاج فذهب إلى القول بأن الحنيف في الجاهلية من كان يحج البيت ويغتسل من الجنابة، ويختتن فلما جاء الإسلام كان الحنيف المسلم . (انظر: لسان العرب مادة حنف ٩/١) .

كما ذهب آخرون إلى أن الحنيف هو المائل ومن هذا المعنى أخذ الحنف، وأما الحنيف فالذي يميل إلى الحق، وقيل الذي يستقبل البيت الحرام أو الحاج أو من يختتن، والحنيف المستقيم الذي لا يلتو في شيء. (انظر لمزيد في التفاصيل: لسان العرب مادة حنف، القاموس المحيط ١٣٠/٣، تاج العروس ٧٧/٦) .

أما عن الكلمة في جانبها الاصطلاحي: فقد ذكر الإمام الرازي – رحمه الله – آراء العلماء في معناها وقد أجمل – رحمه الله – هذه الآراء في أربعة أقوال هي:

١ – أنها حج البيت وهذا منقول عن ابن عباس، الحسن، ومجاهد.

٢ – أنها اتباع الحق وهذا منقول عن مجاهد .

٣ – أنها أتباع إبراهيم (عليه السلام) فيما أتى به من الشريعة التي صار بها إمامًا للناس بعده من حج وختان، وغير ذلك من شرائع الإسلام

٤ – أنها الإخلاص لله وحده والإقرار بالربوبية والإذعان بالعبودية .

(انظر في ذلك التفسير الكبير ٨١/٤، تفسير الطبري ٥٦٤/١) .

هذا والمتأمل فيما ورد من آيات يجد أن معظم هذه الآيات تجعل الحنيفية منسوبة: إلى إبراهيم (عليه السلام) فهو إمام الحنفاء والحنيفية ترتبط بإبراهيم (عليه السلام) ارتباطًا وثيقًا، ومما يبين ذلك أن الحنفاء الذين كانوا يتلمسون الدين الحق ويبحثون عن المنهج الرباني السليم كانوا يدعون الحنفاء، وكانوا ينسبون إلى إبراهيم (عليه السلام) كما في قول زيد بن عمرو ابن نفيل وهو يخاطب قومه « والله ما منكم أحدٌ على دين إبراهيم غيري» (انظر: صحيح البخاري كتاب المناقب باب زيد بن عمرو بن نفيل حديث رقم ٣٨٢٨) .

أما من يرى بأن الحنيفية حج البيت أو الاختتان أو الاستقامة وعدم الميل فقد جانبه الصواب لأن الحج جزء من منهج الحنيفية، وكذلك الاغتسال من الجنابة، ولو كان يطلق على كل من اختتن أنه حنيف لكان ذلك مسوغًا أن تطلق هذه اللفظة على اليهود الذين كانوا يختتنون، ولكن الله نفى عنهم ذلك بقوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا=

والفساد يُصوِّر هذا ابن تيمية فيقول: « كان الناس في جاهلية جهلاء، من مقالات يظنونها علمًا وهي جهل، وأعمال يحسبونها صلاحًا وهي فساد، وغاية البارع منهم علمًا وعملًا، أن يحصل قليلًا من العلم الموروث عن الأنبياء المتقدمين، وقد أشبه عليهم حقه بباطله، أو يشتغل بعمل القليل منه شرع، وأكثره مبتدع لا يكاد يؤثر في صلاحه إلا قليلًا، أو أن يكدح بنظره كدح المتفلسفة، فتذوب مهجته في الأمور الطبيعية، والرياضية، وإصلاح الأخلاق، حتى يصل –إن وصل– بعد الجهد الذي لا يوصف، إلى نزر قليل مضطرب، لا يروي ولا يشفي من العلم الإلهي، باطله أضعاف حقه – إن حصل – وأنَّى له ذلك مع كثرة الاختلاف بين أهله، والاضطراب وتعذر الأدلة عليه» [(١)].

=نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧] فإبراهيم (عليه السلام) قد جمع كل هذه الأوصاف من استقامة وحج، واختتان وطهارة من الجنابة وغيرها كذا جهاده وإنكاره للأصنام وتحطيمها، وهذا ما ذهب إليه العلامة ابن جرير الطبري – رحمه الله تعالى – فبعد أن استعرض – رحمه الله – آراء العلماء وأقوال الصحابة في الحنيف قال معقبًا على تلك الأقوال: «الحنيف عندي: هو الاستقامة على دين إبراهيم وإتباعه على ملته وذلك لأن الحنيفية لو كانت حج البيت لوجب أن يكون الذين كانوا يحجون من أهل الشرك في الجاهلية حنفاء، وقد نفى الله أن يكون ذلك تحنفًا بقوله تعالى: ﴿ وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧] فكذلك القول في الختان لأن الحنيفية لو كانت هي الختان لوجب أن يكون اليهود حنفاء، وقد أخرجهم الله من ذلك بقوله ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا﴾ [آل عمران: ٦٧] فقد صح إذًا أن الحنيفية ليست الختان وحده، ولا حج البيت وحده، ولكن ما وصفناه من الاستقامة على ملة إبراهيم وإتباعه عليها والائتمام به فيها . (انظر لمزيد في التفاصيل: تفسير الطبري ١٠٧/٣، تفسير القرطبي ١٢٨/٢) .

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٦٤/١ .

وبالرغم من هذا فقد كانت هناك فئة يسيرة من أهل الكتاب، وأخرى من العرب كانت تلتمس خطى العقيدة الصحيحة، وكانت ما تزال على الفطرة السليمة على بقية موروثة من دين إبراهيم (عليه السلام) .

يقول الإمام الشهرستاني – رحمه الله تعالى – عنهم: « ومن العرب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر وينتظر النبوة، وكانت لهم سُنة وشرائع»[١].

هذا وقد أتى على ذكر هؤلاء غير واحد من العلماء والمؤرخين[٢]، وقد توسع البعض في ذكرهم فأدرج من ليس منهم فيهم مما يمكن معه القول بأن من يوصف بهذه الصفة هو من بقي على الحنيفية ولم يدرك الإسلام، وأما الذي أدرك الإسلام ولم يؤمن بالنبي (ﷺ) أو أسلم ثم كفر كأمية بن أبي الصلت، وعبيد الله بن جحش وغيرهما فهو لا يقال عنه حنيف.

هذا ومن أشهر أصحاب هذا القسم « **قس بن ساعدة الآيادي**» عربي في زمن الجاهلية أعرض عن عبادة الأوثان والأصنام والأزلام ونصح الناس في سوق عكاظ وفيما جاء من قوله: « أيها الناس اجتمعوا واسمعوا وعوا، وإذا وعيتم فانتفعوا إنه من عاش مات، ومن مات فات، وكل ما هو آت آت مطر ونبات، وأرزاق وأقوات ... أقسم بالله لا حانثًا ولا آثمًا أن لله دينًا أحب

---

(١) الملل والنحل ٢/٢٥٠ .

(٢) لمزيد في التفاصيل انظر: البداية والنهاية: الحافظ ابن كثير ٢/٢٣٠ دار الفكر بيروت – لبنان، السيرة النبوية لابن هشام ١/٢٢٢، الملل والنحل للشهرستاني ٢/٢٥٠، تاريخ الطبري ٢/٢٩٦، تلبيس إبليس: لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ص ٦٣ دار الندوة الجديدة بيروت – لبنان، المفصل في تاريخ العرب: د. جواد علي ٦/٤٦٣، المحبر: لأبي جعفر محمد ابن حبيب الهاشمي (ت٢٤٥هـ) ص ١٧١ دار الآفاق الجديدة بيروت – لبنان .

من دينكم الذي أنتم عليه ونبيًا قد أظلكم أوانه، وأدرككم أبانه فطوبي لمن أدركه فآمن به، وويل لمن عصاه...» [١].

هذا وقد ورد عن النبي (ﷺ) أنه قال فيه: « يرحم الله قسًا أما أنه سيبعث يوم القيامة أمة وحده»، وفي رواية أخرى « رحم الله قسًا أرجو أن يبعثه الله أمة وحده»، وفي رواية عن غالب بن أبحر أنه قال: ذكرت قسًا عند النبي (ﷺ) فقال: «رحم الله قسًا إنه كان على دين أبي إسماعيل بن إبراهيم»[٢].

وهذا الحديث على كثرة رواياته حديث مشهور متداول بين رواة الحديث وأئمته، وفي ذلك دلالة على أنه كان موحدًا، عارفًا بالله، تاركًا لعبادة الأوثان، باحثًا عن الدين الحق ومات على ذلك [٣].

كذلك أيضًا: **زيد بن عمرو بن نفيل**، وكان ممن اعتزل عبادة الأوثان، وامتنع عن أكل ذبائحهم، ونهى عن قتل الموؤدة وتوقف فلم يدخل اليهودية ولا النصرانية، وقال أعبد رب إبراهيم، وبادى قومه بعيب ما هم عليه،

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام ٢٢٢/١، البداية والنهاية لابن كثير، الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر العسقلاني ٢٨٦/٥ مطبعة دار المعرفة بيروت – لبنان.

(٢) انظر: المعجم الكبير: الحافظ سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني تحقيق: حمدي عبد المجيد ١٥١/١، ٨٦/٥ الناشر مكتبة العلوم والحكم الموصل ط الثانية ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ) ٥٢/١٠ ط مؤسسة المعارف بيروت – لبنان ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، التاريخ الكبير: لأبي عبد الله إسماعيل ابن إبراهيم الجعفي البخاري ٤/١، ٩٨ ط دار المعارف .

(٣) مات قس بن ساعدة في السنة الخامسة عشرة من مولد النبي (ﷺ) انظر في ذلك: الإصابة ٢١٦/١، إتحاف الورى بأخبار أم القرى: النجم عمرو بن فهد تحقيق: فهيم شلتوت ١١٣/١ ط مركز البحث العلمي – جامعة أم القرى – السعودية .

وكان يقول: «اللهم إني لو كنت أعلم أي الوجوه أحب إليك عبدتك، ولكني لا أعلمه ثم يسجد على راحلته»(١).

هذا وقد روى الإمام البخاري – رحمه الله تعالى – عن أسماء بنت أبي بكر الصديق – رضي الله عنهما – قالت: « رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ قَائِمًا مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الكَعْبَةِ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي، وَكَانَ يُحْيِي المَوْءُودَةَ، يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ، لاَ تَقْتُلْهَا، أَنَا أَكْفِيكَهَا مَئُونَتَهَا، فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا تَرَعْرَعَتْ قَالَ لِأَبِيهَا: إِنْ شِئْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكَ، وَإِنْ شِئْتَ كَفَيْتُكَ مَئُونَتَهَا»(٢) .

وفي رواية أن النبي (ﷺ) سئل عنه فقال: «يبعث يوم القيامة أمة وحده»(٣).

---

(١) انظر في ذلك: البداية والنهاية ٢٣٧/٢، تاريخ الطبري ٢٩٥/٢، الكامل في التاريخ: لأبي الحسن علي بن محمد بن الأثير الجزري ٣٠/٢ دار الكتاب العربي بيروت – لبنان ط الثالثة ١٤٠٠هـ – ١٩٩٨م، السيرة النبوية لابن هشام ٢٢٤/١، ٢٢٥، الإصابة في تمييز الصحابة ٤٣٣/٢، أسد الغابة في معرفة الصحابة لعلي بن محمد الشيباني ٢٣٦/٢ ط جمعية المعارف – القاهرة، تاريخ الإسلام: الحافظ الذهبي شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان ٥٤/١ مطبعة السعادة القاهرة ط ١٣٥٤هـ، الطبقات الكبرى لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري البغدادي تحقيق: زياد محمد منصور ٢٧٣/٣ ط الجامعة الإسلامية – المدينة المنورة ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، المفصل في تاريخ العرب ٤٧٢/٦ .

(٢) صحيح البخاري كتاب المناقب باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل حديث رقم ٣٨٢٨.

(٣) انظر: الآحاد والمثاني: أحمد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابره ٢/٢، ٦ ط دار الراية – الرياض ط الأولى ١٤١١هـ – ١٩٩١م .

وقد بقي زيد على حنيفيته ينتظر مبعث النبي (ﷺ) حتى مات كما أورد ذلك الحافظ ابن حجر – رحمه الله – في السنة الرابعة والثلاثين من مولد النبي (ﷺ)[١].

ومن هؤلاء أيضًا: **ورقة بن نوفل**، الذي تعلم النصرانية وقرأ الإنجيل وهو أحد الذين اعتزلوا الأصنام في الجاهلية وامتنعوا عن أكل ذبائح الأوثان، وبشرَّ السيدة خديجة – رضي الله عنها – والنبي (ﷺ) عند البعثة لأنه قرأ بشائره وأوصافه في الإنجيل فقد قال حين جاءته السيدة خديجة – رضي الله عنها – تسأله عن الذي رآه النبي (ﷺ) فقال لها: « إنه نبي هذه الأمة وإن بقيت حيًا سأنصره نصرًا مؤزرًا»[٢].

هذا وقد أخبر النبي (ﷺ) عنه بقوله: « رأيته في المنام وعليه ثياب بيض، ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك »[٣].

وفي حديث عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت: قال رسول الله (ﷺ) «لا تسبوا ورقة فإني رأيت له جنة أو جنتين»[٤]، وعن أسماء – رضي الله عنها – أن النبي (ﷺ) سئل عن ورقة بن نوفل فقال: « يبعث يوم القيامة أمة وحده»[٥].

كما يُعَدُّ ورقة بن نوفل أحد الذين آمنوا بالنبي (ﷺ) قبل البعثة حيث مات

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ٤٣٣/٢.

(٢) انظر في ذلك: تاريخ الطبري ٢٩٩/٣، السيرة النبوية لابن هشام ١٣٨/١، الإصابة في تمييز الصحابة ٦٣٣/٣، دلائل النبوة: لأحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصفهاني ٤٠١/١ ط حيدر آباد الدكن – مجلس دائرة المعارف النظامية ط ١٣٢٠هـ .

(٣) رواه الإمام الترمذي: كتاب الرؤيا باب ما جاء في رؤيا النبي (ﷺ) رقم ٢٢٨٨جـ٤ص ٤٦٨.

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ٤١٩/٩ .

(٥) مجمع الزوائد للهيمي ٤١٩/٩ .

ورقة بن نوفل في السنة الرابعة والأربعين من مولد النبي (ﷺ)[١].

لذا فإن هذا القسم يُعَدُّ من الأقسام أو الأنواع التي ليست محلًا للنزاع وذلك بالنظر لورود النصوص التي تدل على أنهم ماتوا على التوحيد في ضوء ما سبق إيراده من أحاديث عنهم .

القسم الثالث: **أهل الفترة على الحقيقة**:

وهذا القسم يندرج تحته كل من لم تبلغه الدعوة ومن لم يشرك ولم يوحد ولا دخل في شريعة نبي، ولا ابتكر لنفسه شريعة، ولا اخترع دينًا بل بقي عمره على حين غفلة من هذا كله، وفي الجاهلية من كان على ذلك، بل كان أكثرهم على ذلك قال تعالى: ﴿**لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أُنْذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ**﴾[٢]، ويقول تعالى أيضًا: ﴿**أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ**﴾[٣]، وقل جلَّ شأنه أيضًا: ﴿**وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ**﴾[٤].

كما يلحق بهذا القسم من جاءته الدعوة ولم يتبعها لكونه ليس من أهل التكليف كالصغير والمجنون والأصم فهؤلاء وإن كانوا أدركوا الدعوة لكنهم شابهوا أهل الفترة بعدم تمكنهم من فهمها، وإدراكها، أو رفع عنهم التكليف في المخاطبة بها فشابهوا أولئك الذين لم تبلغهم الدعوة أصلًا .

وهذا القسم هو محل نزاع وخلاف بين العلماء على نحو ما سيأتي بيانه لاحقًا.

---

(١) انظر حول هذا: الإصابة في تمييز الصحابة ٣/٦٣٣.

(٢) سورة يس الآية (٦) .

(٣) سورة السجدة الآية (٣) .

(٤) سورة القصص الآية (٤٦) .

المبحث الثاني
دور العقل في التكليف قبل بلوغ الدَّعوة

لما كانت مذاهب العلماء في حكم أهل الفترة في الآخرة على نحو ما سيأتي لاحقًا لا تخرج بحال من الأحوال عن مذاهبهم فيما يتعلق بمسألة التحسين والتقبيح وهل هما شرعيان أم عقليان؟ فمن ثم يمكن القول بأن أقوال العلماء فيما يتعلق بمصير أهل الفترة في الآخرة تعَّدُ فرعًا عن أقوالهم في مسألة التحسين والتقبيح وما دار حولها من خلاف حول الحاكم للأشياء، قبل البعثة وبلوغ الدعوة، وطريق إدراك حكم الله تعالى قبل بلوغ الدعوة بإرسال الرسل وإنزال الكتب والطريق الموصل إليه تعالى .

حيث إن المتأمل لهذه المسألة، وما دار حولها من نزاع يدرك أن هذا النزاع إنما يدور حول أمرين هامين:

الأول: هل للأشياء وصف ذاتي من حيث الحسن والقبح فيمكن للعقل إدراك ما فيها من الحسن والقبح قبل أن يرد الشرع بحكمها؟ أم أن الأشياء ليس لها أصلًا وصف من حسن أو قبح، وإنما ينالها ذلك من قبل الشرع فحسب؟

الأمر الثاني: إذا كان للأشياء وصف ذاتي من الحسن والقبح فيدرك بالعقل قبل نزول الشرع فهل العباد مكلفون بناءً على هذا الإدراك بفعل الحسن واجتناب القبيح، مؤاخذون على ترك الحسن وفعل القبيح قبل أن تأتيهم دعوة الرسول أم أنهم غير مكلفين ولا مؤاخذين إلا بعد بلوغ الدعوة .

ولا شك أن مسألة التحسين والتقبيح في أصلها تُعَّدُ من جملة المسائل التي بثها المعتزلة وأطلقوا فيها العنان للعقل، عندما ذهب هؤلاء للقول بأن الحسن والقبح في الأشياء ذاتيان وأنهما يدركان عن طريق العقل، وأن الإنسان بعقله يستحسن الصدق والعدل، ويستقبح الكذب والظلم، ولم يقف قولهم عند

هذا بل جاوزوا فقالوا: بأن العقل يعرف الحق والباطل، والخير والشر قبل ورود الشرائع، وأسروا القول بأنه يدرك ذلك من غير حاجة إلى الشرائع السماوية أصلًا.

وهذا ما دفع الإمام البغدادي – رحمه الله – للقول عنهم: « وأسرت هذه الطائفة إبطال فائدة مجيء الرسل وإن لم يصرحوا به خوفًا من الشناعة على الإشاعة»(١).

لذا فإن هذه المسألة تُعَدُ من بين المسائل التي كثر الجدال والشغب حولها فتعددت فيها الآراء وتشعبت المذاهب في شأنها مما حدا بابن القيم – رحمه الله – أن يقول في شأنها بأنها: « مقام عظيم زلت فيه أقدام طائفتين من الناس، طائفة من أهل الكلام والنظر، وطائفة من أهل السلوك والإرادة»(٢).

ومن ثم فإن الكلام حول هذا المبحث يأتي على النحو التالي:

أولًا: في بيان الحاكم على الأشياء .

ثانيًا: في بيان معنى الحسن والقبح .

ثالثًا: بيان مذاهب العلماء في دور العقل قبل البعثة .

أولًا: الحاكم ومن هو ؟

فبداية يمكن القول بأن لفظ الحاكم كما هو عند الأصوليين يطلق ويراد به معنيين:

---

(١) أصول الدين: لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت٤٢٩هـ) ص ١٤٩ ط دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ط الثالثة ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: لابن القيم تحقيق: محمد حامد الفقي ١/٢٣٠ مكتبة السُنة المحمدية .

المعنى الأول: أن الحاكم هو واضع الأحكام، ومثبتها، ومنشئها ومصدرها .
المعنى الثاني: أن الحاكم هو الذي يدرك الأحكام ويظهرها ويعرفها ويكشف عنها(١).

وبناءً على هذا فإن الحاكم بالمعنى الأول هو الله تعالى الخالق البارئ المصور؛ المشرع للأحكام المنشئ لها وهو المصدر الوحيد للأحكام الشرعية لجميع المكلفين فمصدر الأحكام كلها حقيقة هو الله (ﷻ) سواء أظهر هذا الحكم بالنص الذي أوحى به إلى سيدنا محمد (ﷺ) أو فيما يتوصل إليه المجتهد بالقياس والدلالات والأمارات التي شرعها الله لاستنباط أحكامه، وليست السُنة، والأجماع، والقياس وبقية المصادر إلا مبنية وكاشفة عن حكم الله تعالى، ولا تعتبر حجة ولا دليلاً إلا لثبوت حجيتها من قبل الله تعالى فهي سبل ومناهج لمعرفة الله الواحد الأحد(٢).

فالله تعالى هو المشرع للأحكام والموجب لها باتفاق ولذا وضع علماء الأصول القاعدة المشهورة « لا حكم إلا لله » واتفقوا على تعريف الحكم بأنه خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين... »(٣).

---

(١) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي: د. محمد مصطفى الزحيلي ٤٥٤/١ دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع دمشق – سوريا ط الثانية ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م .
(٢) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي: د. محمد مصطفى الزحيلي ٤٥٤/١ .
(٣) انظر لمزيد في التفاصيل: الإحكام في أصول الأحكام: علي بن أبي علي الآمدي (ت٦٣١هـ) ٧٦/١ ط مؤسسة الحلبي القاهرة ط ١٩٦٧م، إرشاد الفحول: محمد بن علي الشوكاني ص ٧ مطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة ط ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت: محمد بن نظام الدين الأنصاري ٢٥/١ مؤسسة الحلبي القاهرة ١٣٢٢هـ، نهاية السول شرح منهاج الوصول: للإمام جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي ١٤٥/١ مطبعة صبيح القاهرة

فالحاكم هو الله تعالى الذي يصدر عنه الخطاب، وترجع إليه الأحكام.

أما المعنى الثاني للحاكم: وهو الذي يدرك الأحكام، ويظهرها ويعرفها ويكشف عنها فميز العلماء بين حالتين:

الحالة الأولى: بعد البعثة وبلوغ الدعوة:

حيث اتفق العلماء على أن الذي يدرك الأحكام الشرعية ويظهرها هو التشريع السماوي، والحاكم هو الشرع الذي جاء به الرسول (ﷺ) فما أحله الله فهو حلال، وما حرمه فهو حرام، وما أمر به الشرع فهو حسن وفيه مصلحة، وما نهى عنه الشرع فهو قبيح وفيه مفسدة، وأن ما ورد بالشرع يلتزم به المسلم ولا يخرج عنه قيد أنملة، ويسلم بكل ما جاء فيه دون اعتراض، ومن أنكر آية في كتاب الله أو حكمًا ثبت قطعًا عن الله فقد خرج عن الإسلام(١).

الحالة الثانية: قبل البعثة:

حيث اختلف علماء المسلمين في تحديد الحاكم بالمعنى الثاني – أي في طريق إدراك حكم الله تعالى – قبل البعثة واختلفوا على دور العقل في ذلك على قولين:

القول الأول: عدم وجود ما يكشف عن حكم الله، وعدم وجود حكم شرعي قبل البعثة، وأن العقل لا يدرك الأحكام بنفسه بدون واسطة الرسل والكتب السماوية فالحاكم هو الله تعالى والكاشف هو الشرع ولم يرد الشرع وهذا القول هو قول أهل السُنة والجماعة .

القول الثاني: أن الحاكم حقيقة هو الله تعالى، ولكن العقل يدرك أحكام الله تعالى ويكشف عنها، ويعرفها، ويظهرها قبل ورود الشرع وهو قول المعتزلة

(١) انظر: إرشاد الفحول ص ٧ .

ومن وافقهم كما أن العقل يعرف أحكام الله تعالى بعد البعثة فيما لم يرد فيه نص(١).

وبناءً على ما سبق يمكن القول بأنه لا خلاف بين علماء المسلمين في أن الحاكم بعد البعثة وتبليغ الدعوة هو الله تعالى، ولكن الخلاف بينهم في طريق إدراك حكم الله تعالى قبل بلوغ الدعوة بإرسال الرسل، وإنزال الكتب، وهذا بالنسبة لمن عاشوا بمعزل عن الهدى، ومنأى عن معرفة الله تعالى والطريق الموصل إليه تعالى هذا أمر،

الأمر الثاني: أن أصل هذه المسألة كما هي عند الأصوليين وعلماء الكلام إنما يرجع – كما سبق القول – إلى مسألة التحسين والتقبيح والخلاف بينهما هل هما عقليان أم شرعيان، وما ينتج عن هذه المسألة ويتفرع عنها .

الأمر الثالث: أنه إذا كان الخلاف السابق يرجع إلى الاختلاف في مسألة التحسين والتقبيح العقليين وما يشتمل عليه الفعل من مصلحة أو مفسدة فإن هذا الخلاف ينتج عنه عدة نتائج من أهمها:

١ – هل يجب على الإنسان العاقل أن يدرك حسن الأفعال وقبحها، وأن يفعل الحسن ويمتنع عن القبيح وبالتالي فهو محاسب على فعل القبيح، ومثاب على فعل الحسن، وهل يجب على الإنسان أن يشكر الله تعالى بموجب عقله بسبب النعم التي حباه لها من الخلق، والرزق، والصحة وغيرها أم لا يجب؟

---

(١) انظر في ذلك: فواتح الرحموت ص ٢٥، منهاج الوصول إلى علم الأصول للإمام البيضاوي ص ١٢ ط القاهرة ١٣٢٦هـ، أصول الفقه: الشيخ محمد أبو النور زهير ١/ ١٤٧ مطبعة دار التأليف القاهرة بدون .

٢ – هل يجب على الله تعالى عند إنزال الشرائع أن يحكم بحسن الفعل الذي أدرك العقل حسنه، وأن يحكم بقبح الفعل الذي أدرك العقل قبحه؟

ومن ثم فإن الإجابة على هذه التساؤلات إنما تتوقف على بيان مذاهب العلماء في هذه المسألة وتحرير محل النزاع فيما يتعلق ببيان معنى الحسن والقبح في ضوء الآتي .

ثانياً: في معنى الحسن والقبح:

يطلق الحسن والقبح على ثلاثة معان يمكن إيجازها في الآتي:

المعنى الأول: صفة الكمال في مقابل صفة النقص:

فيطلق الحسن على صفة الكمال كالعلم، والشجاعة، والكرم، ويطلق القبح على صفة النقص كالجهل والجبن، والبخل، وكثير من الأخلاق الإنسانية حسنها وقبحها من قبيل هذا المعنى .

المعنى الثاني: ملائمة الغرض ومنافرته:

فيطلق الحسن على كل أمر يوافق الغرض أو يلائم الطبع، ويطلق القبح على كل أمر يخالف الغرض أو ينفر الطبع، وقد يُعَبَّر عنها بالمصلحة والمفسدة فإن قتل زيد مصلحة لأعدائه، ومفسدة لأوليائه، وعلى هذا إذا كان الفعل موافقًا لشخص، ومخالفًا لآخر فهو حسن بالنسبة إلى من يوافق، وقبيح بالنسبة إلى من يخالفه فيكون إضافيًا .

هذا ولا خلاف بين العلماء في كون هذين المعنيين للحسن والقبح عقليين أي يدركان بالعقل ولا يتوقف فيهما على ورود الشرع[١].

---

(١) انظر لمزيد في التفاصيل: المواقف في علم الكلام: عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الأيجي ٣٢٣/١، ٣٢٤ دار الحمامي للطباعة القاهرة، إرشاد الفحول للشوكاني ص ٧، المحصول في أصول الفقه: فخر الدين محمد بن عمر الرازي تحقيق: طه العلواني ١٥٩/١ مطبوعات=

المعنى الثالث: تعلق المدح والثواب أو الذم والعقاب :

فيطلق الحسن على ترتيب المدح على الفعل عاجلًا، والثواب عليه آجلًا، ويطلق القبيح على ترتيب الذم عليه عاجلًا، والعقاب آجلًا مثل حسن الطاعة وقبح المعصية .

وهذا المعنى الثالث هو محل النزاع والخلاف بين العلماء فبينما يرى السادة الأشاعرة ومن وافقهم أن الحسن والقبح بهذا المعنى شرعيان، فلا يؤخذان إلا من الشرع، ولا يدركان إلا به، وأن الأشياء ليس لها حسن ذاتي ولكن الأمور كلها إضافية.

يرى المعتزلة ومن وافقهم من الماتريدية والشيعة وغيرهم أن الحسن والقبح عقليان يدركان بالعقل، وأن العقل يدرك ذلك بدون توقف على الشرع وأن الحسن صفة ذاتية لبعض الأشياء، وأن القبح صفة ذاتية لبعضها الآخر، ويوجد بعض الأشياء تتردد بين النفع والضر والخير والشر، ولما كان الفعل في نفسه حسن أو قبيح وذلك يدرك بالعقل من هنا استحق فاعل الحسن المدح والثواب، وفاعل القبيح الذم والعقاب[1].

=جامعة الإمام محمد بن سعود، المستصفى من علم الأصول: للإمام أبي حامد الغزالي ٣٦١/١ مكتبة المثنى، التمهيد في أصول الفقه: لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني (ت٥١٠هـ) تحقيق: مفيد أبو عمشة وآخرون ٢٩٤/٤، ٢٩٥ ط مركز البحث العلمي – جامعة أم القرى ط ١٤٠٦هـ – ١٩٨٥م، مفتاح دار السعادة: لابن القيم ٤٤/٢ ط دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد لأبي المعالي الجويني ص ٢٥٨ مطبعة السعادة القاهرة .

(١) انظر للمزيد حول هذا: فواتح الرحموت ٢٥/١، المستصفى ٥٦/١، إرشاد الفحول ص ٧، الأحكام للآمدي ٧٦/١، نهاية السول ١٤٥/١، شرح الكوكب المنير: للعلامة محمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار (ت٩٧٢هـ) ٣٠٥/١ تحقيق: محمد=

لذا فقد ظهر أثر هذا الاختلاف واضحًا بين هؤلاء فيما يتعلق بدور العقل قبل البعثة وهذا ما تكشف عنه النقطة التالية .

ثالثًا: مذاهب العلماء في دور العقل قبل البعثة:

اختلف علماء المسلمين فيما يتعلق بموضوع النزاع في معنى الحاكم الكاشف المظهر، ودور العقل في إظهار الأحكام وأساس الاختلاف في الحسن والقبح والنتائج المترتبة عليه على ثلاثة مذاهب رئيسة هي:

أولًا: مذهب المعتزلة:

يرى المعتزلة أن العقل نفسه يعرف حكم الله تعالى في أفعال المكلفين قبل البعثة بدون واسطة من الرسول والأنبياء، والكتب لأن كل فعل من أفعال العباد فيه من الصفات، وله من الآثار ما يجعله نافعًا أو ضارًا فالفعل حسن بذاته أو قبيح بذاته، وأن العقل بناءً على صفات الفعل وآثاره يستطيع أن يحكم بأنه حسن أو قبيح .

وأساس هذا المذهب أن الحسن والقبح أمران عقليان، وليس شرعيان، وأن الحسن من الأفعال، ما رآه العقل حسنًا لما فيه من نفع، والقبح من الأفعال ما رآه العقل قبيحًا لما فيه من ضرر، لأن العقل إذا لم يعلم حسن الأفعال وقبحها قبل الشرع لاستحال عليه أن يعلم ذلك بعد الشرع وكان مكلفًا بما لا يستطيع

=الزحيلي، نزيه حماد ط دار الفكر دمشق-سوريا ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، مختصر المنتهى (مختصر ابن الحاجب): لابن الحاجب الأصولي المالكي (ت٦٤٦هـ) ص ٢٩، ٣٠ ط القاهرة ١٣٢٦هـ، تيسير التحرير: لأمير بادشاه ١٥٠/٢ مطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة ط ١٣٥١هـ .

وهو محال[١]، وعلى هذا فالمعارف كلها معقولة بالعقل واجبة بنظر العقل وشكر النعم واجب قبل ورود الشرع، والحسن والقبح صفتان ذاتيتان للفعل[٢] .

هذا وقد نقل الإمام الشهرستاني – رحمه الله – عن المعتزلة قولهم: «أن العقل يستدل به على حسن الأفعال وقبحها على معنى أنه يجب على الله الثواب والعقاب، والثناء على الفعل الحسن ويجب عليه الملام والعقاب على الفعل القبيح، والأفعال على صفة نفسية من الحسن والقبيح، وإذا ورد الشرع بها كان مخيرًا عنها»[٣].

---

(١) انظر: الأحكام للآمدي ٧٧/١، فواتح الرحموت ٢٦/١، أصول الفقه: الشيخ محمد أبو زهره ص ٦٨ مطبعة مخيمر القاهرة .

(٢) الملل والنحل ٥٢/١، وانظر تفصيل ذلك في: البحر المحيط في أصول الفقه: للإمام الزركشي ١٣٤/١ .

(٣) نهاية الإقدام في علم الكلام: لأبي عبد الله محمد بن عبد الكريم الشهرستاني حرره وصححه الفرد جيوم ص ٣٧١ بدون، ومما تجدر الإشارة إليه أن المعتزلة فيما ذهبوا إليه من القول بالحسن والقبح لم يكونوا على رأي واحد في هذه المسألة فبينما نجد أن الأوائل منهم يرون أن حسن الأفعال وقبحها لذواتها لا لصفات فيها تقتضي الحسن والقبح فإن فريقًا آخر منهم يرى أن في الفعل صفة حقيقية توجب حسنه أو قبحه وهذا ما ألمح إليه الإمام الإيجي – رحمه الله – في إشارته إلى أن الأوائل منهم ذهبوا إلى إثبات صفة توجب الحسن والقبح مطلقًا، في حين ذهب بعض متأخريهم إلى إثبات صفة في القبح دون الحسن، وأما الجبائي فإنه ذهب إلى نفي ذلك مطلقًا، كما نبه الإمام الجويني إلى أن المعتزلة قسمت الأفعال قسمين الأول: يثبت فيه حكم القبيح والحسن مستدركًا بالعقل غير متوقف على ورود الأمر والنهي، وهذا القسم من الأفعال منه ما يدرك القبح والحسن فيه ضرورة ببديهة العقل، ومنه ما يدرك فيه الأمران بالنظر العقلي ومثلوا لذلك في التقبيح بالكذب الذي لا فائدة فيه، أما القسم الثاني: فهو ما يقضي الشرع بالتقبيح فيه=

فالحاكم بالقبح والحسن بناءً على قول المعتزلة « هو العقل، والفعل حسن أو قبيح في نفسه، والشرع كاشف ومبين للحسن والقبح الثابتين»(١).

ومن ثم يصبح الشرع عندهم كما يقول الإمام البغدادي – رحمه الله –: « مجرد مخبر عما تتوصل إليه العقول فأخضعوا بذلك الشريعة وأحكامها لحكم العقل وجعلوها تابعة له حين جعلوا الشرع مجرد مخبر عما تحكم به العقول وتتوصل إليه من حسن أو قبح للأشياء»(٢).

وبناءً على ما سبق يتبين أن المعتزلة فيما ذهبوا إليه قد أخضعوا الشريعة، وأحكامها للعقل وجعلوها تابعة له، وخلاصة قولهم في ذلك كما ذكر الإمام الزركشي – رحمه الله – في حكايته لقولهم في قوله « وسبيل السمع إذا ورد بموجب العقل يكون وروده مولدًا لما في العقل إيجابه وقضيته، وزعموا أن الاستدلال على معرفة الصانع واجب بمجرد العقل قبل ورود السمع به ودعاء الشرع إليه »(٣).

=والتحسين، والعقول لا تستدركها، وعندهم أن معظم تفاصيل الشريعة في المأمورات والمنهيات تنحصر في هذا القسم . انظر: المواقف ٣٢٤/١، البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ١/ ١٣٧، ١٣٨.

(١) انظر: المواقف ١٤٦/١ .

(٢) انظر: أصول الدين للإمام البغدادي ص ١٤٩، وحاشية محمد محي الدين عبدالحميد على المسايرة ص ١٧٥ ط دار المعرفة بيروت – لبنان، مع ملاحظة أن المعتزلة في ذهابهم إلى هذا القول وأن العقل يستقل بإدراك الأحكام، وأن الشرع إنما صار مقويًا ومؤكدًا لما ادركه العقل ليس معناه إنكار دور الشرع أصلًا، وإنما يجعلونه تابعًا للعقل لأنهم لا يبقون استفادة هذه الإحكام من الشرع وإلا لكانوا منكرين للشرع كافرين بذلك .

(٣) انظر: البحر المحيط للزركشي ١٣٨/١ حيث يرى المعتزلة أن العلم بالله تعالى أول الواجبات لأن سائر الشرائع من قول وعمل لا تحسن إلا بعد معرفة الله تعالى، وذلك لأن=

=سائر الواجبات تتأخر عن معرفة الله، ويرون أن معرفة الله في الدنيا لا تتم بالبديهة والضرورة بل باكتساب عقلي أو بتعبير آخر يجب على العبد معرفة الله سبحانه وتعالى بالنظر العقلي لأنه لو كان العلم به ضروريًا لوجب ألا يختلف العقلاء فيه كما لم يختلفوا في سائر الضروريات من سواد الليل وبياض النهار، وقد نقل الشهرستاني عن أبي هزيل العلاف أنه على المكلف أن يعرف الله تعالى بالدليل قبل ورود السمع من غير خاطر، وإلا قصر في المعرفة بل إن أبا هاشم الجبائي قد ذهب إلى أبعد من ذلك، وذلك بتكفير من لا يعرف الله بالدليل فيقول: « لا يعرف الله بالدليل فهو كافر لأن ضد المعرفة النكرة والنكرة كفر» .

انظر لمزيد في التفاصيل حول هذا: الملل والنحل للشهرستاني ٥٢/١، شرح الأصول للقاضي عبد الجبار ص ٥٤، ٨٨، ٣٠٣، ٣١٠، تحقيق عبد الكريم عثمان مطبعة الاستقلال ط ١٣٨٤هـ ، المجموع في المحيط بالتكليف: لأبي الحسن عبد الجبار ابن أحمد المعتزلي (ت٤١٥هـ) عني بتصحيحه ونشره الأب جين يوسف هوين اليسوعي ٢٤/١، ٢٥ المطبعة الكاثوليكية بيروت – لبنان، فتح الباري لابن حجر ٣٥٠/١٣، ٣٥١.

هذا وقد وافق المعتزلة في ذلك الشيعة الإمامية فذهبوا إلى أن وجوب المعرفة إنما يكون عن طريق العقل، وإذا ورد في الشرع ما يوجب لذلك فهو مؤيد لحكم العقل وليس معنى الوجوب العقلي هنا إلا إدراك العقل لضرورة المعرفة، ولزوم التفكير بالاجتهاد في أصول الاعتقادات وهذا يعني عندهم أن العقل هو الطريق لحصول هذا النوع من المعارف والوسيلة التي يكتسب بها أصول الاعتقادات كالتوحيد هي اكتسابية عقلية وهذا هو المشهور والمعروف عند الإمامية، وقد نص على ذلك المجلسى في قوله: « والمشهور عند أصحابنا والمعتزلة أن معرفة الله فطرية واجب على العباد ... » . انظر: مرآة العقول: محمد باقر المجلسى ٢٢٣/٣، ٢٢٧ ط دار الكتب الإسلامية طهران – إيران .

كما وافق بعض الأباضية المعتزلة في هذا فقالوا بأن معرفة الله تعالى واجبة بالعقل قبل ورود السمع وذلك فيما نص عليهم أحد علماء الأباضية حيث صرح بأن معرفة الله=

هذا وقد ذهب المعتزلة في استدلالهم على ما ذهبوا إليه في شأن التحسين والتقبيح العقلي بأن بعض الأفعال والأقوال لا يسع العاقل إلا أن يفعلها ويحكم بمدح فاعلها فهي صفة بذاتها، كالصدق والإيمان، وأن بعض الأفعال والأقوال لا يُسَّيغ العقل فعلها لما تجلب من المضار واستنكار الناس وذمهم فلا تحتاج لإقامة الدليل عليها فالعلم بحسنها أو قبحها ضروري فالعدل حسن ولو كان ضاراً والظلم قبيح ولو كان نافعاً في نظر العاقل سواء كان متدينًا أو غير متدين وأن الرسول في الآية: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[1] هو العقل »[2] .

وبناءً على ما سبق يمكن القول بأن ما ذهب إليه المعتزلة من إثبات الحسن والقبح للأشياء وأنهما يدركان بالعقل قبل ورود الشرع وذلك بحسب ما فيها من المصالح والمفاسد، ينتج عنه الآتي:

=تبارك وتعالى واجبة بالعقل قبل ورود الشرع فلما ورد الشرع زادها إيضاحًا وأعلن إيجابها.

انظر حول هذا: طلقات المعهد الرياضي في حلقات المذهب الأباضي: سالم بن حمود شامش السيابي ص ٩١ وزارة التراث القومي والثقافي سلطنة عمان ط ١٤٠٠هـ، جواهر النظام في علم الأديان: عبد الله بن حميد بن سلام السالمي ٦/١، ٧ ط ١٩٧١م القاهرة .

(١) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٢) انظر لمزيد في التفاصيل حول أدلة المعتزلة من المثبتين الحسن والقبح والوقوف عليها المغني في أبواب التوحيد والعدل: القاضي عبد الجبار ٢٦/٦، ٢٩ الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر القاهرة بدون، نظرية التكليف القاضي عبد الجبار، تحقيق د. عبد الكريم عثمان ص ٤٣٤ مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان ط ١٣٩١هـ، التمهيد في أصول الفقه لأبي الخطاب الكلوذاني ٢٩٩/٤، مفتاح دار السعادة: لابن القيم ٢/٢، مدارج السالكين لابن القيم ١/٢ – ١٨ .

١ – أن من لم تبلغهم دعوة الرسل والشرائع مكلفون من الله تعالى بفعل ما يهديهم عقلهم إلى حسنه ويثابون من الله على فعله، وأنهم مكلفون بترك ما يهديهم عقلهم إلى قبحه، ويعاقبون من الله تعالى على فعله لأن العاقل يقر بأن كل فعل فيه خواص وله آثار تجعله حسنًا أو قبيحًا فيمكن إدراك تلك الأحكام قبل أن ترد الشرائع فيها وهل ينكر عاقل – بناء على قولهم – أن الشكر على النعمة والصدق والوفاء والأمانة، والإيمان كلها حسنة، وأن ضدها قبح، وبالتالي يجب شكر المنعم عليها والثناء له؟ ويكون الشكر اعتقادًا بالقلب أو تحدثًا باللسان أو سلوكًا بالخضوع والاستسلام ومن ترك الشكر والثناء فهو آثم(١).

٢ – أن حكم الله تعالى على الأفعال يكون بحسب ما تدركه العقول من النفع أو الضرر فيطلب الله من المكلفين فعل ما فيه النفع بحسب ما يدركه العقل، ويطلب ترك ما فيه ضررهم حسب ما يدركه العقل، ولا يمكن أن يأمر بأمر قبيح ذاتيًا، ولا ينهي عن شيء حسن ذاتيًا، لاعتقاد المعتزلة وجوب مراعاة المصالح والمفاسد وأن الشرائع مؤكدة لحكم العقل وكاشفه لما أدركه من حسن الأشياء وقبحها مستدلين على ذلك بأن الله تعالى ما شرع حكمًا إلا بناءً على ما فيه من نفع أو دفع ضرر، وأن الأحكام الشرعية جاءت لتحقيق مصالح الناس فكل ما طلب الشارع فعله فقد طلبه لما فيه من نفع ولما يحقق من مصلحة، وكل ما نهى الشارع عنه فقد حرمه لما فيه من ضرر ولما يترتب على فعله من مفسده(٢).

---

(١) انظر: تسهيل الوصول ص ٢٧٣، فواتح الرحموت ٧٤/١ .

(٢) انظر: تسهيل الوصول ص ٢٧١، فواتح الرحموت ٢٦/١، ٢٧، المستصفى ٦١/١، إرشاد الفحول ص ٧.

٣ – أن العقلاء مكلفون قبل مجيء الرسول بناءً على هذا الإدراك العقلي، وعليه فإن العباد مؤاخذون في الآخرة على شركهم ومعاصيهم حتى قبل بلوغ الرسالة(١).

وبناءً على ما سبق يمكن القول بأن المعتزلة قد جعلوا من لم تبلغه الدعوة مطالبًا بالاستدلال على معرفة الله بعقله، ومطالب بما يصل إليه عقله من حسن الأشياء وقبحها وأنه في الآخرة يعاقب على تقصيره في ذلك أو على ارتكابه للقبيح.

ثانيًا: مذهب الأشاعرة:

ذهب سادتنا الأشاعرة ومن وافقهم إلى أن الأشياء ليس لها وصف ذاتي من الحسن أو القبح، وبذلك لا يمكن الحكم عليها بالتحسين أو التقبيح من جهة العقل وإنما يلحقها هذا الوصف من جهة الشرع فما أمر به فهو أحسن وما نهى عنه فهو قبيح كما أجازوا أن يحسن الشيء شرعًا ويقبح المساوي له في جميع الصفات الذاتية الملازمة للشيء دائمًا، كما أجازوا ورود الشرع بالأمر بكل ما نهى عنه، وبالنهي عن كل ما أمر به ،

يقول الإمام الشهرستاني: « فمعنى الحسن ما ورد الشرع بالثناء على فاعله ومعنى القبيح ما ورد الشرع بذم فاعله وإذا ورد الشرع بحسن أو قبح لم

---

(١) لمزيد في التفاصيل انظر: شرح الأصول الخمسة ص ٥٤، ٨٨، ٣٠٣، ٣١٠، المجموع في المحيط بالتكليف للقاضي عبد الجبار ٢٣٣/١، المعتمد في أصول الدين: أبو الحسين المعتزلى البصري تحقيق: محمد حميد الدين وآخرون ٨٦٩/٢ ط دمشق – سوريا ط ١٣٨٤هـ، غاية المرام في علم الكلام: سيف الدين الآمدي تحقيق: محمود عبد اللطيف ص ٢٣٣ ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٣٩١هـ، درء تعارض العقل من النقل: ابن تيمية تحقيق: محمد رشاد سالم ٤٩٢/٨ ط جامعة الإمام محمد بن سعود ط ١٤٠٠هـ .

يقتض قوله صفة للفعل، وليس الفعل على صفة يخبر الشارع عنها بحسن أو قبح ولا إذا حكم ألبسه صفة فيوصف بها حقيقة »[١].

فالسادة الأشاعرة يرون أن الحسن والقبح بالمعنى الثالث (تعلق المدح والثواب، والذم والعقاب) شرعيان لا يدركان إلا من جهة الشرع، وأن العقل لا يدل على حسن ولا قبح قبل ورود الشرع، وإنما يتلقى التحسين والتقبيح من موارد الشرع.

فالعقل لا يعرف حكم الله تعالى في أفعال المكلفين إلا بواسطة رسله وكتبه لأن العقول تختلف اختلافًا ظاهرًا في الحكم على الأشياء فبعض العقول تستحسن فعلًا معينًا، بينما تستقبحه بعض العقول، وأن عقل الشخص الواحد يختلف في الفعل الواحد فيراه حسنًا في وقت، ويراه قبيحًا في وقت آخر، ولأنه قد يغلب الهوى والتشهي على العقل فيكون التحسين والتقبيح واهيًا وضعيفًا وقائمًا على الهوى .

فأساس هذا المذهب أن الحسن والقبيح للأفعال شرعيان وأن الحسن من أفعال العباد ما رآه الشارع حسنًا فأباحه وطلب فعله كالإيمان والصوم والصلاة وغيرها، وأن القبيح من أفعال الناس ما رآه الشارع قبيحًا وطلب تركه، مثل الكفر والزنا وشرب الخمر وغيرها وليس الحسن ما رآه العقل حسنًا ولا القبيح ما رآه العقل قبيحًا أي أن مقياس الحسن والقبح هو الشرع لا العقل.

وقد استدل سادتنا الأشاعرة على ذلك بأن الحسن والقبح ليسا ذاتيين في الفعل لأنهما غير مطردين فكل فعل اتفق الناس على حسنه كالصدق نجد له جزئيات يقبح فيها إذا ترتب على الصدق مثلًا هلاك جزء عظيم من الأمة، أو

(١) نهاية الإقدام في علم الكلام ص ٣٧٠، انظر: أصول الدين للبغدادي ص ٢١٣ .

قتل بريء على يد جبار وكل فعل اتفق الناس على قبحه نجد له جزئيات يحسن فيها فالوصف غير ذاتي لأن ما بالذات لا يتخلف(١).

فالحسن والقبح – بناء على ذلك – عندهم أمران عرضيان قابلان للتغيير والانقلاب فالقتل مثلًا يحسن في حال كونه قصاصًا قبيح في حال كونه اعتداءً وعلى هذا فلا تكليف ولا مؤاخذة قبل ورود الشرع إذ لا حسن ولا قبيح يمكن أن يدركا فمقياس الحسن والقبح بناءً على مذهب السادة الأشاعرة هو الشرع لا العقل.

وهذا ما بينه إمام الحرمين الجويني – رحمه الله – وأشار إليه في قوله: « العقل لا يدل على حسن شيء ولا قبحه في حكم التكليف، وإنما يتلقى التحسين والتقبيح من مدار الشرع، وموجب السمع، وأصل القول في ذلك أن الشيء لا يحسن لنفسه وجنسه، وصفة لازمة له، وكذلك القول فيما يقبح، وقد يحسن في الشرع ما يقبح مثله المساوي له، فإذا ثبت الحسن والقبح عن أهل الحق لا يرجعان إلى جنس وصفه نفس، فالمعنى بالحسن ما ورد بالشرع بالثناء على فاعله والمراد بالقبيح ما ورد الشرع بذم فاعله»(٢).

كذلك أيضًا الإمام الآمدي – رحمه الله – بقوله: «ومذهب الأشاعرة وأهل الحق أنه لا حكم لأفعال العقلاء قبل ورود الشرع»(٣).

---

(١) انظر: الإحكام في أصول الأحكام: ابن حزم الأندلسي ٤٧/١ مطبعة الإمام بالقاهرة بدون، المستصفى للغزالي ص ٣٧، الأحكام للآمدي ١١٧/١، الإرشاد للجويني ص ٢٥٩، المحصول للإمام الرازي ١٧٧/١، مفتاح دار السعادة لابن القيم ٣٦/٢، ٣٧، علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع: الشيخ عبد الوهاب خلاف ص ٩٤، ٩٥ مطبعة المدني بالقاهرة بدون .

(٢) الإرشاد للجويني ص ٢٥٨، انظر: نهاية الإقدام للشهرستاني ص ٣٧٠ .

(٣) الإحكام ٤٧/١ .

كذا الإمام الزركشي – رحمه الله – في قوله: « لا حاكم على المكلفين إلا بالشرع خلافًا للمعتزلة حيث حكموا العقل»[١].

وفي قوله أيضًا نقدًا لمذهب المعتزلة، وذهب أهل الحق إلى أن طريق العلم بوجوب النظر في العقليات والسمعيات السمع دون العقل، وإنما يعلم بالعقل صحة ما يصح كونه ووجوب وجود ما يجب وجوده، واستحالة كون ما يستحيل وصحة ما يصح ورود الشرع به جوازًا بكل ما ورد الشرع على الوجه الذي ورد به، وكان فيه أيضًا جواز ورود الشرع بتحريم ما أوجبه وإيجاب ما حرمه ولم يكن فيه مع وجوب فعله، ولا على تحريمه قبل ورود الشرع[٢].

هذا وقد انتصر – رحمه الله تعالى– لمذهب السادة الأشاعرة واختاره ورجحه على غيره وبيَّن أنه هو الصحيح وأنه شعار السُنة[٣]، مستدلًا على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [٤] فقال: ولم يقل الله حتى نركب عقولًا.

وقال: قال تعالى حكاية عن الملائكة في خطاباتهم مع أهل النار: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾[٥]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾[٦] .

فدل على أن الحجة لزمتهم بالسمع دون العقل فدل على أنه لا حجة بمجرد العقل بحال لأنه تعالى جعل الحجة في إرسال الرسل فبعد إرسال الرسل

---

(١) البحر المحيط ١٣٤/١ .
(٢) السابق ١٣٤/١.
(٣) السابق ١٣٩/١.
(٤) سورة الإسراء الآية (١٥) .
(٥) سورة الأنعام الآية (١٣٠).
(٦) سورة الملك الآية (٨) .

تنقطع كل حجة، ويبطل كل عذر[١] .

وإلى مثل هذا ذهب القاضي أبو يعلى – رحمه الله – في قوله: «والأصل الثالث: أن من قال: يقف الأمر على المصلحة؛ بناه على أصل، وهو: أنه يقبح في العقل أن يأمر بما لا مصلحة فيه، ونحن نبينه على هذا الأصل، أن العقل لا يقبح ولا يحسن، وإذا لم يدل ذلك لم يقف على المصلحة؛ إذ ليس هناك ما يمنع من ضد المصلحة، وقد دل على هذا الأصل قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾[٢] فأخبر أنهم آمنون من العذاب قبل بعثة الرسل إليهم، فعلم أن الله تعالى لم يوجب على العقلاء شيئًا من جهة العقل؛ بل أوجب ذلك عند مجيء الرسل، وقوله تعالى: ﴿رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾[٣]؛ فلو كان العقل حجة عليهم، لما قال: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾[٤] بل كان الواجب أن يقول: لئلا يكون للناس على الله حجة بعد العقل؛ ولما لم يقل هذا؛ ثبت أن العقل لا تأثير له في ذلك»[٥].

وغلى مثل هذا أيضًا نبه الإمام علاء الدين الحنفي في قوله: « تمسكت الأشعرية فيما ذهبوا إليه بقوله تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا﴾

---

(١) البحر المحيط ١/١٣٩.

(٢) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٣) سورة النساء الآية (١٦٥) .

(٤) سورة النساء الآية (١٦٥) .

(٥) انظر: العدة في أصول الفقه: القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء (ت٤٥٨هـ) تحقيق وتعليق: د. أحمد بن علي بن سير المباركي ٢/٤٢٢ ط الثالثة ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م بدون ناشر، وانظر: تحفة المريد على جوهرة التوحيد: إبراهيم البيجوري ص ٣٣ المطبعة الأزهرية، إتحاف المريد: عبد السلام إبراهيم اللقاني ص ٣١ مكتبة صبيح ١٩٥٣م.

لنفي العذاب قبل البعثة ولما انتفى العذاب عنهم انتفى عنهم الكفر وبقوا على الفطرة، وبقوله تعالى ﴿لِئَلا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ أخبر أن الحجة كانت قائمة لهم قبل الرسل على تركهم للإيمان فلو كان العقل قبل السمع موجبًا لكانت حجة الله تعالى قبل بعثة الرسل تامة في حقهم وبأن الله تعالى أخبر في غير موضعٍ أن خزنة النار يقولون للكافرين ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ ﴾[1] فيقولون بلى فتلزمهم الحجة فألزمهم استيجابهم النار بالرسل لا بالعقول وحدها، وبقوله تعالى ﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ﴾[2] أخبر أن الإهلاك بالعذاب قبل إرسال الرسل كان ظلمًا ولو كان العقل بنفسه حجة لم يكن كذلك»[3].

---

(١) سورة الزمر الآية (٧١) .

(٢) سورة الأنعام الآية (١٣١) .

(٣) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: عبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري (ت٧٣٠هـ) تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر ٣٢٦/٤ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، هذا والذي ذهب إليه سادتنا الأشاعرة في هذا الشأن هو ما ذهب إليه أيضًا جمهور الأباضية حيث العقل عندهم ليس كافيًا لأن تقام به الحجة بين الناس ومعرفة الله تقوم وتثبت بإرسال الرسل، وفي هذا ينقل السالمي – أحد علماء الأباضية – رأي معظم الأباضية فيقول: « ذهب الجمهور منا إلى أن العقل لا حكم له في شيء من الوجوب الشرعي، والمراد بالوجوب الشرعي عندنا هو ما يترتب عليه الثواب والعقاب فلا وجوب عندنا قبل الشرع في شيء من الأصوليات، والفرعيات لا فرق في ذلك بين التوحيد وغيره فإن العقل وإن أدرك بالضرورة أن له صانعًا لا يوجب عليه لذلك الصانع شيئًا من العبادات فلا وجوب قبل الشرع لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] ولقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ تَأْتِهِمْ بَيِّنَةُ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ [طه: ١٣٣] فإنه سبحانه لم يقل أو لم نركب فيهم عقولًا .

انظر لمزيد في التفاصيل حول هذا: مشارق أنوار العقول: أبو محمد بن عبد الله بن حميد بن سالوم السالمي ص ٤٢ ط الثانية سلطنة عمان بدون تاريخ، الموجز في=

وبناءً على ما سبق يمكن القول بأن الذي يترتب على ما ذهب إليه السادة الأشاعرة عدَّة أمور منها:

[١] أنه لا يجب على الله تعالى أن يحكم بحسن ما رآه العقل حسنًا، وأن يطلب فعله من الناس ويوجبه عليهم، ولا يجب عليه سبحانه أن يحكم بقبح ما رآه العقل قبيحًا، وأن يطلب من الناس تركه ؛ لأن إرادة الله مطلقة، وهو خالق الحسن والقبح، فله أن يشرع ما شاء على من يشاء، ومن غير منفعة أصلًا، ولكن ثبت بالاستقراء أن الله تعالى شرع أحكامه لتحقيق مصالح العباد، تفضلًا منه وإحسانًا فإن مراعاة النفع والضرر والمصلحة والمفسدة هي تفضل وكرم من الله تعالى وإذا لم تظهر لنا المنفعة والمصلحة فيكون الوجوب الشرعي لفائدة في الآخرة قطعًا.

[٢] أن الإنسان لا يكون مكلفًا من الله بفعل شيء أو ترك شيء إلا إذا بلغته دعوة الرسل، وما شرعه الله، ولا يثاب أحد على فعل شيء، ولا يعاقب على ترك أو فعل إلا إذا علم عن طريق رسل الله ما يجب عليه فعله، وما يجب عليه تركه فمن عاش في عزلة تامة بحيث لم تبلغه دعوة رسول ولا شرعة فهو غير مكلف من الله بشيء ولا يستحق ثوابًا وعقابًا.

[٣] أن أهل الفترة الذين عاشوا بعد موت رسول وقبل مبعث رسول آخر ومن عاش في عزلة تامة فلم تبلغه الدعوة فلا يكلف من الله تعالى بفعل شيء، ولا بترك شيء ولا يثاب على فعل الحسن، ولا يعاقب على كفر ولا يجب عليه الإيمان، والشكر للمنعم، ولا يحرم عليه غيره؛ لأن الثناء والشكر والتكليف واجب بالشرع لا بالفعل فلا يأثم الإنسان إلا إذا بلغته الدعوة لنبي، فالواجب ما

=تحصيل السؤال وتلخيص المقال في الرد على أهل الخلاف: أبو عمار الكافي تحقيق: د. عمار الطالب ١٣٩/٢ الشركة الوطنية – الجزائر ط ١٣٩٨هـ .

أوجبه الله تعالى، ومنح الثواب عليه، والحرام ما حرمه الله تعالى وتوعد بالعقاب على فاعله، وأما قبل البعثة فلا يحرم كفر ولا يجب إيمان والعبرة لأوامر الشرع الحكيم، وأنه لا طريق إلى معرفة الأحكام إلا بالشرع وعلى هذا فلا تكليف ولا مؤاخذة قبل ورود الشرع إذ لا حسن ولا قبح يمكن أن يدركا.

وهذا ما ارتضاه الإمام الغزالي – رحمه الله – وأشار إليه غيره من سادتنا العلماء، عندما ذهب – رحمه الله تعالى – بالقول: « بأن الحكم عندنا عبارة عن خطاب الشارع، إذا تعلق بأفعال المكلفين... فإن لم يوجد هذا الخطاب من الشارع فلا حكم فلهذا قلنا إن العقل لا يحسن ولا يقبح ولا يوجب شكر المنعم، ولا حكم للأفعال قبل ورود الشرع»(١).

كذا الزركشي – رحمه الله – في قوله: « إن شكر المنعم وهو الثناء عليه بذكر آلائه وإحسانه حسن قطعًا بضرورة العقل، وأما وجوبه فإنما يكون بالشرع ولا يجب عقلًا عندنا»(٢).

كذا ما أثبته الإمام البغدادي – رحمه الله – وقرره أيضًا في قوله: ولو استدل العاقل قبل ورود الشرع على توحيد الله وصفاته، وعرف ذلك فآمن به لم يكن بذلك مستحقًا للثواب، ولو أنعم الله عليه سبحانه في هذه الحالة بالثواب

---

(١) المستصفى ٦/١، وانظر: المواقف ٣٢٤/١.

(٢) البحر المحيط في أصول الفقه ١٤٩/١ هذا ولمزيد في التفاصيل حول هذا انظر: الأحكام لابن حزم ٤٧/١، الإرشاد للجويني ص ٢٥٩، الأحكام للآمدي ٤٧/١، ٨٣، شرح الكوكب المنير: لمحمد أحمد الفتوحي= =المعروف بابن النجار ٣٠٤/١، نهاية السول في شرح منهاج الوصول للأسنوي ١٤٧/١، حاشية العطار على جمع الجوامع ٨٧/١، إرشاد الفحول ص ٧، فواتح الرحموت ٤٧/١، تسهيل الوصول إلى علم الأصول: محمد بن عبد الرحمن المحلاوي ص ٢٧٣ مطبعة مصطفى البابي الحلبي – القاهرة ١٣٤١هـ، منهاج الوصول إلى علم الأصول: الإمام البيضاوي ص ١٢ ط القاهرة ١٣٢٦هـ .

لكان ذلك تفضلًا منه عليه ولو كفر إنسان قبل ورود الشرع ما كان مستحقًا عقابًا، وإن عذبه عليه كان ذلك عدلًا منه كابتدائه بإيلام من لا ذنب له من الأطفال والبهائم [١].

ثالثًا: مذهب الماتريدية:

سبق القول بأن المعتزلة قد ذهبوا إلى إثبات الحسن والقبح الذاتيين في الأشياء، وأنهما يدركان بالعقل قبل ورود الشرع، وذلك بحسب إدراك ما فيها من المصالح والمفاسد، كما ذهبوا إلى أن العقلاء مكلفون قبل مجيء الرسل بناءً على هذا الإدراك العقلي.

أما فيما يتعلق بالسادة الماتريدية فقد ذهب جمهور الماتريدية وعلى رأسهم الإمام الماتريدي إلى مثل مذهب المعتزلة[٢] حيث يذهب هذا الفريق

---

(١) انظر: أصول الدين للبغدادي ص ٢٠٢، ٢٠٣ بتصرف.

(٢) بالرغم من أن مبدأ الماتريدية في الحسن والقبح أنهما عقليان لا شرعيان وأنهم في ذلك يوافقون المعتزلة إلا أن ثمة فرقًا بين مذهب الماتريدية، ومذهب المعتزلة في مسألة التحسين والتقبيح حيث صرح بعض العلماء أن الحاكم عند الماتريدية كما هو عند غيرهم من أهل السُنة هو الله سبحانه وتعالى لقوله تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ (يوسف ٤٠، ٦٧، الأنعام ٥٧) بينما هو عند المعتزلة العقل، وإن كان هناك من يتعقب ذلك بالقول بأن المعتزلة إنما ذهبوا إلى أن العقل مُعَرِّف وكاشف قبل ورود الشرع وبعده، لذا قال صاحب كتاب فواتح الرحموت: « والقول بأن العقل هو الحاكم مما لا يجترئ عليه أحد ممن يدعي الإسلام» ولعل منشأ الاشتباه في ذلك في ضوء ما سبق ذكره من إطلاق لفظ الحاكم حيث يطلق كما ذكرنا على معنيين الأول: مصدر الأحكام ومنشؤها ومثبتها، الثاني: مدركها وكاشفها وكما سبق بيانه بأن المعنى الثاني هو محل النزاع والخلاف.

بينما يذهب البعض إلى أن هناك فرقًا بين مذهب المعتزلة من جهة ومذهب الماتريدية وغيرهم ممن يقولون بالحكم العقلي من أهل السُنة من جهة أخرى مؤداه أن=

منهم إلى أن العقل يستطيع أن يدرك ما في الأفعال من حسن أو قبح دون توقف على ورود الشرع ولكن ذلك لا يقتضي الثواب أو العقاب في الآخرة لأن العقول مهما نضجت قد تخطئ إلا أن هذا الفريق من الماتريدية قد استثنى قضية واحدة، وهي وجوب الإيمان بالله تعالى حيث يرون أن أهل الفترة ومن في حكمهم يجب عليهم أن يؤمنوا بالله (ﷻ) حتى وإن لم تبلغهم دعوة الرسول.

فهذا الفريق يذهب إلى مثل مذهب المعتزلة فيما يتعلق بالإيمان والكفر ونحو ذلك .

=العفو عن أهل الفترة وارد عند الماتريدية لأن العقوبة لا تجب قبل الشرع كما لا تجب بعده، وعند المعتزلة غير وارد لقولهم بوجوب العدل على الله تعالى، وأن= =الله لا يخلف وعيده، وإن كان المعتزلة يجيبون على ذلك بأنهم إنما يمنعون العفو بعد بعثة الرسول لأن الله أوعد على الفعل فصار العذاب واجبًا بوعيد الله ومستحقًا بارتكاب القبيح، وأما قبل البعثة فلم يحصل وعيد بعد فلا يقبح العفو لأنه لا يستلزم خلفًا في الخبر، غير أن من العلماء من صرح بهذا الفرق من وجه آخر وهو أن حكم العقل بالحسن والقبح عند المعتزلة شامل لله وللعباد لقولهم بوجوب الأصلح على الله تعالى، وبهذا يحرمون على الله تركه، أما عند الماتريدية ومن وافقهم من أهل السُنة على القول بالحكم العقلي فإن الله لا يحكم عليه بشيء، ولا يجب عليه شيء .

انظر لمزيد في التفاصيل: نهاية السول في شرح منهاج الأصول للأسنوي ٢٥٨/١، ٢٦٠، كشف الأسرار عن أصول البزدوي لعلاء الدين البخاري ١٨٣/١، حاشية العطار على جمع الجوامع ٩٢/١، والمسايرة في العقائد المنجية في الآخرة: لكمال بن الهمام ص ٢٦، ٢٧، فواتح الرحموت للأنصاري ٢٥/١، المحصول في علم الأصول للرازي ١٨٥/١ – ١٨٦ هامش، شرح الجلال على جمع الجوامع: محمد بن أحمد الجلال المحلي ٦٤/١، ٦٥ ط القاهرة ١٣٥٨هـ، مفتاح دار السعادة لابن القيم ٣٩/٢، تحفة المريد للبيجوري ص ٣٣، حاشية الأمير ص ٣١، ٣٢، علم الكلام عند خلص المتكلمين: د. عبد الحميد علي عز العرب ٨١/١ دار المنار للنشر والتوزيع القاهرة ط ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

يقول الإمام أبو الليث السمرقندي الحنفي: « وعندنا لما كان للعقل حظ في معرفة حسن الإيمان وقبح الكفر وحسن العدل والإحسان ومعرفة حسن أصل العبادات دون هيئاتها وشروطها وأوقاتها ومقاديرها، فيكون الأمر دليلًا ومعرفًا لما ثبت حسنه بالعقل وموجبًا لما لم يعرف به على ما يعرف على الاستقصاء في مسألة العقل من مسائل الكلام »[١].

وبناء على ذلك فهو يرى أن شكر المنعم يعرف بالعقل وحده[٢] فهؤلاء يوافقون المعتزلة في ترتيب الثواب والعقاب في الآخرة على فاعل الحسن والقبح

---

(١) ميزان الأصول في نتائج العقول: أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي ص ١٧٧ ط دار الفكر بيروت – لبنان، كشف السرار عن أصول البزدوي ١٨٣/١.

(٢) أي يجب اعتقاد كونه مأمورًا، وأما الإقدام على الفعل والترك فلا يأتي إلا بعد الشرع وهذا ما أشار إليه الإمام الزركشي فيما ينقله عن الحنيفية من قوله: « الحاصل أن الحنفية يقولون: يجب اعتقاد كونه مأمورا، وأما الإقدام على الفعل والترك فلا يأتي به إلا بعد الشرع، ويظن كثير من الناس أن مذهب أبي حنيفة كمذهب المعتزلة وينصب الخلاف بينهم وبين الأشعرية، لقول أبي حنيفة: لا عذر لأحد في الجهل بخالقه. وقوله: لو لم يبعث الله رسولا لوجب على الخلق معرفته بعقولهم. لكن هذا الكلام قد فسره أبو عبد الله أحمد بن محمد الصابوني وهو العمدة عندهم.قال: ليس تفسير وجوب الإيمان بالعقل أن يستحق العقاب بالعقل والثواب بالعقل، إذ هما لا يعرفان إلا بالسمع لكن تفسيره عندنا نوع ترجيح. .. ثم يقول: وقال بعض محققي الحنفية: عندنا الحاكم بالحسن والقبح هو الله تعالى، ولا يقال: إن هذا مذهب الأشاعرة؛ لأنا نقول: الفرق هو أن الحسن والقبح عند الأشاعرة لا يعرفان إلا بعد الشرع، وعندنا قد يعرفهما العقل بخلق الله تعالى علمًا ضروريًا بهما إما بلا كسب، كحسن تصديق النبي (ﷺ)، وقبح الكذب الضار، وإما مع كسب، كالحسن والقبح المستفاد من الأدلة، وترتيب المقدمات، وقد لا يعرفان إلا بالكتاب والنبي كأكثر أحكام الشرع وحاصله: أن حسن المأمور به عندنا من مدلولات الأمر، وعند الأشعري من موجباته» . انظر: المحيط في أصول الفقه للزركشي ١٤٢/١، وللمزيد=

فيما يتصل بقضية الإيمان والكفر لأن هذا يستلزم حكمًا في الآخرة، ومن ثم فأهل الفترة مؤاخذون على شركهم ومعاصيهم قبل بلوغ دعوة الرسل .

وأما ما سوى ذلك فالأمر فيه كما أشار صاحب كتاب فواتح الرحموت بقوله: «والمؤاخذة بترك ما سوى الإيمان وأمثاله من الشكر لم يعلم حالها برواية صريحة بأنهم هل يعذرون بعدم إدراك العقل إياها للدلائل أم لا»[١] .

هذا عن الفريق الأول .

أما الفريق الثاني من الماتريدية:

فقد ذهب إلى إثبات الوصف الذاتي للأشياء بالحسن والقبح قبل مجيء الشرع وإن من ذلك ما يدرك بالعقل قبل بلوغ الرسالة، فالعقل يدرك حسن الإيمان والطاعة وصلاحيتها للأمر كما يدرك قبح وبطلان الكفر والمعصية وصلاحيتها للنهي، غير أن هذا الإدراك لا يستلزم حكمًا من الله تعالى في حق العبد بالوجوب أو الحرمة ونحوهما حتى يؤاخذ العبد عليه في الآخرة فالعقاب على القبيح مشروط بمجيء الرسول أو بلوغ الرسالة.

وقد ذهب هذا المذهب من السادة الماتريدية أئمة بخاري من الأحناف وعلى رأسهم شمس الدين السرخسي، وفخر الإسلام البزودي، والكمال بن الهمام وغيرهم[٢].

=حول هذا انظر: البرهان في أصول الفقه: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي ٨٨/١ ط دار الأنصار بالقاهرة ط الثانية ١٩٨٠م، فواتح الرحموت ٢٣/١ – ٢٩، المستصفى ٥٥/١، أصول الفقه الشيخ محمد أبو زهرة ص ٦٩ .

(١) فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت عبد العلي محمد الأنصاري ٣٨/١ .

(٢) ينظر حول هذا: أصول السرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي ٦٠/١ ط دار المعرفة بيروت – لبنان ط ١٣٩٣هـ، المسايرة في العقائد المنجية نفي الآخرة=

وبناءً على قولهم هذا، فإن أهل الفترة ناجون في الآخرة لعدم الإرسال إليهم في الدنيا [1] .

وبناءً على ما سبق يمكن القول: بأن السادة الماتريدية قد ذهبوا إلى القول بالتحسين والتقبيح العقليين بناءً على أن العقل عندهم أصل المعرفة فلذلك كان أصلاً للسمع وأن العقل يدرك حسن الأشياء وقبحها كما قالت المعتزلة من قبل إلا أن الماتريدية قد خالفوا هؤلاء فيما يتعلق بالمسائل المبنية على التحسين والتقبيح العقليين كالقول بوجوب الصلاح والأصلح.

كما أن السادة الماتريدية قد اختلفوا فيما بينهم فيما يتعلق بالجزم بحكم الله تعالى في الفعل بمجرد إدراك العقل للحسن والقبح فيه، فجمهور الماتريدية وعلى رأسهم الإمام الماتريدي يذهبون إلى أن حكم الله يجزم به في بعض

=للكمال بن الهمام ص ٢٧، تيسير التحرير شرح تحرير الكمال: أمير باده شاه الحسيني ١٥١/٢ مطبعة الحلبي بالقاهرة ١٣٥٠هـ، سلم الوصول لشرح نهاية السول: للشيخ محمد بخيت المطيعي ٨٤/١، ٨٥ مكتبة السعادة القاهرة .

(١) بالرغم من موافقة هذا الرأي للسادة الأشاعرة فيما ذهبوا إليه من نجاة أهل الفترة في الآخرة إلا أن هذا الاتفاق لا يمنع من مخالفتهم للسادة الأشاعرة فيما يتعلق بالقول بجواز تعذيب الطائع في الآخرة . للوقوف على مزيد من التفاصيل حول هذا انظر: تيسير التحرير شرح تحرير الكمال ١٥٣/٢ .

وعلى كل فإن هذا المذهب الذي ذهب إليه بعض الماتريدية يعتبر مذهبًا وسطًا بين الأشاعرة والمعتزلة، وذلك بالنظر إلى أخذ أصحاب هذا الرأي بنصيب من مذهب المعتزلة ومن معهم ومشاركتهم في القول بالحسن والقبح العقليين، وأن بعض الأشياء حسنها في نفسها وأن بعضها قبيحة في نفسها أيضًا، وأخذوا بنصيب من مذهب الأشاعرة حين قالوا بعدم ترتيب الثواب أو العقاب على ذلك وإنما الثواب والعقاب منوطان ببعثة الرسل، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]

الأفعال دون بعض قبل ورود السمع، ومن ثم يرتبون الثواب والعقاب على ما يحسنه العقل أو يقبحه حتى ولو لم يأت رسول كقضية الإيمان والكفر .

أما أئمة بخاري فذهبوا إلى أن العقل لا يقضي بما أدركه من حسن الفعل وقبحه بحكم الله فيه إلا بعد ورود الشرع .

ومن ثم لا يقولون بترتيب الثواب والعقاب على تلك الأفعال إلا بعد مجيء الرسل، وهذا ما أشار إليه الكمال بن الهمام في تقريره لهذا الأمر بقوله: «وقالت الحنفية قاطبة بثبوت الحسن والقبح للفعل على الوجه الذي قالت به المعتزلة، ثم اتفقوا على نفي ما بنته المعتزلة على إثبات الحسن والقبح للعقل من القول بوجوب الأصلح ... ووجوب الرزق والثواب على الطاعة، والعوض في إيلام الأطفال والبهائم.

واختلفوا هل يعلم باعتبار العلم بثبوتهما في فعل حكم الله في ذلك الفعل تكليفًا فقال الأستاذ أبو منصور وعامة مشايخ سمرقند نعم وجوب الإيمان بالله وتعظيمه وحرمة نسبة ما هو شنيع إليه، وتصديق النبي (ﷺ) وهو معنى شكر المنعم ... وقال أئمة (بخاري) منهم لا يجب إيمان ولا يحرم كفر قبل البعثة ... إذا لا يمتنع عقلًا أن لا يأمر الباري بالإيمان ولا يثيب عليه وإن كان حسنًا ولا ينهي سبحانه عن الكفر ولا يعاقب عليه وإن كان قبيحًا، والحاصل ألا يمتنع عدم التكليف إذ لا يحتاج سبحانه إلى الطاعة ... ولا يتضرر بالمعصية »[1].

---

(١) المسايرة في العقائد المنجية في الآخرة ص ٢٦ – ٢٨ مطبعة السعادة القاهرة ط الثانية ١٣٤٧هـ،

وللوقوف على مزيد من التفاصيل انظر: التوحيد: لأبي منصور الماتريدي تحقيق: فتح خليف ص ٢٢١ – ٢٢٤ ط دار الشرق بيروت – لبنان، التأويلات لأبي منصور=

والذي يترتب على ذلك بناءً على قول السادة الماتريدية:

[١] أن أهل الفترة ومن لم تبلغه الدعوة مكلفون بناءً على الإدراك العقلي في وجوب الإيمان والاعتقاد بوحدانية الله تعالى، وأنهم مؤاخذون ومحاسبون في الآخرة على شركهم ومعاصيهم حتى قبل بلوغ الرسالة، وذلك لعدم اعتقاد ذلك بعقولهم لأن الإيمان حسن لنفسه لا يقبل السقوط بأي حال من الأحوال وهذا هو رأي أكثر الماتريدية القائلين بوجوب الإيمان، وتحريم الكفر على كل عاقل سواء بلغته الدعوة أم لا لأن العقل يستقل في إدراك بعض أحكام الله تعالى وأهمها الإيمان به .

[٢] أن الحكم العقلي بحسن الفعل أو قبحه لا يلزم منه أن تكون أحكام الله تعالى في أفعال المكلفين حسب ما تدركه العقول فيها من حسن أو قبح لأن العقل قد يخطئ وحكم الله لا يخطئ ولأن بعض الأفعال قد تشتبه فيها العقول، ولهذا فلا تلازم بين أحكام الله، وما تدركه العقول، وبالتالي فلا يعرف حكم الله تعالى إلا بواسطة الرسل والكتب السماوية، وبناءً

=الماتريدي (تأويلات أهل السُنة) تحقيق إبراهيم عوضين ٢٠٢/١، ٦٣٨، ٧٦٧ ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ط ١٣٩١هـ، أصول الدين: لأبي اليسر البزدوي تحقيق: هانز بيترلنس ص ٩٢ ط الحلبي القاهرة ط ١٣٨٣هـ، التمهيد في أصول الدين: لأبي المعين النسفي تحقيق: عبد الحي قابيل ص ٤٣، ٤٤ دار الثقافة للنشر والتوزيع القاهرة ط ١٤٠٧هـ، كشف الأسرار عن أصول البزدوي علاء الدين البخاري ٢٢٩/٤ دار الكتاب العربي بيروت – لبنان ١٣٩٤هـ، إشارات المرام من عبارات الإمام: كمال الدين أحمد البياضي الحنفي تحقيق: يوسف عبد الرازق ص ٧٦ ط الحلبي القاهرة ط الأولى ١٣٦٨هـ، نظم الفرائد وجمع الفوائد: عبد الرحيم بن علي شيخ زادة ص ٣١ المطبعة الأدبية القاهرة ط الأولى ١٣١٧هـ، تاريخ المذاهب الإسلامية: الإمام محمد أبوزهرة ص ١٧٩ دار الفكر العربي – القاهرة .

على هذا الرأي لبعض السادة الماتريدية يكون أهل الفترة ناجون في الآخرة لعدم الإرسال إليهم في الدنيا .

ومن هنا يمكن القول بأن ثمرة الاختلاف في ضوء ما سبق بيانه تخلص بنا وتظهر في الآتي:

أ – أن الاختلاف السابق بين السادة الأشاعرة، والمعتزلة، والماتريدية لا يترتب عليه أثر بالنسبة للمكلفين الذين بلغتهم الدعوة وذلك لاتفاق علماء المسلمين على أن الحسن ما حسنه الشرع، وأن القبيح ما قبحه الشرع بعد البعثة، ونزول الكتاب، فكل ما أمر به الشارع فهو حسن مطلوب فعله ويثاب فاعله، وكل فعل نهى عنه الشارع فهو قبيح ومطلوب تركه ويعاقب فاعله .

ب – يظهر الخلاف وثمرته بالنسبة لمن لم تبلغه الدعوة وشرائع الرسل في زماننا مثلًا أو قبل البعثة الذين يطلق عليهم اسم أهل الفترة فبينما يرى السادة الأشاعرة أنهم ناجون، ولا يثابون على فعل، ولا يعاقبون على غيره، وأن أمرهم راجع إلى الله، يرى المعتزلة ومن وافقهم أنهم مكلفون يحاسبون إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر، أما الماتريدية فمنهم من يرى بأنهم مكلفون بالإيمان بالله فقط، ولا يعاقبون على غيره، بينما يرى البعض الآخر منهم أنهم ناجون لعدم الإرسال إليهم في الدنيا .

المبحث الثالث
مذاهب العلماء في مصير أهل الفترة وأبوي النبي (ﷺ)

أولاً: في مصير أهل الفترة:

اختلف أهل العلم في مآل أهل الفترة في الآخرة فكثر الكلام في هذه المسألة وما يتفرع عنها من حكم على أبوي المصطفى (ﷺ)، ولعل هذا الخلاف مرده إلى اختلاف النصوص الواردة فيهم في الظاهر مع كونها في الحقيقة متوافقة ومتضافرة فظاهر الآيات الكريمة أن الله – جلَّ في علاه – لا يعذب أحدًا من خلقه، لا في الدنيا ولا في الآخرة حتى يبعث إليه رسولًا ينذره، ويحذره فيعصي ذلك الرسول، ويتمادى في الكفر حتى يوافي الله على ذلك، وهذا الظاهر يشمل أهل الجاهلية الذين كانوا قبل بعثة النبي (ﷺ) فإن الآيات صرحت بأنهم لم ينذروا، ولم يبعث فيهم رسول، وأما الأحاديث فظاهرها تعذيب من مات قبل بعثة النبي (ﷺ)، وهم أهل الفترة.

ومن ثم فقد أخذ كل فريق من العلماء بقسم من الأدلة الواردة فيها، وترك الأقسام الأخرى، لهذا فقد اختلفت أقوالهم، وتعددت آراؤهم، وهذه الآراء والأقوال يمكن عرضها في ضوء الآتي:

القول الأول: نجاة أهل الفترة:

حيث يرى أصحاب هذا القول بأن أهل الفترة ناجون مطلقًا يوم القيامة، وأنهم يدخلون الجنة مع الداخلين، وأنهم لا عذاب عليهم في الآخرة لأن الدعوة لم تبلغهم ولأن الحجة الرسالية لم تقم عليهم، وأن الآيات في هذا المعنى كثيرة كذا ما أكده النبي (ﷺ) في هذا في جملة من الأحاديث، وبيَّن (ﷺ) أن الله تعالى لن يهلك أحدًا أو يعذبه إلا بعد أن يقيم عليه الحجة عن طريق الرسل، وقد قاس أصحاب هذا القول أهل الفترة على قس بن ساعدة، وزيد بن عمرو

بن نفيل، وورقة بن نوفل لما ورد فيهم أنهم من أهل الجنة، ومن ثم فإذا ثبت الحكم لهم بالجنة فيلتحق بهم كل من مات ولم تبلغه الدعوة، وينسحب الحكم على جميع أهل الفترة ومن في حكمهم، وهذا القول هو ما ذهب إليه جمع من العلماء من أرباب المذاهب وغيرهم، وهذا المسلك هو مسلك عامة السادة الأشاعرة من أهل الكلام والأصول، والشافعية من الفقهاء ومن وافقهم ممن يرى أنه لا تكليف إلا بشرع وذلك في ضوء ما حكاه الإمام السيوطي – رحمه الله – وكذا غيره[١].

---

(١) انظر على سبيل الإجمال لا الحصر: مسالك الحنفاء في والدي المصطفى ضمن كتاب الحاوي: للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد ٣٥٣/٢، ٣٥٤ المكتبة العصرية بيروت – لبنان ١٤١٦هـ، شرح سنن ابن ماجة للسيوطي ١١٣/١ الناشر قديمي كتب خانة كراتشي، وكشف الخفا ومذيل الإلباس عما اشتهر من أحاديث على ألسنة الناس: إسماعيل بن محمد العجلوني تحقيق: أحمد القلاشي ٦٢/١ مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان ط الرابعة ١٤٠٥هـ، البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ١٣٤/١، روح المعاني للآلوسي ٥٦/١٥ وفيه النقل عن الغزالي، تفسير القرطبي ١٥٢/١٠، تفسير المنار: محمد رشيد رضا ٢٧٩/١، ٢٩٠ الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٠م، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم: لأبي العباس القرطبي تحقيق: محيي الدين ديب وآخرون ٣٦٨/١ الناشر دار ابن كثير دمشق – بيروت ط الثانية ١٤٢٠هـ، شرح سنن النسائي للسيوطي ٢٨/٤ وفيها النقل عن المناوي، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود ٤٧٧/١ الناشر عالم الكاب بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٩هـ، جمع الجوامع للسبكي ٦٠/١ وما بعدها، هموم داعية الشيخ محمد الغزالي ص ٢١، ٢٢ دار الحرمين للنشر والتوزيع الدوحة – قطر ط الأولى ١٤٠٣هـ، دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين: محمد الغزالي ص ٢٣، ٢٤ دار الوفاء للطباعة القاهرة ط الثانية ١٤٠٨هـ، إكمال أكمال المعلم محمد بن خليفة الأُبي ٦٢١/١،=

كما قال بذلك جمع من العلماء القدامى والمعاصرين، فقد قال به الإمام الزركشي، والإمام أبو حامد الغزالي، وأبو العباس القرطبي، وأبو عبد الله القرطبي، وتاج الدين السبكي، ومحمد بن خليفة الأُبي، وشرف الدين المناوي وغيرهم.

كما ذهب إلى هذا القول من المعاصرين الشيخ محمد أبو زهرة، الشيخ عبد الرحمن الجزيري، والشيخ محمد الغزالي وغيرهم .

هذا ومن أقوى ما استدل به أصحاب هذا القول وأشهره: قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾[1] حيث حكى الإمام السيوطي – رحمه الله – إطباق أئمة السُنة على الاستدلال بالآية في أنه لا تعذيب قبل البعثة[2].

ووجه دلالة هذه الآية:

أن هذه الآية صريحة بأن الله – تعالى – قد أخبر أنه لا يعذب أحدًا من خلقه، لا في الدنيا ولا في الآخرة حتى يبعث إليه رسولًا فينذره، ويحذره فيعصي ذلك الرسول ويتمادى في كفره حتى يموت، وأهل الفترة لم يبعث إليهم رسول، فدَّلت الآية على أنهم لا يعذبون ومن لم يعذب في الآخرة فهو من أهل الجنة .

وفي هذا يقول أبو الفرج بن الجوزي – رحمه الله –: «ومعنى حتى نبعث رسولًا أي حتى نبين ما به نعذب، وما من أجله نُدخِلُ الجنة»[3].

=الفقه على المذاهب الأربعة: عبد الرحمن الجزيري ١٧٤/٤ المكتبة العصرية صيدا – بيروت ط ١٤٢٤هـ .

(١) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٢) انظر: مسالك الحنفا ضمن كتاب الحاوي ٣٥٥/٢.

(٣) زاد المسير في علم التفسير: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي تحقيق: عبد الرازق المهدي ١٥/٣ دار الكتاب العربي بيروت – بنان ط الأولى ١٤٢٢هـ .

كما نقل عن القاضي أبو يعلى – رحمه الله – أنه قال: في هذا دليل على أن معرفة الله تعالى لا تجب عقلًا وإنما تجب بالشرع، وهو بعثة الرسل، ولو مات الإنسان قبل ذلك لم يقطع عليه بالنار(١).

وإلى مثل هذا ذهب العلامة ابن عاشور – رحمه الله – عن الآية بقوله: « وهي دليل بيِّن على انتفاء مؤاخذة أحد ما لم تبلغه دعوة رسول من الله إلى قوم فهي حجة للأشعري ناهضة على الماتريدي والمعتزلة الذين اتفقوا على إيصال العقل إلى معرفة وجود الله»(٢).

كذا الإمام الشوكاني – رحمه الله – في قوله: « والظاهر أنه لا يعذبهم لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا بعد الإعذار إليهم بإرسال الرسل»(٣).

وبناءً على هذا فظاهر هذه الآية واضح في نفي التعذيب قبل بعثة الرسل ولو كان الوجوب حاصلًا بالعقل كما ذهب إليه المعتزلة ومن وافقهم من الماتريدية لكان من لازم ذلك تعذيب كل من ترك الواجب من عبادة الله وتوحيده، ونحو ذلك قبل البعثة، والآية صريحة في إبطال هذا اللازم فملزومه من الوجوب العقلي باطل كما يشهد على ذلك قوله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ (٤)فقد دلت الآية على أن الإنذار يلزم من جاءه

---

(١) السابق ٣/١٥ .

(٢) التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد) محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي ١٥/٥٢ الناشر الدار التونسية للنشر – تونس ط ١٩٨٤م.

(٣) فتح القدير للإمام الشوكاني ٣/٢٥٤ .

(٤) سورة الأنعام الآية (١٩) .

(ﷺ) أو من بلغه القرآن لا من لم يبلغه وإذا كان من لم يبلغه القرآن مؤاخذ فأي فرق بينه وبين من بلغه [١] .

فدلت الآية على أنه لا تكليف قبل البعثة فأهل الفترة غير مؤاخذين بحسن أو قبح عقليين.

وهذا المعنى الوارد في الآية السابقة: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ قد أوضحه الله تعالى في آيات كثيرة منها: قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾[٢].

ووجه الدلالة من هذه الآية :

أن الآية قد دلت على أن حجة الناس وعذرهم في ترك الحق وإتباع الباطل تنقطع وتبطل بمجيء الرسل، وتبليغهم ولو كان العقل حجة في إبطال ما كان الناس عليه من الكفر والمعاصي لما كان لهم حجة تنقطع بمجيء الرسل، والثاني فاسد لمخالفته لما دلت عليه الآية فالأول فاسد أيضًا فلا وصف ذاتي لما كانوا عليه حتى يؤاخذ بإدراكه عقلًا .

فالله تعالى قد قطع الحجة على الناس بإرسال الرسل إليهم مبشرين ومنذرين حتى لا يعتذروا يوم القيامة بأنه لم يأتهم رسول ولا نذير ينذرهم من هذا اليوم، وأهل الفترة لم يأتهم نذير ولا بشير فالحجة قائمة معهم فدَّلت الآية على أنهم لا يعذبون فهم في الجنة.

وفي هذا دليل كما أورد الإمام الواحدي – رحمه الله –: « على أنه لو

---

(١) انظر: الفصل في الملل والنحل لابن حزم ٤/٦٠.

(٢) سورة النساء الآية (١٦٥) .

لم يبعث الرسل لكان الناس حجة في ترك الطاعة والتوحيد والمعرفة»[١].

وإلى هذا ذهب الإمام السمعاني أيضًا بقوله: «وهذا دليل على أن الله تعالى لا يعذب الخلق قبل بعثة الرسل، وهذا معنى قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾»[٢].

وكذا ابن الجوزي – رحمه الله – في قوله تعالى: ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ « أي لئلا يحتجوا في ترك التوحيد والطاعة بعدم الرسل لأن هذه الأشياء إنما تجب بالرسل»[٣].

وهذه الحجة التي أوضح هنا قطعها بإرسال الرسل مبشرين ومنذرين بينها في آخر سورة طه بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى﴾ [٤]، وأشار إليها في سورة القصص بقوله: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [٥]، وقوله جلا

---

(١) انظر: التفسير البسيط: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (ت٤٦٨هـ) ١٩٧/١ الناشر عمادة البحث العلمي جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية .

(٢) تفسير السمعاني: أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المرزوي السمعاني الشافعي (ت٤٨٩هـ) تحقيق ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس ٥٠٣/١ دار الوطن الرياض – السعودية ط الأولى ١٣١٨هـ – ١٩٩٧م، وانظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي تحقيق: محمود عبد الله النمر وآخرون ٣١٢/٢ دار طيبة للنشر ط الرابعة ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

(٣) زاد المسير ٤٩٩/١.

(٤) سورة طه الآية (١٣٤) .

(٥) سورة القصص الآية (٤٧) .

وعلا: ﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾ (١)، وقوله تعالى: ﴿يَاأَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾(٢) وقوله سبحانه: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (*) أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ (*) أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ (٣).

فدلت هذه الآيات وغيرها على أن الله أراد أن يقطع حجة الكفار بإرسال الرسل، ولو كان العقل كافيًا في إقامة الحجة عليهم لكان الرد عليهم أنه لا حاجة لكم في بعثة الرسل إليكم لأن الحجة قائمة عليكم بالعقل وهي كافية في استحقاقهم للعذاب.

هذا ويوضح ما دلت عليه هذه الآيات المذكورة وأمثالها في القرآن العظيم من أن الله تعالى لا يعذب أحدًا إلا بعد الإنذار والإعذار على ألسنة الرسل – عليهم الصلاة والسلام – تصريحه – جلا وعلا – في آيات كثيرة بأنه لم يدخل أحدًا النار إلا بعد الإعذار والإنذار على ألسنة الرسل فمن ذلك قوله تعالى: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ (*) قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي

(١) سورة الأنعام الآية (١٣١) .
(٢) سورة المائدة الآية (١٩) .
(٣) سورة الأنعام الآيات (١٥٥ – ١٥٧).

ضَلَالٍ كَبِيرٍ﴾[١] فقوله تعالى: ﴿ كلما ألقي فيها فوج ﴾ يعم جميع الأفواج الملقية في النار.

ومن ذلك قوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾ [٢]، قوله: ﴿وسيق الذين كفروا ﴾ عام في جميع الكفار وهو ظاهر في أن جميع أهل النار قد أنذرتهم الرسل في دار الدنيا فعصوا ربهم.

فوقع السؤال عن مجيء الرسل والتوبيخ على عدم الاستجابة لهم، وليس على عدم النزول على حكم العقل وإتباعه لأن هذا التوبيخ كان بتذكيرهم بالرسل، وذلك دليل على أن المؤاخذة إنما تكون على عدم الاستجابة للرسل، وليس على عدم الاستجابة لحكم العقل فأهل الفترة غير مؤاخذين لأنهم لم ينذروا لأنهم لم تأتهم رسل.

ويظهر ذلك قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ(*)قَالُوا أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [٣] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن جميع أهل النار أنذرتهم الرسل في دار الدنيا وهذه الآيات المذكورة وأمثالها في القرآن تدل على عذر أهل الفترة وأنه لا عذاب عليهم في الآخرة وإن كانوا ماتوا على الشرك لأنهم لم يأتهم رسل ينذرونهم في الدنيا فتقوم

---

(١) سورة الملك الآيتان (٨، ٩) .

(٢) سورة الزمر الآية (٧١) .

(٣) سورة غافر الآيتان (٤٩، ٥٠) .

عليهم الحجة[١].

هذا ومن بين الأدلة التي استدل بها أصحاب هذا الرأي في عذر أهل الفترة حديث أبي هريرة (ﷺ) أن النبي (ﷺ) قال: « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»[٢].

قال أبو العباس القرطبي – رحمه الله –: «فيه دليل على أن من لم تبلغه دعوة رسول الله (ﷺ) ولا أمره لا عقاب عليه ولا مؤاخذة وهذا كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [٣]ومن لم تبلغه دعوة الرسول ولا معجزاته فكأنه لم يبعث إليه رسول[٤].

وبناءً على هذا فمن لم يسمع به (ﷺ) ولم تبلغه دعوته، ومات على ذلك فهو من أهل الفترة وهم معذورون لعدم الإرسال إليهم .

كذا أيضًا ما رواه المغيرة بن شعبة (ﷺ) أن النبي (ﷺ) قال: «لا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ» [٥].

---

(١) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي ٦٦/٣، ٦٧ الناشر دار الفكر للطباعة والنشر بيروت – لبنان ط ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

(٢) الإمام مسلم في صحيح كتاب الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد (ﷺ) حديث رقم ١٥٣ جـ١ ص ١٣٤.

(٣) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ٣٦٨/١ .

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب اللعان حديث رقم ١٤٩٩ جـ٢ ص ١١٣٦، كتاب التوبة باب غيرة الله وتحريم الفواحش حديث رقم ٢٧٦٠ جـ٤ ص ٢١١٤.

ووجه دلالة الحديث:

أن الله يقبل العذر من عباده لذا أرسل إليهم الرسل مبشرين ومنذرين وأنزل الكتب ليقطع الحجة عليهم، وفي الحديث إشارة إلى أن العذر ينقطع ببعثة الرسل، فالعذر قائم قبل مجيئهم مما يدل على أن الحجة بلوغ الشرع لا بمخالفة الشرع فأهل الفترة ما دام الشرع لم يصلهم فهم ناجون.

وعلى هذا فقد ذهب جمهور العلماء إلى نجاة أهل الفترة وأنهم لا يعذبون لأنهم لم تبلغهم الدعوة .

ومن جملة أقوال أهل العلم الواردة في ذلك ما ذكره الإمام تاج الدين السبكي من قوله: « من لم تبلغه الدعوة فعندنا معاشر الشافعية يموت ناجيًا ولا يقاتل حتى يدعي إلى الإسلام وهو مضمون بالكفارة والدية»[١] .

كما قال الإمام أبو عبد الله شمس الدين القرطبي: «ومن لم تبلغه الدعوة فهو غير مستحق للعذاب من جهة العقل»[٢] .

وفي قول الإمام الشوكاني – رحمه الله – في حق أهل الفترة « وهؤلاء وإن دخلوا في عموم الإنسان فقد خرجوا بالعفو عنهم لجهلهم بالشرائع وعدم

---

(١) انظر: رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب ٤٧٧/١، روضة المحبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي تحقيق: زهير الشاويش ٢٥٩/٩ الناشر المكتب الإسلامي بيروت – لبنان – دمشق ط الثالثة ١٤١٢هـ – ١٩٩١م، التهذيب في فقه الإمام الشافعي أبو محمد الحسن بن مسعود بن محمد الفراء البغوي الشافعي (ت٥١٦هـ) ١٧١/٧ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٥٢/١٠.

تمكنهم من طلبها ولهذا يقول الله سبحانه: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[(١)(٢)].

كذا الإمام البيجوري – رحمه الله – في قوله: « فالمذهب الحق أن أهل الفترة وهم من كان في أزمنة الرسل أو في زمن الرسول الذي لم يرسل إليهم ناجون وإن بدَّلوا وغيروا أو عبدوا الأصنام»[(٣)] .

وكذا شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الشافعي – رحمه الله – في قوله: « وعندنا أن الحسن والقبح بمعنى ترتيب الذم حالًا والعقاب مآلًا شرعيان، وأن شكر المنعم واجب بالشرع وأنه لا حكم قبله – أي قبل ورود الشرع – بل الأمر موقوف إلى وروده والأصح امتناع تكليف الغافل فمن لم تبلغه دعوة نبي لا يأثم بتركه خلافًا للمعتزلة»[(٤)] .

كذا الشيخ عبد الرحمن الجزيري – رحمه الله – في تقريره لهذا في قوله: « فأما الأدلة على أن أهل الفترة ناجون فهي قطعية في نظري وذلك لأن الله

---

(١) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٢) انظر: الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني: محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني تحقيق: أبو مصعب محمد صبحي ١٣٤١/٣ الناشر مكتبة الجيل الجديد صنعاء – اليمن .

(٣) تحفة المريد ص ٣١، حاشية الأمير ص ٢٩، وانظر: خلاصة ما يرام من فن الكلام: الشيخ محمد أبي عليان الشافعي المرزوقي ص ١٠٦، ١٠٧ ط شركة الرغائب – مصر بدون .

(٤) انظر: غاية الوصول في شرح لب الأصول: زكريا الأنصاري ص ٧، ٨ ط دار الكتب العربية الكبرى مصطفى البابي الحلبي، ولمزيد في التفاصيل انظر: المحصول في أصول الفقه: أبو عبد الله محمد بن محمد بن الحسن فخر الدين الرازي ص ١٤٧، ١٤٨.

تعالى قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[١] وحمل الرسول على العقل خروج عن الظاهر المعقول بدون ضرورة ... فالحق أن أهل الفترة ناجون وإن غيروا وعبدوا الأصنام كما يقول الأشاعرة والمالكية وبعض محققي الحنفية كالكمال بن الهمام»[٢] .

القول الثاني: تعذيب أهل الفترة:

حيث يرى أصحاب هذا القول بأن أهل الفترة غير ناجين وأنهم في النار معذبون فيها بسبب شركهم، ولا ينفعهم وجودهم في زمن الفترة ولا يغني عنهم شيئًا لأنهم اشركوا بالله تعالى.

فهم بناءً على قولهم مكلفون، وإن لم يرسل إليهم رسول لأن عليهم أن يستدلوا بعقولهم فما استحسنه العقل فهو حسن، وما قبحه العقل فهو قبيح، وأن الله يعذب في النار من لم يؤمن وإن لم يرسل إليه رسول لقيام الحجة بالعقل وهذا يدل على أن هناك ثوابًا وعقابًا قبل بلوغ الدعوة وبعثة الرسل، فالحجة قامت عليهم بما أعطاهم الله من عقول يستدلون بها على خالقهم وتوحيده فكان الواجب الذي مكنوا به هو النظر والاستدلال الدال على معرفة الخالق.

وهذا القول هو قول المعتزلة ومن وافقهم من الماتريدية وغيرهم ممن قال بأن العقل يدرك الواجب والمحرم، والاعتقاد الصحيح والباطل، وأن أصول الاعتقاد تدرك بالعقل فلا تتوقف المؤاخذة عليها على بلوغ دعوة رسول، وإنما يجيء الرسل مؤكدين كما بينه العقل، موضحين ومبينين أمورًا لا يستقل العقل بإدراكها كأمور الآخرة وكيفيات العبادة.

---

(١) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٢) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة ١٧٤/٤، تفسير القرآن الكريم (تفسير المنار) محمد رشيد رضا ٢٨٠/١ ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ط ١٩٩٠م.

حيث حكى الإمام القرافي الإجماع عليه منهم فقال: «انعقد الإجماع على أن موتى الجاهلية في النار يعذبون على كفرهم ...» [١] .

وعلى هذا المسلك أيضًا الإمام أبي حنيفة – رحمه الله – كما في قول ملا علي القاري[٢] كما حكاه الإمام الآلوسي – رحمه الله – عن أبي منصور الماتريدي ومتبَّعيه [٣] .

وبه قال الإمام النووي، وابن عطية، والحليمي، والفخر الرازي، والخازن، والقرافي، ومحمد بن إسماعيل الصنعاني، والآلوسي، وابن عاشور وغيرهم[٤] .

---

(١) انظر: شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول: لأبي العباس شهاب الدين أحمد ابن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي ت ٦٨٤هـ ص ٢٣٣ ط دار الفكر بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٨هـ .

(٢) انظر: أدلة معتقد أبي حنيفة الأعظم في أبوي الرسول: لعلي بن سلطان بن محمد القاري تحقيق: مشهور بن حسين ص ٦٢ مكتبة الغرباء – السعودية ط الأولى ١٤١٣هـ.

(٣) انظر: روح المعاني للآلوسي ٥٣/١٥.

(٤) انظر لمزيد في التفاصيل حول هذا: شرح صحيح مسلم للإمام شرف الدين النووي ٩٧/٣ مؤسسة ط قرطبة ط الأولى ١٤١٢هـ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: لابن عطية الأندلسي تحقيق: عبد السلام عبد الشافي ٤٤٤/٣، ٧١/٤ – ٧٢ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٣هـ، المنهاج في شعب الإيمان: الحسين بن الحسين الحليمي تحقيق: حلمى محمد فوده ١٧٥/١ الناشر دار الفكر ط الأولى ١٣٩٩هـ، مفاتيح الغيب: فخر الدين الرازي ١٤٥/٢٥، ١٤٦ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١١هـ، لباب التأويل في معاني التنزيل: علاء الدين محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن تعليق عبد السلام محمد علي شاهين ٤٠٢/٣ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٢٥هـ، رفع الأستار لإبطار أدلة القائلين بفناء النار: محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني=

يقول الإمام النووي: « إن من مات على الكفر فهو في النار ولا تنفعه قرابة المقربين وفيه أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان فهو من أهل النار وليس هذا مؤاخذة قبل بلوغ الدعوة، فإن هؤلاء كانت قد بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء – صلوات الله تعالى وسلامه عليهم»[١] .

كذا أورد ابن عطية في هذا قائلًا: « وأما من جهة النظر فإن بعثة آدم (عليه السلام) بالتوحيد وبث المعتقدات في بنيه مع نصب الأدلة على الصانع مع سلامة الفطر يوجب على كل أحد من العالم بإتباع شريعة الله»[٢] .

كما ذهب إلى ذلك الحليمي في قوله: « إن العاقل المميز إذا سمع آية دعوة كانت إلى الله تعالى فترك الاستدلال بعقله على صحتها وهو من أهل الاستدلال والنظر كان بذلك معرضًا عن الدعوة فيكفر، ويبعد أن يوجد شخص لم يبلغه خبر أحد من الرسل على كثرتهم وتطاول أزمان دعوتهم، ووفور عدد الذين آمنوا بهم واتبعوهم، والذين كفروا وخالفوهم، فإن الخبر قد يبلغ على لسان المخالف كما يبلغ على لسان الموافق... فلا تغتر بقول كثير من الناس بنجاة أهل الفترة مع إخبار النبي (ﷺ) بأن آباءهم الذين مضوا في الجاهلية في النار»[٣] .

وقد استدل أصحاب هذا القول في الحكم على أهل الفترة بآيات من

=ص١١٤ط المكتب الإسلامي بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٠٥هـ، روح المعاني للآلوسي ٥٣/١٥، التحرير والتنوير لابن عاشور ٢/١٥، تفسير المنار محمد رشيد رضا ٢٨٠/١ .

(١) شرح صحيح مسلم ٩٧/٣ .

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية ٤٤٤/٣.

(٣) المنهاج في شعب الإيمان للحليمي ١٧٥/١.

كتاب الله تعالى يدل ظاهرها على أن كل من مات على الكفر دخل النار من غير تفرقة بين من جاءه رسول وغيره كما استشهد هؤلاء كذلك ببعض النصوص الدالة على أحوال بعض من مات قبل بعثة النبي (ﷺ) كعمرو بن لحي، وصاحب المحجن وغيرهما ذاهبين إلى القول بأنه إذا صح الحديث بتعذيب فرد من أهل الفترة وجب أن ينسحب الحكم على جميعهم، وقد صح الحديث في عذاب أهل الفترة فعلى هذا وجب الحكم بالكفر على أهل الفترة، والكافر حكمه الخلود في النار.

هذا ومن بين النصوص القرآنية التي اتسدل بها هؤلاء قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [١]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [٢] كذا قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ [٤]، وقوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [٥] وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ

(١) سورة النساء الآية (٤٨) .
(٢) سورة آل عمران الآية (٩١).
(٣) سورة البقرة الآية (١٦١) .
(٤) سورة المائدة الآية (٧٢) .
(٥) سورة النساء الآية (١٨) .

يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾[١] وغير ذلك من الآيات الكثيرة الدالة على هذا المعنى.

« فظاهر هذه الآيات العموم لأنها لم تخصص كافرًا دون كافر بل ظاهرها شمول جميع الكفار»[٢].

وفي الإجابة على ذلك يمكن القول في ضوء ما أشار به السادة العلماء بأنه يتعين حمل الآيات المذكورة على من جاءتهم الرسل فكذبوا، وذلك جمعًا بينها وبين الآيات الدالة على عدم التعذيب إلا بعد الرسالة لأن إعمال جميع النصوص أولى من أعمال بعضها وإهمال بعضها الآخر[٣].

ومن ثم فإن الآيات التي تذكر أن المشرك لا يغفر له أبدًا وأنه في النار مع الخالدين فهي خاصة لمن بلغته الدعوة، وجاءه الرسول .

هذا ومن الآيات التي احتج بها هؤلاء أيضًا تلك الآيات التي تحث على التفكر والنظر وتدبر آيات الله في الكون والأنفس والآفاق وما تضمنه من النظام والجمال، ومن الحكم والمصالح والغايات المطلوبة والعواقب الحميدة مما يدل على الإيمان ويقود إليه إذ لولا ذلك ما كان للتفكر معنى[٤].

وهـذه الآيــات كثيرة منها قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ

---

(١) سورة الحج الآية (٣١) .

(٢) انظر: أضواء البيان ٦٧/٣، ٦٨، وأهل الفترة نومن في حكمهم موفق شكري ص ٧٥.

(٣) أضواء البيان ٧٠/٣ .

(٤) شفاء العليل في مسائل القضاء القدر والحكم والتعليل: ابن القيم ص ٤٠٣ مكتبة دار التراث القاهرة .

تَتَفَكَّرُونَ﴾ [١]،﴿كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[٢]، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [٣]،﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾[٤] ، ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ (*) وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ (*) وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ (*) وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾ [٥] .

ويمكن أن يجاب عما احتج به من هذه الآيات ومن غيرها من آيات داعية إلى النظر والتفكير وإعمال العقل بأن هذه الآيات وإن دلت على أن للأشياء وصفًا ذاتيًا يعلم بالعقل إلا أن هذه الآيات لا تدل بحال من الأحوال على أن التعذيب يكون بناءً على إدراك العقل لهذا الوصف ما لم تأت الرسل.

ومن الآيات التي استدل بها أصحاب هذا القول أيضًا قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [٦] .

ووجه الاستدلال بهذه الآية: اعتراف أهل النار أنهم لو اتبعوا إحكام العقل ما ارتكبوا موجب النار وهو الكفر، إذن فللأشياء وللأفعال صفات ذاتية تعرف بالعقول فكان على الكفار أن ينتفعوا بدلالة ذلك على الإيمان ونحوه[٧].

وذلك بناءً على أن معرفة الله عند هؤلاء واجبة عقلاً، ومن ثم فلا عذر بالفترة لأن الحجـة قامـت عليهم بما معهم من أدلـة العقل الموصلة إلى معرفة

---

(١) سورة البقرة الآيتان (٢١٩، ٢٦٦) .
(٢) سورة يونس الآية (٢٤) .
(٣) سورة الزمر الآية (٤٢)، وسورة الجاثية الآية (١٣) .
(٤) سورة فصلت الآية (٥٣) .
(٥) سورة الغاشية الآيات (١٧ – ٢٠) .
(٦) سورة الملك الآية (١٠) .
(٧) انظر في ذلك: تفسير الآلوسي ١٣/١٥.

الله وتوحيده[١].

وفي الإجابة على ذلك يمكن القول بأن الآية الكريمة دلت على أنهم إنما استحقوا عذاب السعير بمخالفة العقل والوحي معًا، ولا يلزم منه أن مخالفة حكم العقل قبل مجيء الوحي تدخل صاحبها في السعير، ويؤيد ذلك أن السياق يدل على أن القائلين ﴿ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ هم من جاءتهم الرسل كما يوضحه ما جاء قبل هذه الآية﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ (*) قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ﴾ [٢] .

« فهذه الآية تدل على أن الله تعالى لا يعذب بالنار أحدًا إلا بعد أن ينذره في الدنيا»[٣].

كما استدل هؤلاء أيضًا بالآيات الدالة على أخذ الله الميثاق على الناس جميعًا منذ أن خلق الله آدم واستخرج من ظهره ذريته، ثم استخرج منهم ذراريهم، وعلى تحذير الكفار من الاعتذار بعد هذا الميثاق يوم القيامة بعدم مجيء الرسل أو افترائهم بما كان عليه أباءهم من الكفر فهم معذبون بناءً على هذا الميثاق وذلك في ضوء قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾ [١] وهو

---

(١) انظر: لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن ٤٠٢/٣، التحرير والتنوير لابن عاشور ٥٢/١٥ .

(٢) سورة النمل الآيتان (٨، ٩).

(٣) أضواء البيان ٢٣٣/٨.

(١) سورة الأعراف الآية (١٧٢) .

ما يعرف عند هؤلاء بدليل الفطرة والميثاق(١).

وفي معرض الرد على ذلك يمكن أن يقال: بأن لأهل التفسير في هاتين الآيتين قولان:

أحدهما: أن المراد بالإشهاد على أنفسهم نصب الأدلة القاطعة الدالة على وحدانية الله تعالى فلا عذر لهم في الإعراض أو في تقليد المشركين، وأن قولهم (بلى) إنما هو بلسان الحال، وأنه نظير قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ﴾ (٢)، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴾ (٣).

الثاني: أن الله أخرج ذرية آدم من ظهره واستخرج من الذرية ذراريهم، وأشهدهم وهم في صور الذر على أنفسهم بلسان المقال ثم أرسل إليهم الرسل – عليهم السلام – مذكرين بهذا الميثاق وإخبار الرسل به – أي الميثاق – يحصل به اليقين فيكون حجة عليهم، وهذا الوجه هو الصحيح .

« وبهذا يظهر أن حجة هذا الميثاق متوقفة على إرسال الرسل وتذكيرهم به، وأما قبل ذلك فإن الآيات الكثيرة دلت على أنه لا تعذيب إلا بعد مجيء ارسل فلا حجة في الآيتين للقائلين بتعذيب أهل الفترة قبل مجيء الرسل ولا مستند لهم في قولهم لأنه لو كان الإشهاد بالقول لم تقم به حجة على الناس لأنهم لا يذكرونه فالله تعالى قد قضى بتمام رحمته وعدله وكماله ألا يعذب أحدًا إلا بعد أن تقم عليه الحجة ببعثة الرسل، فالحجة الرسالية هي القاطعة

---

(١) انظر تفصيل ذلك في: مفاتيح الغيب للإمام الرازي ٣٩٨/١٥ في معرض رده على ما احتج به المعتزلة.

(٢) سورة التوبة الآية (١٧) .

(٣) سورة العاديات الآية (٦) .

للعذر، وإلا فلا يعتبر الميثاق ولا الفطرة دليلًا كافيًا وذلك لقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [(١)]»[(٢)] .

وكما احتج هؤلاء فيما ذهبوا إليه بظواهر الآيات القرآنية استشهد هؤلاء أيضًا بجانب من الأحاديث المصرحة بدخول جماعة من أهل الجاهلية النار واحتجاجهم بها على عدم نجاة أهل الفترة كالأحاديث الواردة في عمرو بن لحي، وصاحب المحجن – كما سبق ذكره – كذا بعض الأحاديث الدالة على أحوال بعض من مات قبل بعثة النبي (ﷺ) كالإخبار عن حال أب النبي (ﷺ) بأنه في النار[(٣)]، ونهي الله لنبيه (ﷺ) أن يستغفر لأمه[(٤)] وغير ذلك من أحاديث.

ومن ثم فقد ذهب هؤلاء للقول بأنه إذا صح الحديث بتعذيب أفراد من أهل الفترة وجب أن ينسحب الحكم على جميعهم وقد صح الحديث في عذاب بعض أهل الفترة فعلى هذا وجب الحكم بالكفر على أهل الفترة والكافر حكمه الخلود في النار، هذا ويمكن أن يجاب على احتجاج هؤلاء بهذه الأحاديث في ضوء ما أجاب به سادتنا العلماء القائلين بنجاة أهل الفترة وذلك على النحو الآتي:

[١] أن تلك الأحاديث الواردة في المسألة أخبار آحاد يقدم عليها القاطع وهي الآيات الواردة في المسألة، ومن ثم فلا يُعتدُ بها في العقيدة لأنها إنما تفيد

---

(١) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٢) انظر: أضواء البيان ٤٢/٢، ٤٣.

(٣) وهو ما رواه الإمام مسلم في صحيحه برقم (٢٠٣) عن أنس (رضي الله عنه) أن رجلًا قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: في النار فلما قضى دعاه فقال أن أبي وأباك في النار.

(٤) هو ما رواه الإمام مسلم في صحيحه برقم (٩٧٦) عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): استأذنت ربي أن استغفر لأمي فلم يأذن لي واستأذنته أن أزورها فأذن لي .

الظن فحسب[١]، ولا تقوى على معارضة النصوص القطعية الواردة في القرآن الكريم كقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [٢]، فإن قيل في الرد على ذلك بأن الآية عامة والحديثين كلاهما خاص في شخص معين، والمعروف في الأصول أنه لا يتعارض عام وخاص لأن الخاص يقدم على العام فما أخرجه دليل خاص خرج من العموم وما لم يخرجه دليل خاص بقي داخلًا في العموم .

أجيب على ذلك بأن هذا التخصيص يُبطل حكمه العام، لأن الله تمَّدح بكمال الإنصاف وأنه لا يعذب حتى يقطع حجة المُعَّذَب بإنذار الرسل في دار الدنيا لأن ذلك الإنصاف الكامل والإعذار الذي هو قطع الحجة علة لعدم التعذيب فلو عذَب إنسانًا واحدًا من غير إنذار لاختلت تلك الحكمة التي تمدَّح الله بها ولثبت لذلك الإنسان الحجة التي أرسل الله الرسل لقطعها كما بينه بقوله:﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾[٣]، وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى﴾[٤][٥].

[٢] أن التعذيب الوارد في حق هؤلاء لخصوصية لا يعلمها إلا الله تعالى ورسوله (ﷺ)[١].

---

(١) انظر: تحفة المريد ص ٣١، ٣٢، حاشية الأمير ص ٩ .
(٢) سورة الإسراء الآية (١٥) .
(٣) سورة النساء الآية (١٦٥) .
(٤) سورة طه الآية (١٣٤) .
(٥) الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم: د. أحمد بن عبد العزيز بن مقرن ص ٢٩٩ دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ط الأولى ١٤٣٠هـ .
(١) انظر: تحفة المريد ص ٣١، ٣٢، حاشية الأمير ص ٢٩ .

[٣] أن الأحاديث المذكورة تدل على أن من أهل الفترة من هو في النار لكنها لا تدل على ما ذهب إليه أصحاب هذا الرأي من أنهم جميعًا في النار وذلك لاحتمال أن يكون هؤلاء الذين أخبر عنهم النبي (ﷺ) بلغتهم دعوة نبي من الأنبياء قبل بعثة نبنا (ﷺ) فلم يؤمنوا بها، وإنما رضوا بدين قريش من الشرك وعبادة الأوثان فخرجوا بفعلهم هذا أن يكونوا من أهل الفترة واستحقوا العذاب في الآخرة لقيام الحجة عليهم لا سيما وقد كان فيهم أفراد يعيبون عليهم انحرافهم عن الحنيفية إلى عبادة الأوثان، وغيرها من أفعال الجاهلية وخصالها أمثال زيد بن عمرو بن نفيل الذي اعتزل الأوثان، وأبى أن يأكل مما ذبح على النصب وكان يصلي لقبلة إبراهيم (عليه السلام) وفارق الملل كلها إلى الحنيفية، وكذا ورقة بن نوفل الذي بشر النبي (ﷺ) في بداية نزول الوحي وتوفى قبل أن يُظهر النبي (ﷺ) الدعوة إلى الإسلام، ومنهم كذلك قس بن ساعدة الذي ورد في الأحاديث ما يدل على أنه فارق أهل زمانه وانتقد ما هم عليه، وفي بعضها ترحم الرسول (ﷺ) على قس هذا [(١)].

وذلك في ظل ما ورد سابقًا من أن أهل الفترة ينقسمون إلى ثلاثة أقسام:

الأول: من أدرك التوحيد ببصيرته وهؤلاء على نوعين:

١ – من لم يدخل في شريعة كقس بن ساعدة.

٢ – من دخل في شريعة حق قائمة كتُبع وقومه .

الثاني: من بدَّل وغيَّر واشرك ولم يوحد وشرَّع لنفسه فحلل وحرم وهم الأكثر كعمرو بن لحي .

---

(١) انظر: الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية: لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبدالله بن أحمد السهيلي تقديم وتعليق: طه عبد الرؤوف سعد ٢٥٥/١ دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت – لبنان ط ١٣٩٨هـ، السيرة النبوية لابن كثير ١٥٣/١ .

الثالث: من لم يشرك ولم يوحد، ولا دخل في شريعة نبي ولا ابتكر لنفسه شريعة، ولا اخترع دين، بل بقي على حال غفله من هذا كله وفي الجاهلية من هذا القسم كثير.

ولهذا فقد ذهب العلامة محمد بن خليفة الأُبي بعد ذكره لهذه الأقسام إلى قوله: «فيحتمل من صح تعذيبه على أهل القسم الثاني بكفرهم بما يعذبون به من الخبائث، والله سبحانه قد سمى جميع هذا القسم كفارًا ومشركين، وأما القسم الأول كزيد بن عمرو بن نفيل، وورقة بن نوفل، فقد قال النبي (ﷺ) في كل منهما: «إنه يبعث أمة وحده» فحكمهم حكم الذين دخلوا فيه ما لم يلحق أحدًا منهم الإسلام الناسخ لكل دين، وأما القسم الثالث فهم أهل الفترة حقيقة وهم غير معذبين لقطع القرآن بنجاتهم»[(١)].

[٤] قصر هذا التعذيب المذكور في هذه الأحاديث على من بدَّل وغيَّر من أهل الفترة بما لا يعذر به من الضلال، كعبادة الأوثان، وتغيير الشرائع، وشرع الأحكام فحلل وحرَّم بهواه .

وبناءً على ما سبق يمكن القول بأن ما ذهب إليه القائلون بتعذيب أهل الفترة هو قول مرجوح وذلك بالنظر إلى تلك الشواهد الكثيرة من الآيات والأحاديث التي تردُّ هذا القول وتبين أن الله تعالى لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه، وبلوغ النذارة إليه.

القول الثالث:

يرى أصحاب هذا القول بأن أهل الفترة معذورون في الدنيا كما تصرح الآيات إلا أن الله تعالى يمتحنهم يوم القيامة بنار يأمرهم باقتحامها، فمن

(١) إكمال اكمال المعلم ٣٧٢/١.

اقتحمها دخل الجنة، وهو الذي كان يصدق الرسل لو جاءته في الدنيا ومن امتنع دخل النار وعذب فيها، وهو الذي كان يكذب الرسل لو جاءته في الدنيا لأن الله يعلم ما كانوا عليه لو جاءتهم الرسل. وعمدة أصحاب هذا القول أمران:

الأول: إعذار أهل الفترة لعدم بلوغ الحجة الرسالية لهم، والدال عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [١].

الثاني: الأحاديث الدالة على وقوع الامتحان لأهل الفترة في عرصات القيامة، وهذه الأحاديث هي عمدة القول بوقوع التكليف في الآخرة بمضي الاختبار والامتحان، والذي يترتب عليه الجزاء من ثواب أو عقاب .

ومن ثم فأصحاب هذا المسلك أو القول يحاولون من خلاله الجمع بين الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وحجتهم في ذلك:

« أن الجمع بين الأدلة واجب ما أمكن بلا خلاف لأن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما، ولا وجه للجميع بين الأدلة إلا هذا القول بالعذر والامتحان، فمن دخل النار فهو الذي لم يمتثل ما أمر به عند ذلك الامتحان وتتفق بذلك جميع الأدلة»[٢] .

يقول ابن تيمية في تقريره لهذا: « وهذا التفصيل يذهب الخصومات التي كره الخوض فيه لأجلها من كرهه، فإن من قطع لهم بالنار كلهم جاءت نصوص تدفع قوله، ومن قطع لهم بالجنة كلهم جاءت نصوص تدفع قوله»[١].

---

(١) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٢) أضواء البيان ٣/٧٥.

(١) درء تعارض العقل والنقل ٨/٤٠١.

هذا وقد اختار هذا القول جمع من العلماء القدامى كابن حزم، والبيهقي، وابن كثير، وعبد الحق الأشبيلي، وابن حجر، وابن تيمية، وابن القيم، والسيوطي، ومن المعاصرين كالشنقيطي، والصالحي، والمقبلي، وابن باز، وابن عثيمين، وعلى هذا القول فتوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالسعودية(١).

---

(١) انظر لمزيد في التفاصيل: الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ٢:١٥٧، ٣٦٢، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ١١٠/٥، الاعتقاد للبيهقي القضاء والقدر للبيهقي تحقيق محمد بن عبد الله آل عامر ص ٣٦٣ الناشر مكتبة العبيكان ط الأولى ١٤٢١هـ، تفسير ابن كثير ٣٢/٢، العاقبة في ذكر الموت: عبد الحق عبد الرحمن بن عبد الله الإشبيلي تحقيق: خضر محمد خضر ص ٣١٧ مكتبة دار الأقصى – الكويت ط الأولى ١٤٠٦هـ، فتح الباري لابن حجر ٢٤٦/٣، درء تعارض العقل والنقل: ابن تيمية تحقيق محمد رشاد سالم ٤٠١/٨، ٤٣٦، ٤٣٧، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: ابن تيمية ٣١٢/١ ط مطابع المجد التجارية، مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣٠٨/١٧، ٣٠٩، ٣٠٣/٤، ٣٠٤، أحكام أهل الذمة: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية تحقيق: صبحي الصالح ٦٤٨/٢، ٦٤٩، ٦٥٤ ط دار العلم للملايين ط الثانية ١٤٠١هـ – ١٩٨١م، طريق الهجرتين وباب السعادتين: لابن القيم ص ٣٩٦ ط دار الفكر بيروت – لبنان، مدارج السالكين لابن القيم ١٨٨/١، ١٨٩، البدور السافرة فى أمور الآخرة: جلال الدين السيوطي تحقيق: مصطفى عاشور ص ٣٠٢ مكتبة القرآن القاهرة، مسالك الحنفاء ٣٥٤/٢، جامع البيان للقرطبي ٣٩٥/١، أضواء البيان للشنقيطي ٧٤/٣، ٧٥، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: محمد بن يوسف الصالحي تحقيق: مصطفى عبد الواحد ٢٩٥/١ ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – القاهرة ط ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م، الأبحاث المسردة في فنون متعددة: لصالح بن مهدي المقبلي ص ٢٥٤ ط وزارة الإعلام والثقافة – اليمن ط الأولى ١٤٣٣هـ – ١٩٨٢م، مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين جمع وترتيب فهد بن ناصر ٤٨/٢ الناشر دار الثريا – الرياض – السعودة ط الثانية ١٤١٤هـ، مجموع فتاوى ومقالات الشيخ=

وهذا الامتحان لأهل الفترة بناءً على ما قرره أصحاب هذا القول إنما يكون في عرصات يوم القيامة فمن أطاع منهم دخل الجنة، ومن عصى فقد دخل النار.

وفي هذا يورد ابن حزم قائلًا: « وأما المجانين ومن مات في الفترة ولم تبلغه دعوة نبي ومن أدركه الاسلام وقد هرم أو أصم لا يسمع فقد صح عن رسول الله (ﷺ) أنه تبعث لهم يوم القيامة نارًا موقدة ويؤمرون بدخولها فمن دخلها كانت عليه برد أو دخل الجنة... ونحن نؤمن بهذا ونقر به ولا علم لنا إلا ما علمنا الله تعالى على لسان رسوله (ﷺ) »[1].

وإلى مثل هذا ذهب الحافظ ابن حجر في قوله: «وقد صحت مسألة الامتحان في حق المجنون ومن مات في الفترة بطرق صحيحة»[2].

كذا ابن تيمية في قوله: «من لم تبلغه الدعوة في الدنيا امتحن في الآخرة ولا يعذب الله بالنار أحدًا إلا بعد أن يبعث إليه رسولًا فمن لم تبلغه دعوة رسول الله كالصغير والمجنون والميت في الفترة المحضة فهذا يمتحن في الآخرة كما جاءت بذلك الأخبار»[1].

=عبدالعزيز بن باز جمع وترتيب محمد سعد الشويعر ٩٧/٨، ٤١/٩، ٤٤٤، تفسير القرآن الكريم سورة ياسين: محمد بن صالح العثيمين ص ٢١ الناشر دار الثريا – الرياض ط الأولى ١٤٢٤، فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الأولى (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) جمع وترتيب أحمد بن عبد الرزاق الدويش ٤٩٧/٣ ط رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء الإدارة العامة للطبع.

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ١٥٧/٢.

(٢) انظر: فتح الباري ٢٤٦/٣ .

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٣٠٣/٤، ٣٠٤، ٣٠٨/١٧، ٣٠٩ .

أما ابن القيم فقد ذهب إلى القول بأن « يرسل إليهم الله تبارك وتعالى رسولًا وإلى كل من لم تبلغه الدعوة، فمن اطاع دخل الجنة، ومن عصاه دخل النار فيكون بعضهم في الجنة وبعضهم في النار»[١].

يقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي حول هذا: « هل يعذر المشركون بالفترة أم لا؟ هو أنهم معذورون بالفترة في الدنيا، وأن الله يوم القيامة يمتحنهم بنار يأمرهم باقتحامها فمن اقتحمها دخل الجنة وهو الذي كان يصدق الرسل لو جاءته في الدنيا، ومن امتنع دخل النار وعذَّب فيها وهو الذي يكذب الرسل لو جاءته في الدنيا لأن الله يعلم ما كانوا عاملين لو جاءتهم الرسل»[٢].

هذا وقد استند أصحاب هذا القول في تقرير امتحان أهل الفترة إلى جملة من الأحاديث التي يرى هؤلاء إنها جاءت مصرحة بهذا والتي منها:

[١] ما جاء في حديث الأسود بن سريع (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: «أَرْبَعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُدْلُونَ بِحُجَّةٍ: أَصَمُّ لَا يَسْمَعُ، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، فَأَمَّا الْأَصَمُّ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، جَاءَ وَالصِّبْيَانُ يَقْذِفُونِي بِالْبَعْرِ، وَأَمَّا الْهَرِمُ فَيَقُولُ: لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَعْقِلُ، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ فَيَقُولُ: رَبِّ مَا أَتَانِي رَسُولُكَ، فَيَأْخُذَ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعَنَّهُ، فَيُرْسِلَ إِلَيْهِمْ رَسُولًا أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا»[١].

---

(١) أحكام أهل الذمة ٢/٦٤٨، ٦٤٩ .

(٢) أضواء البيان ٣/٧٥.

(١) الحديث رواه الإمام أحمد في المسند برقم ١٦٣٠١ ص ٢٤، الطبراني في المعجم الكبير برقم ٨٤١ جـ١/ ٢٨٧، ابن حبان في صحيحه برقم ٧٣٥٧ جـ١٦/٣٥٦، البيهقي في الاعتقاد ص ١٦٩، وقال هذا إسناد صحيح، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٢١٦ ورجاله رجال الصحيح.

[٢] ما جاء عن أبي هريرة (ﷺ) الذي ذكر مثل رواية حديث الأسود بن سريع إلا أنه قال في آخرها « فمن دخلها كانت عليه بردًا وسلامًا ومن لم يدخلها يسحب إليها»[١].

[٣] ما جاء في حديث ثوبان (ﷺ) حيث روى عن النبي (ﷺ) أنه قال: « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَاءَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَحْمِلُونَ أَوْثَانَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ تُرْسِلْ إِلَيْنَا رَسُولًا، وَلَمْ يَأْتِنَا أَمْرٌ وَلَوْ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا لَكِنَّا أَطْوَعُ عِبَادِكَ لَكَ، فَيَقُولُ لَهُمْ رَبُّهُمْ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ أَتُطِيعُونِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، قَالَ: فَيَأْمُرُهُمْ أَنْ يَعْمَدُوا لِجَهَنَّمَ فَيَدْخُلُونَهَا....»[٢] .

[٤] عن أبي سعيد الخدري (ﷺ) قال: قال رسول الله (ﷺ): «فيؤتى بالهالك في الفترة والمعتوه والمولود فيقول الهالك في الفترة: لم يأتني كتاب ولا رسول، ويقول المعتوه: أي رب لم تجعل لي عقلًا أعقل به خيرًا ولا شرًا، ويقول المولود: لم أدرك العمل، قال: فيرفع لهم نار فيقال لهم ردوها – أو قال ادخلوها – ... فيدخلها من كان في علم الله شقيًا أنه لو أدرك العمل فيقول – تبارك وتعالى – إياي عصيتم فكيف برسلي بالغيب»[١] .

---

(١) رواه أحمد في المسند برقم ١٦٣٠٢ جـ٤ ص ٢٥، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١٦/٧ ورجاله رجال الصحيح، البيهقي في الاعتقاد ص ١٦٩ وصححه .

(٢) الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٥٠/٤ وقال صحيح على شرط البخاري ومسلم (المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري ط دار الفكر بيروت – لبنان، البزار في مسنده ٣٤/٣ .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٥٠/٤ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٤٧/١٠ رواه البزار بإسنادين ضعيفين، مسند البزار (البحر الزخار) رقم ٤٠٦٩ جـ٣٤/٣ مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة ط الأولى ١٤٠٩هـ – ١٠٨٨م.

[٥] عن معاذ بن جبل (ﷺ) عن النبي (ﷺ) أنه قال: « فيؤتي يوم القيامة بالممسوخ عقلًا وبالهالك في الفترة، وبالهالك صغيرًا فيقول الممسوخ عقلًا: يا رب لو أتيتني عقلًا ما كان من آتيته عقلًا بأسعد بعقله مني، ويقول الهالك في الفترة: يا رب لو آتاني منك عهد ما كان من آتاه منك عهد بأسعد بعهده مني، ويقول الهالك صغيرًا: لو أتيتني عمرًا ما كان من آتيته عمرًا بأسعد بعمره مني، فيقول الرب تبارك وتعالى: إن أمرتم بأكر فتطيعوني؟ فيقولون نعم وعزتك، فيقول: أذهبوا فادخلوا النار ولو دخلوها ما ضرتهم، قال فيخرج عليهم قوابص يظنون أنها أهلكت ما خلق الله من شيء فيرجعون سراعًا، قال: يقولون خرجنا يا رب وعزتك نريد دخولها فخرجت علينا قوابص ظننا أنها أهلكت ما خلق الله من شيء فيأمرهم الثانية فيرجعون كذلك يقولون مثل قولهم فيقول الله تبارك وتعالى قبل أن تخلقوا علمت ما أنتم عاملون وعلى علمي خلقتكم وإلى علمي تصيرون ... فتأخذهم النار»[(١)].

إلى غير هذا من أحاديث وردت بهذا المعنى والتي تعد في نظر هؤلاء عمدة في القول بوقوع الامتحان في الآخرة .

يقول ابن تيمية في شأن أهل الفترة: « وقد جاء في آثار أخرى أنهم يمتحنون يوم القيامة وجاءت بذلك أحاديث صحيحة عن النبي (ﷺ) فيمن لم تبلغه الدعوة في الدنيا كالمجنون، والشيخ الكبير الأصم الذي أدركه الإسلام

---

(١) الحديث أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الكبير برقم ١٥٨ جـ٨٣/٢٠، ٨٤ وفي الأوسط برقم ٢٨٧، وأبو نعيم في الحلية ١٢٧/٥، ٣٠٥/٩ (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني مكتبة الخانجي القاهرة ١٣١٢هـ - ١٩٣٤م، السيوطي في البدور السافرة ص ٣٠٥، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١٧/٧ رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عمرو بن واقد وهو متروك.

وهو أصم لا يسمع ما يقال، ومن مات في الفترة وأن هؤلاء يؤمرون يوم القيامة فإن أطاعوا دخلوا الجنة وإلا استحقوا العذاب»[١].

كذا قال أيضًا: وقد روي بأحاديث حسان عن النبي (ﷺ): أن من لم يكلف في الدنيا من الصبيان[٢] والمجانين ومن مات في الفترة يمتحنون يوم

---

(١) انظر: الصفدية: ابن تيمية تحقيق: محمد رشاد سالم ٢/٢٤٥ مكتبة ابن تيمية – القاهرة ط الثانية ١٤٠٦هـ.

(٢) مما تجدر الإشارة إليه هنا فيما يتعلق بمسألة الصبيان والمولود حيث يمكن القول بأن مسالة أطفال المشركين وإن كانت ملحقة في أهل الفترة إلا أن الخلاف فيها ليس صورة مطابقة للخلاف المتقدم في أهل الفترة فهناك من أهل العلم من ذكر فيهم قولًا يختصون به عن بقية أهل الفترة لورود نصوص جاءت بخصوصهم وذلك بالاستناد إلى ما روي عن النبي (ﷺ) عندما سئل عنهم فقال (ﷺ): الله أعلم بما كانوا عاملين (رواه البخاري برقم ١٣٨٣، ومسلم برقم٢٦٦٠ من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما-) وفي الصحيح من حديث سمرة بن جندب (ﷺ) في رؤيا النبي (ﷺ) وفيها: « وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم (عليه السلام) وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة، قال: فقال بعض المسلمين يا رسول الله وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله (ﷺ) وأولاد المشركين» البخاري برقم ٧٠٤٧) وعند النظر في الأحاديث الدالة على الامتحان فإن الصحيح منها لا يتضمن ذكر الأطفال وما تضمن فيها ذكر الأطفال فإنه لا يخلو من الضعف ولذلك لما اعترض ابن عبد البر (ﷺ) على امتحان الأطفال أشار إلى الأحاديث الدالة على امتحان غيرهم لكنه ضعَّف ما تضمن فيها ذكر الأطفال (انظر في هذا: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر تحقيق: مصطفى أحمد العلوي وآخرون ١٨/١٣٠ وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية – المغرب ط ١٣٨٧هـ)، وعلى كل ففي المسألة خلاف والأقوال فيها كثيرة فمن العلماء من قال بالتوقف في شأنهم، ومنهم من قال بأنهم في الجنة، ومنهم من قال بامتحانهم في عرصات القيامة كما تقدم في أهل الفترة (انظر لمزيد في التفاصيل=

القيامة[١] .

لكن بالرغم من استناد أصحاب هذا القول إلى مثل هذه الأحاديث وغيرها فيما يتعلق بامتحان أهل الفترة إلا أنه يمكن القول بأن هذه الأحاديث قد قوبلت بالاعتراض فقد أوردَ على هذه الأحاديث بأنها ضعيفة، وبأنها مخالفة لكتاب الله ولقواعد الشريعة لآن الآخرة ليست بدار تكليف وإنما هي دار جزاء، ودار التكليف هي دار الدنيا فلو كانت الآخرة دار تكليف لكان ثم دار جزاء غيرها، لذا لم تسلم هذه الأحاديث من الاعتراض عليها.

وقد أورد هذا الاعتراض من العلماء ابن عبد البر، وابن عطية، وأبوعبدالله القرطبي، والإمام الآلوسي – رحمهم الله تعالى – [١] .

=حول هذا: تفسير ابن كثير ٣/٣٢، طريق الهجرتين لابن القيم ص ٣٨٧ وما بعدها، أهل الفترة ومن في حكمهم: د. موفق شكري ص ٨٩، مقالات الإسلاميين واختلاف المصليين: علي بن إسماعيل أبو الحسن الأشعري تحقيق هلموت ريتر ص ٢٩٦ دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان ط الثالثة بدون، الإبانة عن أصول الديانة: علي بن إسماعيل أبو الحسن الأشعري تحقيق د. فوقية حسين ص ١٩٣ دار الأنصار – القاهرة ط الأولى ١٢٩٧م، صحيح مسلم بشرح النووي ٢٠٨/١٦، المنهاج في شعب الإيمان: للحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني أبو عبد الله الحليمي تحقيق: حلمي محمد فودة ١٥٨/١، ١٥٩ ط دار الفكر ط الأولى ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، معالم السنن (شرح سنن أبي داود) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي ٣٢٥/٤ المطبعة العلمية – حلب ط الأولى ١٣٥١هـ – ١٩٣٢م .

(١) مختصر الفتاوى المصرية: ابن تيمية تحقيق عبد المجيد سليم، محمد حامد الفقي ص ٤٦٣ مطبعة السنة المحمدية – القاهرة بدون.

(١) انظر لمزيد غي التفاصيل: المحرر الوجيز لابن عطية ٤٤٤/٣، تفسير القرطبي ١٥٢/١٠، ١٧٥/١١، روح المعاني للآلوسي ٥٥/١٥.

قال ابن عبد البر – رحمه الله تعالى – وقد ذكر بعض هذه الأحاديث: «وهذه الأحاديث كلها ليست بالقوية، ولا تقوم بها حجة، وأهل العلم ينكرون أحاديث هذا الباب لأن الآخرة دار جزاء، وليست دار عمل ولا ابتلاء، وكيف يكلَّفون دخول النار وليس ذلك في وسع المخلوقين، وأن الله لا يكلف نفسًا إلا وسعها، ولا يخلو من مات في الفترة من أن يكون كافرًا أو غير كافر، فإن مات كافرًا جاحدًا فإن الله حرَّم الجنة على الكافرين، فكيف يمتحنون؟ وإن كان معذورًا بأنه لم يأته نذير ولا رسول فكيف يؤمر أن يقتحم النار وهي أشد العذاب؟ »[(١)].

وإلى مثل هذا ذهب الإمام الحليمي – رحمه الله – بعد إيراده لحديث الامتحان فقال: «وليس هذا الحديث ثابت وهو مخالف لأصول المسلمين لأن الآخرة ليست بدار امتحان»[(٢)].

ونخلص مما سبق أنه وبناءً على ما ورد ذكره من أقوال تتعلق بمصير أهل الفترة والاختلاف الذي دار حول هذه المسألة يمكن القول: بأن الذي يظهر صوابه للباحث في هذه المسألة – والله تعالى أعلم – هو القول بنجاة أهل الفترة فيحكم لأهل الفترة في الدنيا والآخرة بالعذر عند الله، وما يرجحه الباحث ويرتضيه هنا هو ما يتفق مع رأي السادة الأشاعرة ومن وافقهم في هذه المسألة ولعل ما يدلل على اختيار الباحث للقول بنجاة أهل الفترة ما يأتي:

[١] أن أعمال الأدلة القطعية في هذه المسألة أولى من أعمال الأدلة الظنية فعند النظر في الأقوال في هذه المسألة نجد هذا القول هو الذي تنطبق

---

(١) انظر في ذلك: الاستذكار لابن عبد البر تحقيق عبد المعطي قلعجي ٤٠٤/٨ الناشر مؤسسة الرسالة ط الثانية ١٤١٢هـ، التمهيد ١٣٠/١٨ .

(٢) المنهاج في شعب الإيمان لأبي عبد الله الحليمي ١٥٩/١.

عليه القاعدة التي تقدم القطعي على الظني دون بقية الأقوال.

[٢] أن القول بتعذيب أهل الفترة مطلقًا فيه إهدار للآيات الواردة بعذرهم يوم القيامة.

[٣] أن سُنة الله في خلقه قد مضت بأنه لا يعذب أحدًا حتى تقوم عليه الحجة ومن ثم فإن القول بتعذيبهم وامتحانهم فيه مخالفة لهذه السُنة حيث أكد الحق سبحانه وتعالى على ذلك في قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ (١)

[٤] أن الأحاديث الواردة في تعذيب أهل الفترة يمكن القول عنها بأنها وردت في أشخاص بأعينهم ولم يأت فيها ما يفيد تعذيب أهل الفترة مطلقًا، أما الآيات الواردة بعذرهم فقد جاءت بصيغة العموم والاطلاق ولم تنص على نجاة شخص معين، ومن ثم تبقى الآيات على عمومها، وأما الأشخاص الذين خصَّهم النبي (ﷺ) وأخبر بتعذيبهم إنما كان بسبب ما يوجب عذابهم أو أن ذلك لخصوصية لا يعلمها إلا الله تعالى .

ثانيًا: مآل أبوي النبي (ﷺ):

لما كان الحديث عن مآل أبوي النبي (ﷺ) متفرعًا عن مسألة الحكم على أهل الفترة وقد ذكرنا فيما أوردناه سابقًا من أن الأقوال في ذلك قد تعددت والاختلاف قد كثر بين السادة العلماء .

فمن ثم يمكن القول بأن الحديث عن مآل أبوي النبي (ﷺ) لم يكن ببعيد عن هذا الاختلاف، لذا فقد كثر فيه أيضًا الخلاف وتعددت تبعًا لذلك فيه الأقوال، ولما كان الأمر في نطاق هذا البحث يتطلب الحديث عن ذلك إتمامًا

(١) سورة الإسراء الآية (١٥) .

للفائدة بالنظر إلى أن البحث في مسألة أهل الفترة يتطلب إلقاء الضوء على هذه المسألة .

لهذا يمكن حصر أقوال العلماء ومذاهبهم حول هذا وذلك من خلال ثلاثة مذاهب رئيسة تتضح لنا في الآتي:

المذهب الأول: **القول بعدم نجاتهما وأنهما في النار**:

ومن أظهر ما استدل به أصحاب هذا المذهب:

الدليل الأول: حديث أنس (ﷺ) والذي فيه إخبار النبي (ﷺ) بأن أباه في النار فعن أنس (ﷺ): « أن رجلًا قال يا رسول الله أين أبي؟ قال: في النار، فلما قفا دعاه فقال أن أبي وأباك في النار»[1] .

فهذا الدليل استدل به من قال بكفر والد الرسول (ﷺ) فهذا الحديث صحيح وصريح لكونه جمع آباه (ﷺ) مع أب السائل.

الدليل الثاني: حديث نهيه (ﷺ) عن الاستغفار لأمه، فعن أبي هريرة (ﷺ) قال: قال رسول الله (ﷺ): « استأذنت ربي أن استغفر لأمي فلم يأذن لي واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي»[1] .

الدليل الثالث: إخباره (ﷺ) بأن أمه في النار، وذلك كما في رواية ابن مسعود (ﷺ) قال: جاء ابنا مليكة فقال: يا رسول الله إن أمنا كانت تكرم

---

(١) **الحديث رواه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب بيان من مات على الكفر فهو في النار برقم ٢٠٣ جـ١/١٣٢، وأبو داوود في سننه برقم ٤٧١٣، وابن ماجة في سننه برقم ٥٧٤، أحمد في مسنده ٣/١١٩، ٢٦٨.**

(١) **الحديث رواه مسلم في صحيحه كتاب الجنائز باب استئذان النبي (ﷺ) ربه (ﷻ) في زيارة قبر أمه برقم ٩٧٦ جـ٣/٦٥، والنسائي في سننه ١/١٨٦، وابن ماجة في سننه برقم ١٥٧٢، وأحمد في مسنده ٢/١٤١، الحاكم في المستدرك ١/٣٧٤، ٣٧٥.**

الضيف وقد وأدت في الجاهلية فأين أمنا؟ فقال: في النار فقاما وقد شق ذلك عليهما فدعاهما رسول الله (ﷺ) فقال: إن أمي مه أمكما .... [1] الحديث.

الدليل الرابع: حديث استغفر النبي (ﷺ) لأمه فضرب جبريل صدره وقال تستغفر لمن مات مشركًا»[2] .

حيث يرى هؤلاء أن إخباره (ﷺ) عن أبويه بأنهما في النار لا ينافي الأحاديث الواردة بامتحان أهل الفترة؛ لأن أهل الفترة منهم من يجيب يوم القيامة ومنهم من لا يجيب فكون هؤلاء من جملة من لا يجيب فلا منافاة .

هذا وممن صرح بهذا القول من العلماء وذهب إليه: الإمام ابن حزم وذلك في معرض حديثه عن أطفال المشركين بقوله: « .. لأن إبراهيم ومحمدًا (ﷺ) مات أبواهما كافرين مشركين ولدا خير الأنس والجن من المؤمنين»[1] .

مع الأخذ في الاعتبار أن جمع ابن حزم بين والد إبراهيم (عليه السلام) الذي بلغته الدعوة مرارًا بنص القرآن مع أب النبي (ﷺ) الذي لم تبلغه الدعوة هو جمع غير مسلم به لابن حزم .

ولهذا وجدنا ابن حزم لم يقدم أدلة على ما ذهب إليه من كفر والدي النبي (ﷺ) ولعل ابن حزم قد أخذ حكمه هذا من حديث نهي النبي (ﷺ) عن الاستغفار لأمه وحديث « إن أبي وإباك في النار» .

---

(١) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٣٥٥/٥، والحاكم في المستدرك ٣٦٤/٢، ٣٦٥ وقد ضعفه غير واحد من العلماء كالسيوطي، والذهبي وغيرهم .

(٢) رواه الهيثمي في مجمع الزوائد ١١٧/١ وقال رواه البزار وقال في إسناده من لا يعرف.

(١) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل ٧٣/٤، الدرة فيما يجب اعتقاده: لابن حزم تحقيق: أحمد ناصر الحمد، وسعيد عبد الرحمن القزقي ص ٢٩٨ مطبعة المدني – القاهرة ط ١٤٠٨هـ .

أيضًا الإمام النووي: وذلك في معرض كلامه على حديث الإمام مسلم السابق – « إن أبي وأباك في النار» – حيث أورد قائلًا: فيه أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تنفعه قرابة المقربين، وفيه أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان فهو من أهل النار، وليس هذا مؤاخذة قبل بلوغ الدعوة فإن هؤلاء قد بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء – صلوات الله وسلامه عليهم – وقوله (ﷺ) « إن أبي وأباك في النار» هو من حسن العشرة للتسلية بالاشتراك في المصيبة[1] .

كذا أيضًا الإمام البيهقي: وذلك بعد أن روى حديث « إن أبي وأباك في النار» وحديث نهيه عن الاستغفار لأمه، وغيرهما، قال: « وكيف لا يكون أبواه وجده – عليه الصلاة والسلام – بهذه الصفة في الآخرة وقد كانوا يعبدون

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ٣/٧٩ حيث أخذ – رحمه الله – من هذا الحديث حكم أهل الفترة الذين كانوا قبل بعثته (ﷺ) وبين أن دعوة إبراهيم قد بلغتهم، وكذا بلغتهم دعوة غيره من الأنبياء، لذا فقد حكم عليهم بالكفر، وهذا الرأي مردود من وجوه كثيرة في ضوء الآيات التي أخبر بها الحق سبحانه وتعالى أن هؤلاء لم يأتهم نذير، كذا ما صح عن زيد بن عمرو بن نفيل أنه كان يبحث عن الدين الحق هو ونفر من المتحنفين، فلو كان الأمر كما يذكر الإمام النووي – رحمه الله – فلماذا لم يتبع هؤلاء ما وصلهم من دعوة إبراهيم (عليه السلام) وغيره، ولماذا كانوا حنفاء ولم يكونوا على دين وشريعة النبي الذي بلغتهم دعوته، ومن هنا جاء تعقيب الإمام الأُبي للإمام النووي مبينًا ما في كلامه من تنافي لأن أهل الفترة هم الأمم الذين لم= =تبلغهم دعوة الرسول، ولا يدركون الثاني وإن بلغتهم الدعوة لا يسمون أهل الفترة . (انظر للمزيد في التفاصيل: إكمال الأكمال محمد بن خليفة الأُبي ١/٣٧٠، ٣٧٣) .

الوثن حتى ماتوا ولم يدينوا دين عيسى (عليه السلام) وكفرهم لا يقدح في نسبه –عليه الصلاة والسلام – لأن أنكحة الكفار صحيحه»[1] .

هذا وممن نحى هذا المنحى أيضًا ابن كثير – رحمه الله – فقد أورد – رحمه الله – جملة من الأحاديث التي استدل بها أصحاب هذا القول ثم قال معقبًا على ذلك: « وإخباره (ﷺ) عن أبويه وجده عبد المطلب بأنهم من أهل النار لا ينافي الحديث الوارد من طرق متعددة، أن أهل الفترة، والأطفال والمجانين والصم يمتحنون في العرصات يوم القيامة... فيكون منهم من يجيب ومن لا يجيب، فيكون هؤلاء من جملة من لا يجيب فلا منافاة »[1].

فابن كثير بناءً على ما أورده هنا يرى أن والدي النبي (ﷺ) يعتبران من أهل الفترة وحكم أهل الفترة عنده – كما ذكر سابقًا – أنهم يمتحنون في عرصات القيامة ليظهر من يطيع ومن يعصي منهم .

---

(١) انظر: دلائل النبوة ١/١٧٦ لكن الشيء الجدير بالملاحظة هنا هو أنه بالرغم من أن ما ذكره الإمام البيهقي – رحمه الله – فيما يتعلق من أن كفر والديه (ﷺ) لا يقدح في نسبه يَعُدُّ صحيحًا حيث لا يشك أحدٌ في هذا.

إلا أن ما ذكره عن والديه وجده بأنهم كانوا يعبدون الوثن يُعَدُّ قولًا مردودًا لعدم وجود ما يدل على ذلك حيث إن ما ورد وذكر في كتب السير والتاريخ يدل على غير ذلك حيث ورد أن عبد المطلب كان متحنفًا حرَّم الخمر على نفسه، وترك عبادة الأوثان، وكان يؤمن بالبعث، وأما عن والداه (ﷺ) فم يؤثر عنها شيء من الشرك فقد أثر عن عبد الله أنه قال لتلك المتعرضة له « أما الحرام فالممات دونه» وما أثر كذلك عن آمنة أنها رأت نورًا أضاء لها حين وضعته (ﷺ) وغير هذا مما هو مذكور في كتب السير والتاريخ.

انظر لمزيد في التفاصيل: سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: محمد بن يوسف الصالحي الشامي ١/٤١١، السيرة النبوية لابن هشام ١/١٧١.

(١) انظر: البداية والنهاية للحافظ ابن كثير ١/٢٨٠، ٢٨١.

كذلك ممن ذهب إلى هذا القول أيضًا الملا علي القاري فيما حكاه من أبي حنيفة – رحمه الله تعالى – حيث بسط الكلام في ذلك من خلال رسالة له بعنوان أدلة معتقد أبي حنيفة الأعظم في أبوي الرسول (ﷺ)[1] وأدعى من

---

(١) مما تجدر الإشارة إليه أن ما ذهب إليه الملا علي القاري في هذه الرسالة من كفر أبوي النبي (ﷺ) قد رجع عنه فيما بعد وقد ظهر هذا واضحًا من خلال شرحه الذي أورده على كتاب الشفا للقاضي عياض – رحمه الله – والذي انتهى منه سنة ١٠١١هـ أي قبل وفاته بثلاثة سنوات والذي جاء فيه: « وأبو طالب لم يصح إسلامه، وأما إسلام أبويه ففيه أقوال والأصح إسلامهما على ما اتفق عليه الأجلة من الأمة . (انظر شرح الشفا للقاضي عياض: للملا علي القاري ١/١٠٦، ٦٤٨ ط استانبول – تركيا ١٣١٦هـ) .

وهذا يثبت صحة ما ذهب إليه الكثير من العلماء فقد ذهب الكثير من العلماء إلى أن ما اعتمد عليه الملا علي القاري عن أبي حنيفة من كفر أبوي النبي (ﷺ) نقلًا عن إحدى نسخ الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة مصحف والصحيح أن الإمام أبا حنيفة يقول بخلاف ذلك حيث ورد عنه في الفقه الأكبر « ووالدا رسول الله (ﷺ) ما ماتا على الكفر» إلا أن الناسخ رأى لفظة ما مكررة فحذف واحدة فانقلب الأمر إلى نقيضه فأصبحت « ماتا على الكفر» وأن هذه النسخة المصحفة والمحرفة قد شاعت وانتشرت، وبنى عليها الملا رسالته في الوالدين وأن هذا غير لائق بالإمام ومقامه ومحله . (انظر لمزيد في التفاصيل: العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل عن الإمام أبي حنيفة تحقيق: الشيخ محمد زاهد الكوثري المقدمة مطبعة الأنوار – القاهرة ١٣٦٨هـ).

وإن كان هناك من العلماء من يذهب إلى أن هذه اللفظة الواردة عن أبي حنيفة هي من المدسوس عليه – رحمه الله – ولهذا أورد الإمام البيجوري – رحمه الله تعالى – قائلًا: « وأما ما نقل عن أبي حنيفة في الفقه الأكبر من أن والدي المصطفى (ﷺ) ماتا على الكفر فمدسوس عليه وحاشاه أن يقول في والدي المصطفى ذلك » (انظر تحفة المريد ص٣٠، ٣٢) . =

خلالها الإجماع على عدم نجاتهما وذلك من خلال قوله: «وأما الإجماع فقد اتفق السلف والخلف من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وسائر المجتهدين على ذلك من غير إظهار خلاف لما هنالك والخلاف من اللاحق لا يقدح في الإجماع السابق سواء يكون من جنس المخالف أو صنف الموافق [١].

وممن ذهب إلى هذا القول أيضًا ابن تيمية والألباني[٢] وغيرهم .

المذهب الثاني: التوقف فلا يحكم لهما بجنة ولا نار:

وممن ذهب إلى هذا القول بالتوقف الإمام شرف الدين المناوي فقد نقل عنه الإمام السيوطي أنه سئل – رحمه الله تعالى – عن والد النبي (ﷺ) هل هو في النار؟ فزأر السائل زأرة شديدة فقال له السائل: هل تثبت إسلامه؟ فقال إنه مات في الفترة ولا تعذيب قبل البعثة[٣].

= وفي هذا وغير ما يثبت أن ما يتشدق به المخالفون والإصرار على القول بأن أبوي النبي (ﷺ) في النار اعتمادًا منهم على ذلك لهو عين الجفا والإيذاء لرسول الله (ﷺ) .

(١) أدلة معتقد أبي حنيفة الأعظم في أبوي الرسول (ﷺ) لعلي بن سلطان بن محمد القاري تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان ص ٦٢، ٨٤ الناشر مكتبة الغرباء الأثرية – السعودية ط الأولى ١٤١٣هـ .

(٢) انظر في ذلك: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣٢٤/٤ – ٣٢٦، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: محمد بن ناصر الدين الألباني ١٨٠/٦ الناشر مكتبة المعارف ط ١٤١٥هـ.

(٣) الدرج المنيفة في الآباء الشريفة للإمام السيوطي تحقيق د. محمد عز الدين السعيدي ص ١٠٤ ط دار إحياء العلوم بيروت – لبنان ط ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م، وانظر: سبل الهدى والرشاد للصالحي ٣٠٦/١.

كذا الإمام تاج الدين الفكهاني حيث ورد عمه أنه قال « الله أعلم بحال أبويه»[١].

وأيضًا الإمام السخاوي فبعد أن أورد حديث إحياء والدي النبي (ﷺ) قال – رحمه الله –: « والذي أراه الكف عن التعرض لهذا إثباتًا ونفيًا»[٢].

كما حكى هذا المذهب أيضًا شمس الحق العظيم آبادي ومال إليه واستحسنه[٣].

ومن الممسكين كذلك فضيلة الشيخ محمد أبو شهبة، والأستاذ [٤] أحمد شاكر [٥] وغيرهم .

المذهب الثالث: القول بنجاتهما وأنهما من أهل الجنة:

ولأصحاب هذا المذهب في سبب نجاتهما ثلاثة مسالك:

الأول: أنهما لم تبلغهما الدعوة ولا عذاب على من لم تبلغه الدعوة، وقد أشار إلى هذا المسلك الحافظ السيوطي، والسندي[١] واختاره الكثير من العلماء، وهذا الاختيار هو ما عليه جمهور الأشاعرة بناءً على أنهما من أهل الفترة.

---

(١) انظر: مسالك الحنفا ٤٠٢/٢ وقد نقل عنه السيوطي ذلك، وانظر: سبل الهدى والرشاد ٣٠٦/١.

(٢) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: عبد الرحمن السخاوي ص ٤٥ دار الكتاب العربي بيروت – لبنان ط الرابعة ١٤٢٢هـ .

(٣) انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داوود: محمد شمس الحق العظيم آبادي أبوالطيب١٢ /٣٢٤ الناشر دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ط الثانية ١٤١٥هـ .

(٤) انظر: السيرة النبوية في ضوء القرآن والسُنة: محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة ٢٠٦/١ وما بعدها دار القلم بيروت – لبنان ط الثانية ١٤٢٧هـ .

(٥) انظر: تفسير الطبري ٥٥٩/٢ هامش .

الثاني: أنهما كانا على التوحيد ملة إبراهيم (عليه السلام)، وهذا المسلك قال به الطاهر ابن عاشور حيث أورد عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [٢] قائلًا: « ولعل من تحقق فيه رجاء إبراهيم عمود نسب النبي (ﷺ) وإنما كانوا يكتمون دينهم تُقْيةً من قومهم»[٣]، وإلى ذلك المسلك مال الشيخ محمد الجزيري[٤].

الثالث: أن الله تعالى احياهما لنبيه في آخر حياته فآمنا به واتبعاه، وهذا المسلك مال إليه طائفة من حفاظ الحديث وغيرهم منهم ابن شاهين[٥]، والخطيب البغدادي[٦]، والسهيلي[٧]،وأبو عبد الله القرطبي[٨]،والمحب

---

(١) انظر لمزيد في التفاصيل: شرح سنن ابن ماجة: للحافظ السيوطي ١١٣/١، حاشية السندي على سنن النسائي: نور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن السندي تحقيق: عبد الفتاح أبو غده ٣٩٥/٤ الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية حلب – سوريا ط الثانية ١٤٠٦هـ، تفسير المنار محمد رشيد رضا ٤٠٤/٧، دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين الشيخ محمد الغزالي ص ٢٨ .

(٢) سورة البقرة الآية (١٢٤) .

(٣) التحرير والتنوير ١٩٥/٢٥.

(٤) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة: الشيخ عبد الرحمن محمد الجزيري ١٧٦/٤ ط المكتبة العصرية صيدا بيروت – لبنان ط ١٤٢٤هـ.

(٥) نقله عن الإمام السيوطي في مسالك الحنفا ٣٩٩/٢.

(٦) السابق ٣٩٩/٢.

(٧) الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام: لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخشعمي السهيلي ٢٩٩/١ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط ١٤١٨هـ .

(٨) التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري القرطبي ص ٢٠ الناشر دار المعرفة بيروت – لبنان ط الرابعة ١٤٢١هـ .

الطبـري[١]،وناصر الدين بن المنير[٢]، والأُبي[٣]، وابن حجر الهيتمي[٤]، والعجلوني[٥] وغيرهم .

هذا وقد انتصر الحافظ السيوطي لهذا المسلك فألف فيه عدَّة مؤلفات من أشهرها « مسالك الحنفا في والدي المصطفى»[٦] حيث أطال في تقرير نجاة الأبوين، وحشد العديد من الأدلة التي تؤيد ما ذهب إليه حتى قال: «وإذا كان قد صح في أبي طالب أنه أهون أهل النار عذابًا لقرابته منه (ﷺ) وبِّره به، مع إدراكه الدعوة وامتناعه عن الإجابة، وطول عمره، فما ظنك بأبويه اللذين هما أشد منه قربًا، وآكد حبًا، وأبسط عذرًا، وأقصر عمرًا، فمعاذ الله أن يظن بهما

---

(١) ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى: محب الدين أبو العباس أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الطبري ص ٢٥٩ الناشر دار الكتب المصرية .

(٢) انظر: مسالك الحنفاء ٣٩٩/٢، وقد نقل عنه السيوطي ذلك .

(٣) إكمال أكمال المعلم ٦١٧/١ .

(٤) نقل عنه عبد الغني الدمياطي في اتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: محمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي تحقيق: انس مهرة ١٩١/١ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٩هـ .

(٥) كشف الخفاء ومزيل الإلباس لما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: إسماعيل ابن محمد العجلوني تحقيق: أحمد القلاس ٦١/١، ٦٢ الناشر مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان ط الرابعة ١٤٠٥هـ، انظر: مسالك الحنفا ٣٩٩/٢، فتاوى الخليلي على المذهب الشافعي: محمد بن محمد بن شرف الدين الخليلي ٣٠٠/٢، ٣٠١ بدون .

(٦) خص الحافظ السيوطي – رحمه الله تعالى – مسألة نجاة الوالدين بستة مؤلفات هي: مسالك الحنفا في والدي المصطفى، الدرج المنيفة في الآباء الشريفة، والمقامة السندسية في النسبة المصطفوية، والتعظيم والمنة في أن أبوي رسول الله (ﷺ) في الجنة، ونشر العلمين المنيفين في إحياء الأبوين الشريفين، والسبل الجلية في الآباء العلية .

أنهما في طبقة الجحيم، وأن يشَّدد عليهما العذاب الأليم، هذا لا يفهمه من لا أدنى له ذوق سليم»[١].

ومن أظهر ما استدل به أصحاب هذا المسلك ما ورد عن السيدة عائشة – رضي الله عنها – أن رسول الله (ﷺ) نزل إلى الحجون[٢] كئيبًا حزينًا فأقام ما شاء ربه (ﷻ) ثم رجع مسرورًا فقالت: يا رسول الله نزلت إلى الحجون كئيبًا حزينًا فأقمت به ما شاء الله، ثم رجعت مسرورًا، قال: سألت ربي فأحيا لي أمي فآمنت بي ثم ردها»[٣].

كما أورد السهيلي بسند قال إن فيه مجهولين عن عائشة: «أن رسول الله (ﷺ) سأل ربه أن يحيي أبويه فأحياهما له، فآمنا به ثم أماتهما».

ثم قال – رحمه الله – بعد إيراده للحديث: « الله قادر على كل شيء، وليس تعجز رحمته وقدرته عن شيء، ونبيه (ﷺ) أهل أن يختص بما شاء من فضله، ويُنعمُ عليه بما شاء من كرامته»[٤].

وإلى مثل هذا أورد الإمام أبو عبد الله القرطبي – رحمه الله – قائلًا: «فضائل النبي (ﷺ) لم تزل تتوالى وتتابع إلى حين مماته، فيكون هذا مما

---

(١) مسالك الحنفا ٣٩٠/٢ .

(٢) الحجون: جبل بأعلى مكة عنده مدافن أهلها يبعد عن البيت ميل ونصف. معجم البلدان: ياقوت الحموي ٢٢٥/٢ دار الفكر بيروت – لبنان، ناسخ الحديث ومنسوخه: محمد بن أحمد بن عثمان بن شاهين تحقيق: سمير بن أمين الزهيري ص ٤٨٩، ٤٩٠ مكتبة المنارة ط الأولى ١٤١٢هـ.

(٣) الحديث أخرجه ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه . انظر: ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين ص ٤٨٩، ٤٩٠، ابن الجوزي في الموضوعات (الموضوعات لابن الجوزي تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ٢٨٣/١ المكتبة السلفية ط الأولى ١٣٨٦هـ .

(٤) الروض الأنف ٢٩٩/١ .

فضله الله به وأكرمه، وليس إحياؤهما وإيمانهما به يمتنع عقلًا ولا شرعًا، فقد ورد في القرآن إحياء قتيل بني إسرائيل، وإخباره بقاتله، وكان عيسى يحيي الموتى وكذلك نبينا (ﷺ) أحيا الله على يديه جماعة من الموتى... وإذا ثبت هذا فما يمتنع من إيمانهما بعد إحيائهما زيادة كرامة في فضيلته»[١].

فالحاصل إذن بناءً على هذا القول بأن أبويه (ﷺ) ناجيان وأمر النجاة لا يخلو من:

١ – إما لأنهما أحييا حتى آمنا به كما جزم بذلك بعض الحفاظ وإن كان في الحديث ضعفًا كما جزم به البعض إلا أنه في منقبة وهي يعمل فيها بالحديث الضعيف .

٢ – وإما لأنهما كانا في الفترة قبل البعثة ولا تعذيب قبلها كما جزم بذلك البعض.

٣ – وإما لأنهما قد ماتا على الحنيفية والتوحيد لم يتقدم لهما شرك كما قطع بذلك البعض[٢].

ونخلص من ذلك وبناءً على ما سبق إيراده من أقوال في هذه المسألة يمكن القول بأن الذي يترجح للباحث من خلال هذه الأقوال هو القول بنجاة أبويه (ﷺ) لكونهما من أهل الفترة وأن أهل الفترة في ضوء ما ورد وترجح سابقًا هم ناجون يوم القيامة وذلك بناء على قول سادتنا الأشاعرة ومن وافقهم في هذه المسألة لعموم الأدلة الواردة في ذلك كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا

---

(١) انظر: التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة ص ٢٠ .

(٢) انظر: المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر ابن عبد الملك القسطلاني أبو العباس المصري (ت٩٢٣هـ) ٣٤٩/١ الناشر المكتبة التوفيقية القاهرة بدون .

مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [١] والقول بنجاة أبويه (ﷺ) بناءً على ذلك هو ما ارتضاه وذهب إليه الكثير من سادتنا العلماء من الأشاعرة أو ممن وافقهم، وأن القول بخلاف النجاة قد يؤذيه (ﷺ) ويخشى على قائله الوقوع في ورطة قد تؤدي به إلى الهلكة .

يقول العلامة محمد بن عمر الشافعي الشهير بـ: بَحْرَق: « فأبواه (ﷺ) ناجيان نجاة أهل الفترة، وأهل الفترة ناجون إلا من استثنى كما حقق ذلك العلماء من الأشاعرة[٢].

كما نقل العلامة شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي عن العلامة الأجهوري أنه قال: «واحتج بعض مشايخنا إلى ترجيح القول بأن أهل الفترة ناجون فيكونون في الجنة، وكذلك أبوي النبي (ﷺ) ناجيان وليسا في النار بالموت قبل البعثة، ولا تعذيب قبلها لقوله تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [٣] ودخول الجنة لا يقال بعمل وإنما بمحض الفضل، والنار إنما تكون للكافر العاصي ومن مات قبل البعثة لم يتصور عصيانه، وأيضًا اطبقت الأئمة الأشاعرة من أهل الكلام والأصول على أن من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجيًا لا عقاب عليه ولا ثواب له [٤].

---

(١) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٢) حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار: محمد بن عمر بن مبارك الحميري الحضرمي الشافعي تحقيق: محمد عثمان عزقول ص ١١٤ ط دار المنهاج جدة ط الأولى ١٤١٩هـ.

(٣) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٤) انظر: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي تحقيق: رضا فرحات ٢٧٢/١، ٢٧٣ مكتبة الثقافة الدينية .

وهذا ما قرره العلامة البيجوري في قوله: «إذا علمت أن أهل الفترة ناجون على الراجح، علمت أن أبويه (ﷺ) ناجيان لكونهما من أهل الفترة، بل جميع آباءه وأمهاته ناجون ومحكوم بإيمانهم لم يدخلهم كفر ولا رجس، ولا عيب، ولا شيء مما كان عليه أهل الجاهلية بأدلة نقلية وعقلية لقوله تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ (١)، وقوله (ﷺ): « لم أزل انتقل من الأصلاب الطاهرات إلى الأرحام الزاكيات وغير ذلك من الأحاديث البالغة مبلغ التواتر (٢) ولأنه (ﷺ) أشرف المخلوقات فلا يحل إلا في شريف عند الله تعالى، والشرف لا يجامع الكفر .

وإلى مثل هذا ذهب الإمام الرازي من قبل فقال – رحمه الله تعالى –: «مما يدل على أن آباء سيدنا محمد (ﷺ) ما كانوا مشركين قوله – عليه الصلاة والسلام – « لم أزل انقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾(٣) فوجب الإيمان ألا يكون أحد من أجداده مشركًا، قال ومن ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ (*) وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ (٤)»(٥).

وإلى مثل هذا ذهب العلامة المفسر الإمام الآلوسي – رحمه الله تعالى – حيث قال عند قوله تعالى: ﴿ وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ واستدل بالآية على إيمان أبويه (ﷺ) كما ذهب إليه كثير من أجلة أهل السُنة، وأنا أخشى الكفر

---

(١) سورة الشعراء الآية (٢١٩) .

(٢) انظر: تحفة المريد ص ٣١، ٣٢، وحاشية الأمير ص ٢٩ .

(٣) سورة التوبة الآية (٢٨) .

(٤) سورة الشعراء الآيتان (٢١٨، ٢١٩) .

(٥) مفاتيح الغيب ٣٣/١٣.

على من يقول فيهما – رضي الله عنهما – على رغم أنف القاري وأضرابه بضد ذلك [١].

يقول الإمام النبهاني – رحمه الله – آباء النبي (ﷺ) وأمهاته إلى آدم وحواء ليس فيهم كافر لأن الكافر لا يقال في حقه مختار ولا كريم ولا طاهر بل نجس كما في الآية: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ وقد صرحت الأحاديث السابقة بأنهم مختارون وأن الآباء والأمهات طاهرات وأيضًا فهم إلى إسماعيل كانوا من أهل الفترة، وهم في حكم المسلمين بنص الآية الآتية، وكذلك من بين كل رسولين، وأيضًا قال تعالى: ﴿ وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ على أحد التفاسير فيه أن المراد تنقل نوره من ساجد إلى ساجد وحينئذ فهذا صريح في أن أبوي النبي (ﷺ) آمنة، وعبد الله، من أهل الجنة لأنهما أقرب المختارين له وهذا هو الحق[٢].

لذا فقد حذر العلماء من مغبة القول بعدم نجاة أبويه (ﷺ) فقد نقل الحافظ السيوطي – رحمه الله – عن الإمام أبي بكر بن العربي – رحمه الله – «أنه سئل عن رجل قال: إن أبا النبي في النار فأجاب بأنه ملعون لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [٣] قال: لا أذي أعظم من أن يقال عن أبيه أنه في النار»[٤] .

---

(١) روح المعاني ١٠/١٣٥.

(٢) انظر: جواهر البحار في فضائل النبي المختار: يوسف بن إسماعيل بن حسين النبهاني الشامي ٢/٩٠.

(٣) سورة الأحزاب الآية (٥٧) .

(٤) الدرج المنيفة في الآباء الشريفة ص ١٣٠ .

وإلى مثل هذا ذهب الحافظ السهيلي – رحمه الله – في قوله: «ليس لنا أن نقول أن أبوي النبي (ﷺ) في النار لقوله (ﷺ): « لا تؤذوا الأحياء بسبب الأموات» والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ يعني يدخل التعامل المذكور في اللعنة الآتية، ولا يجوز القول في الأنبياء – عليهم السلام – بشيء يؤدي بهم إلى العيب والنقصان ولا فيما يتعلق بهم»(١).

كما حذر الإمام القسطلاني – رحمه الله تعالى – من التعرض لذلك في أبوي النبي (ﷺ) من خلال قوله: «والحذر الحذر من ذكرهما بما فيه نقص فإن ذلك – يعني القول بالنار – قد يؤذي النبي (ﷺ) فإن العرف جار بأنه إذا ذكر أبو الشخص بما ينقصه أو وصف بوصف فيه، وذلك الوصف فيه نقص تأذى ولده بذكر ذلك له عند المخاطبة، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «لا تؤذوا الأحياء بسبب الأموات» ولا ريب أن آذاه – عليه السلام – كفر يقتل فاعله إن لم يتب عندنا»(٢).

لذا فإن من رعاية الأدب مع رسول الله (ﷺ) أن نحذر من ذكر أبويه (ﷺ) بما قد زلت قدم بعض الناس فيه فنسب إلى أهل الفترة خاصة أبويه (ﷺ) الشرك، وفي هذا إيذاء له (ﷺ) بأن يقال أن أبويه في النار فقد أوجد الله نبيه

---

(١) الروض الأنف ٢/١٢٠ .

(٢) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ١/١١١، انظر: شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي يوسف بن أحمد شهاب الدين ابن محمد الزرقاني المالكي ١/٣٤٨ دار الكتب العلمية ط الأولى ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م، نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز: رفاعة رافع بن بدوي بن علي الطهطاوي ص ٣٤ ط دار الذخائر القاهرة ط الأولى ١٤١٩هـ .

(ﷺ) من خالص خلاصة ولد عدنان، من أطهر البشرية، وأطيب الأنساب، وأنفس جواهر النطف الناشئة بين الآباء والأمهات، لم يزل ينقله من الأصلاب الطيبة إلى الأرحام الزكية الطاهرة مصطفى مهذبًا لا تتشعب شعبتان إلا كان في خيرهما، وأفضلهما إلى أن خرج إلى الدنيا فبرز من أبوين شريفين من أشرف الأصول، وأكرمها، وأمجدها، فقام به على سائر الآباء والأمهات، كما يحذر هؤلاء الذين يخوضون ويناظرون في ذلك مع العوام ويجعلون ذلك موضوعًا للمناقشة والمناظرة فإن أمثال هؤلاء يخشى عليهم من الوقوع في أذى رسول الله (ﷺ) نعوذ بالله من ذلك فهذه المسألة وأمثالها ليست مما يحتاجه المسلمون في دعوتهم إلى الله تعالى فقد قال تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١).

أما فيما يتعلق بما استدل به من قال بعدم نجاتهما، وأنهما يعذبان من أحاديث فيمكن الرَّد عليه في ضوء ما أجاب به وقرره سادتنا العلماء وذلك من خلال الآتي:

أولاً: أن دعوى الإجماع التي قررها البعض كالإمام القرافي في تعذيب أهل الفترة عمومًا، وما حكاه الملا علي القاري من تعذيب الأبوين خصوصًا هي دعوى معارضة بما ورد في القرآن الكريم من عذرهم بالفترة وهي نصوص قطعية ولا تحتمل التأويل، ودعوى الإجماع لا بد وأن يكون لها سند من الكتاب والسُنة .

ومن ثم فدعوى التعذيب عمومًا ليس فيها دليل قاطع لما تقدم ذكره من أن الأحاديث الواردة في تعذيبهم إنما وردت بخصوص أشخاص بأعيانهم وهي لا تدل على عموم العذاب لكل من مات في الفترة .

(١) سورة البقرة الآية (١٣٤) .

وأما دعوى الملا علي القاري الإجماع على أن الأبوين ماتا على الكفر فهي دعوى عارية من الصحة في ضوء ذلك التردد والتناقض في مصيرها ما بين القول بأنهما ماتا على الكفر ومصيرهما إلى النار كما في رسالته «أدلة معتقد أبي حنيفة»، وما بين القول بإسلامهما كما في شرحه على الشفا، ومن ثم فهذا التناقض يوجب التوقف في دعوى الإجماع إذ لو كان ثمة إجماع لما توقف في مصيرهما .

ثانيًا: أن الأحاديث التي وردت في شأن الأبوين الكريمين والتي ظاهرها أنهما في النار إما أن تكون صحيحة أو غير صحيحة.

فما لم يصح منها فقد رده العلماء لضعفه أو لعدم ثبوت أكثره، وهذا ما أشار إليه الحافظ السيوطي – رحمه الله – بقوله: «فإن قلت فما نصنع بالأحاديث الدالة على كفرهما وأنهما في النار وهي حديث أنه (ﷺ) قال: ليت شعري ما فعل أبواي، فنزلت: ولا تسأل عن أصحاب الجحيم، وحديث أنه استغفر لأمه فضرب جبريل في صدره وقال لا تستغفر لمن مات مشركًا، وحديث أنه نزل فيها: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [(١)] وحديث أنه قال لابني مليكة: أمكما في النار فشق عليهما فدعاهما فقال: «إن أمي مع أمكما»، قلت: الجواب أن غالب ما يروى من ذلك ضعيف»[(٢)] .

وإلى هذا أشار الشيخ محمد أبو زهرة – رحمه الله تعالى – بقوله: « ولا شك أن الخبر الذى يقول أن أبا محمد عليه الصلاة والسلام في النار خبر غريب في معناه، كما هو غريب في سنده، لأن الله تعالى يقول: ﴿وَما كُنَّا

---

(١) سورة التوبة الآية (١١٣) .

(٢) انظر: مسالك الحنفا في والدي المصطفى ٣٨٩/٢ وما بعدها، حاشية السندي على سنن النسائي ٣٩٥/٤

مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[١] وقد كان أبو محمد عليه الصلاة والسلام وأمه على فترة من الرسل، فكيف يعذبون؟!! إن هذا مخالف للحقائق الدينية، لقد مات أحدهما قبل أن يبرز الرسول إلى الوجود، وماتت الاخرى وهو غلام لم يبعث رسولا، ولذلك كان الخبر الذى يقول أنهما في النار مردودًا لغرابة سنده، أولا، ولبعد معناه عن الحقيقة ثانيا»[٢].

أما ما ثبت منها فيمكن أن يوجه على النحو التالي:

١ – أنها أخبار آحاد لا تقوى على معارضة النصوص القطعية الواردة في القرآن الكريم فتقدم عليها الآيات القرآنية قطعية الثبوت والدلالة ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَما كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ﴾[٣] حيث لا يعذب قبل الإرسال، ومن الثابت عند العلماء والمشهور أن القطعي مقدم على الظني عند التعارض، لذا قدم العلماء الآيات التي تفيد نجاتهما على الأحاديث لأنها أخبار ظنية فلا تعارض القطعي من القرآن الكريم، وأن أخبار الآحاد متى خالفت القرآن الكريم أو المتواتر أو المقطوع به عقلًا أو القواعد الشرعية المتفق عليها أو الإجماع القطعي فإنه يترك ظاهرها ولا يحتج بها في العقائد وهذا ما أشار إليه الإمام النووي – رحمه الله تعالى – بقوله: «ومتى خالف خبر الآحاد نص القرآن أو إجماعًا وجب ترك ظاهره»[٤] .

---

(١) سورة الإسراء الآية (١٦) .

(٢) خاتم النبيين (ﷺ): الشيخ محمد أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة ١١٨/١ ط ط دار الفكر العربي – القاهرة ط ١٤٢٥هـ .

(٣) سورة الشعراء الآية (٢٠٨) .

(٤) انظر: المجموع شرح المهذب للشيرازي: أبو زكريا محيي الجين بن شرف النووي ٣٤٢/٤، تحفة المريد ص ٣١، ٣٢، جامع بيان العلم وفضله: لأبي عمر يوسف بن عبد الله القرطبي=

٢ – أن هذه الأحاديث التي ظاهرها التعارض يجب تأويلها لتتفق مع الآيات المحكمة كما بين ذلك الراسخون في العلم، وبناءً على هذا يحمل قوله (ﷺ): «إن أبي وأباك في النار» على أن المراد به – كما أشار بذلك الحافظ ابن كثير وكذا غيره – عمه أبو طالب لأن اسم الأب يطلق على العم، وقد كان أبو طالب ربَّى رسول الله (ﷺ) فاستحق إطلاق اسم الأب من تلك الجهة[١].

أو كما ذهب إليه البعض من أن المراد به عمه أبو لهب وهذا ما أشار إليه الجزيري بقوله: « ومتى نطق كتاب الله بأمر يؤيده العقل وجب تأويل الأحاديث التي تخالفه إذا أمكن تأويلها، وإلا وجب العمل بما يقتضيه كتاب الله تعالى، وحديث مسلم هذا يمكن تأويله، وهو أن المراد بأبي النبي (ﷺ) أبو لهب، فإن الله تعالى قد أخبر أنه في النار قطعاً، والأب يطلق في اللغة على العم ...

وأظن أن هذا المعنى لا تكلف فيه ولا تعسف، بل هو الظاهر المعقول لأن كون النبي (ﷺ) يخبر بأن أبويه في النار وهما لم يعارضاه في دعوته ولم يرفضا ما جاء به لا فائدة فيه للناس، إذ لا زجر فيه لأحد، وإنما الذي يصح أن يزجر الناس كون أبي لهب المعارض للدعوة في النار، والحاصل أن الأحاديث الواردة في مثل هذا المقام يجب أن تحمل على نحو ما ذكرنا، ومن

=تحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد ٢٥٩/٢ الناشر مؤسسة الريان – دار ابن حزم ط الأولى ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م .

(١) انظر: مسالك الحنفا ٣٩٥/٢، بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل: محيي بن أبي بكر بن محمد بن محيي العامري الخرصي ٤٤/١ دار صادر بيروت – لبنان، عون المعبود في شرح سنن أبي داود: شمس الحق العظيم آبادي ٣٢٤/١٢ .

لم يستطع تأويلها وقف معها موقف المفوض الذي عجز عن التأويل، وعمل بما يقتضيه ظاهر كتاب الله تعالى»[١] .

وأما حديث النهي عن الاستغفار لأمه فإن هذا النهي محمول على أنها ماتت في الفترة، وقد شاء الله أن يكون مصير أمه مخفيًا لحكمة يريدها سبحانه، وقد يكون من هذه الحكمة أن النبي (ﷺ) لو أُذِن له بالاستغفار لأمه لفهم منه جواز الاستغفار لأهل الفترة عمومًا، ومعلوم أن من أهل الفترة من قضى الله أنهم لا يجيبون لأن حكم هؤلاء حكم أهل الكفر، والشرك والذين منع الله من الاستغفار لهم .

أو أن الاستغفار كما يقول العلامة السندي – رحمه الله –: « تَصْوِير الذَّنب وَذَلِكَ فِي أَوَان التَّكْلِيف وَلَا يعقل ذَلِك فِيمَن لم تبلغه الدعْوَة فَلَا حَاجَة إِلَى الاسْتِغْفَار لَهُم فَيمكن أَنه مَا شرع الاسْتِغْفَار إلا لأهل الدعْوَة لَا لغَيرهم وان كَانُوا ناجين»[٢].

يقول الشيخ أبو زهرة – رحمه الله –: « ولعل نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن الاستغفار، لأن الاستغفار لا موضع له، إذ أنه لم يكن خطاب بالتكليف من نبي مبعوث، وليس كاستغفار إبراهيم لأبيه الذى نهى عنه، لأن أبا إبراهيم قد خوطب برسالة إبراهيم فعلًا، فهو مكلف أن يؤمن بالله، ويكفر بالأوثان.»[٣] .

---

(١) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة: الشيخ عبد الرحمن الجزيري ١٧٦/٤.
(٢) حاشية السندي على سنن النسائي ٣٩٥/٤ .
(٣) خاتم النبي (ﷺ): الشيخ أبو زهرة ١/ ١١٨.

فإن قيل فما معنى بكاءه (ﷺ) عند قبرها فيمكن أن يقال في الجواب على ذلك: أنه لا يلزم من البكاء عند القبر عذابها وكفرها بل يمكن تحققه مع النجاة فبكاؤه (ﷺ) لمزيد شفقه على والديه وقيامه (ﷺ) بحقوقهما حق القيام .

وهذا ما أشار إليه العلامة السندي بقوله: «إن بكاءه (ﷺ) عند قبرها لا يلزم منه كونها تعذب أو ماتت على الكفر؛ والظاهر أن بكاءه إنما لعدم علمه بمصيرها ولشفقته عليها لا لأنها تعذب»[١] .

٣ – أو أن هذه الأحاديث منسوخة بحديث إحياء والديه عند من يرى بأن سبب النجاة هو أن الله تعالى أحياهما لنبيه (ﷺ) في آخر حياته فآمنا به واتبعاه وهذا ما أشار إليه الإمام أبو عبد الله القرطبي – رحمه الله – في قوله: «لا تعارض بين حديث الإحياء، وحديث النهي عن الاستغفار، فإن إحياءهما متأخر عن الاستغفار لهما»[٢].

ومن ثم فلا تعارض، كذا أيضًا ما أورده ابن سيد الناس بعد أن ذكر قصة الإحياء والأحاديث الواردة في التعذيب من خلال قوله: «وذكر بعض أهل العلم في الجمع بين هذه الروايات ما حاصله أن النبي (ﷺ) لم يزل راقيًا في المقامات السَّنية، صاعدًا في الدرجات العلية إلى أن قبض الله روحه الطاهرة إليه، وأزلفه بما خصه به لديه من الكرامة حين القدوم عليه، فمن الجائز أن تكون هذه درجة حصلت له (ﷺ) بعد أن لم تكن، وأن يكون الإحياء والإيمان متأخرًا عن تلك الأحاديث فلا تعارض»[٣].

---

(١) حاشية السندي ٣٩٥/٤.

(٢) انظر: التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي ص ٢٠، تفسير القرطبي ٦٤/٢ .

(٣) عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: محمد بن سيد الناس تحقيق: إبراهيم محمد رمضان ١٥٢/١ الناشر دار القلم بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٤هـ .

ومن خلال ما سبق نخلص إلى القول: بأن أهل الفترة الغافلون الذين لم يسمعوا بشيء من الشرائع ولم يبعث فيهم رسول فينذرهم، ويحذرهم هؤلاء معذورون بجهلهم وغفلتهم، وذلك في ضوء ما قضى الله تعالى عليه من عذرهم بسبب غفلتهم حيث قال تعالى: ﴿لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أُنْذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ﴾ [(١)] كما أبان جل في علاه في آية أخرى أن الغفلة موجبة لرفع العذاب في الدنيا فقال تعالى: ﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾[(٢)] فإذا كان الله تعالى لا يهلكهم في الدنيا إلا بعد الإنذار والإعذار فمن باب أولى لا يعذبهم في الآخرة إلا بعد إنذارهم وذلك لعموم قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[(٣)].

وبناءً على ذلك فإن أهل الفترة هم ناجون يوم القيامة – إلا ما استثنى منهم – في ضوء ما سبق – وإذا ما انصرف ذلك إلى أهل الفترة انصرف كذلك إلى مآل أبويه (ﷺ) لأنهما لا يخرجان عن ذلك فهم ناجون لدخولهم تحت حكم أهل الفترة اتساقًا مع ما ذهب إليه سادتنا الأشاعرة ومن وافقهم من العلماء في ذلك في ضوء ما رجحناه سابقًا فإن وجودهما في زمن الفترة، وعدم بلوغ الدعوة إليهما لأنهما لم تبلغهما دعوة نبي مثل نبينا (ﷺ) لأن دعوات الأنبياء وشرائعهم حرفت أو اندرست ولم تبلغهما دعوة ولدهم (ﷺ) فهذا يعني أن النذارة لم تبلغهما ،وأن الدعوة لم تصلهما فقد سبق أن الله لا يعذبُ أحدًا

---

(١) سورة ياسين الآية (٦) .

(٢) سورة الأنعام الآية (١٣١) .

(٣) سورة الإسراء الآية (١٥) .

حتى تبلغه الدعوة، وتقام عليه الحجة في ضوء قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[1]، ولما في ذلك من رعاية جانب الأدب مع رسول الله (ﷺ) فلا يؤذي منا في أبويه وبأن الأحاديث التي ورد فيها القول بتعذيب أبويه (ﷺ) فالحق كما أشار بذلك السادة العلماء أنه لم يثبت فيها حديث سالم من المعارضة ومن ثم يجب القطع لهما بالإعذار أو التوقف سواء فيما يتعلق بحديث أبيه الذي تتبعه العلماء لما فيه من اختلاف الرواة في لفظه كما ذكر ذلك الحافظ السيوطي – رحمه الله – [2] وأن هذا الاختلاف موجب للتوقف فيه وعدم القطع بمضمونه أو أحاديث أمه التي لم يأت منها حديث صحيح صريح بأنها من أهل النار وأن الثابت في ذلك هو النهي عن الاستغفار لها وهذا النهي لا يلزم منه أن تكون من أهل النار.

ومن ثم فلا حاجة لما ذهب إليه البعض ممن يغشون المجالس مذكرين الناس بمآل أبويه (ﷺ) منتصرين لقول من قال بتعذيب أبويه فهؤلاء يخشى عليهم الوقوع في أذى رسول الله (ﷺ) نعوذ بالله تعالى من ذلك.

لهذا يجدر بنا أن نختم بما أورده الشيخ محمد الغزالي في تصويره لشأن هؤلاء ومن على شاكلتهم حيث قال – رحمه الله –: «رأيت نفرًا من هؤلاء – يعني الذين يسمون أنفسهم السلفية – يغشون المجامع مذكرين بحديث أن أبا الرسول (ﷺ) في النار، وشعرت بالاشمئزاز من استطالتهم وسوء خلفهم ! قالوا لي: كأنك تعترض ما نقول؟ قلت ساخرًا: هناك حديث آخر يقول: « وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً » فاختاروا أحد الحديثين قال أذكاهم بعد هنيهة هذه

---

(١) سورة الإسراء الآية (١٥) .

(٢) لمزيد في التفاصيل حول تعقبات الحافظ السيوطي لهذه الأحاديث انظر: مسالك الحنفا في والدي المصطفى ٢/٣٨٩ – ٣٩٣.

آية لا حديث قلت نعم جعلتها حديثا لتهتموا بها، فأنتم قلما تفقهون الكتاب!! قال: كانت هناك رسالات قبل البعثة والعرب من قوم إبراهيم وهم متعبدون بدينه! قلت: العرب لا من قوم نوح ولا من قوم إبراهيم، وقد قال الله تعالى في الذين بعث فيهم سيد المرسلين:﴿وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ﴾[1] وقال لنبيه الخاتم:﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾[2].

كل الرسالات السابقة محلية مؤقتة، وإبراهيم وموسى وعيسى كانوا لأقوامهم خاصة!! وللفقهاء كلام في أن أبوي الرسول في النار يردون به ما ترون لقد احرجتم الضمير الإسلامي حتى جعلتموه ليستريح يروي أن الله أحيي الأبوين الكريمين فآمنا بابنهما، وهي رواية ينقصها السند، كما أن روايتكم ينقصها الفقه ولا أدري ما تعشقكم لتعذيب أبوين كريمين لأشرف الخلق؟ ولم تنطلقون بهذه الطبيعة المسعورة تسوؤون الناس؟ إن المرويات تتعارض في ظاهر الأمر، وهنا يدخل علماء الفقه والأثر للتنسيق والترجيح، وقد يصح السند ولا يصح المتن، وقد يصحان معًا، ويقع الخلاف في المعنى وهذا باب واسع جدًا، ومنه نشأ ما يسمى بمدرة الأثر، ومدرسة الرأي والأولون أقرب إلى الفقه الظاهري وإن خالفوه كثيرًا والآخرون أوسع دائرة وابصر بالحكمة والغاية، وكلاهما إلى خير إن شاء الله !! وعندما يخالف أثر صحيح ما هو أصح

(١) سورة سبأ الآية (٤٤) .
(٢) سورة القصص الآية (٤٦).

سمي شاذًا ورفض، وعندما يخالف الضعيف الصحيح يسمى متروكًا أو منكرًا، وقد رأيت ناسًا يبنون كثيرًا من المسالك على هذه المتروكات والمناكر باسم السُنة والسُنة مظلومة مع هؤلاء الجهال»[1].

(١) انظر: هموم داعية الشيخ محمد الغزالي ص ٢١ .

المبحث الرابع
عموم رسالته (ﷺ) ومن لم تبلغه الدعوة في العصر الحاضر

أولاً: في عموم رسالته (ﷺ) وختمها للرسالات

مما فضل الله به نبينا(ﷺ)على سائر الأنبياء والمرسلين، أن جعل رسالته عامة وخاتمة وبيان ذلك على النحو التالي:

[١] فيما يتعلق بعموم رسالته (ﷺ):

حيث يمكن القول بأن الله تعالى قد أرسل الرسل إلى الخلق ليبينوا لهم طريق الهداية والرشاد، وقد جاء على لسان الرسل السابقين شرائع كثيرة، كل شريعة تكفل مصالح الأمة التي بعث إليها صاحب الرسالة في زمن خاص ومتى انتهى ذلك الزمن، وانقرض أهله، وجاء خلقٌ جديد احتاجوا إلى شرع جديد يناسب عصرهم الذي وجدوا فيه، ولم يعرف أن شريعة قبل شريعة محمد (ﷺ) جاءت صالحة لجميع الأزمان، وكافة الناس لأنهم لم يكونوا قد وصلوا إلى الكمال العقلي، فكان خطابهم في كل زمان حسب استعدادهم .

أما رسولنا (ﷺ) فقد بعث إلى جميع الخلائق إنسهم وجنَّهم، عربيهم، وعجميهم قال تعالى: ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [١] وقال جلَّ شأنه: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾[٢] وقال تبارك اسمه: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ [٣] وقال عز من قائل: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [٤]، وقال (ﷻ): ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ

(١) سورة الأعراف الآية (١٥٨) .
(٢) سورة الفرقان الآية (١) .
(٣) سورة يوسف الآية (١٠٤) .
(٤) سورة سبأ الآية (٢٨) .

شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾[١] وقال أيضًا: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾[٢] وقال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ﴾ [٣].

ففي هذه الآيات وغيرها الكثير بيان لعموم رسالة سيدنا محمد (ﷺ) وأنه بعث إلى الخلق كافة، وبهذا فقد قام (ﷺ) بأداء الرسالة وإبلاغها إلى أهل المشارق والمغارب، وإلى جميع أنواع بني آدم حتى أظهر الله كلمته ودينه وشرعه على جميع الأديان والشرائع.

كما جاءت شريعة محمد (ﷺ) وقت اكتمال الإنسان في الإدراك، وتفهم المصالح والمنافع فاقتضت الحكمة الإلهية أن تكون صالحة لجميع الأمم كفيلة بإسعاد العالم كله في كل عصر إلى قيام الساعة .

والناظر إلى هذه الشريعة السمحة يجد أنها جاءت بكل ما تحتاج إليه الإنسانية فقد أعطت حرية التفكير والعمل، وفرضت من العبادات ما فيه سمو الأخلاق والشعور بالنعم، ولم تكره الناس على التدين بالإسلام لأنه كفيل بأن يتعقل في النفوس، ويخترق شغاف القلوب، قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [٤]، كما أخبر الحق جل في علاه بأن محمدًا (ﷺ)

---

(١) سورة الأنعام الآية (١٩) .

(٢) سورة يونس الآية (٢) .

(٣) سورة آل عمران الآية (٢٠) .

(٤) سورة البقرة الآية (٢٥٦) .

بعث رحمة للعالمين في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾[١] فمن قبل هذه الرحمة وشكر هذه النعمة سعد في الدنيا والآخرة، ومن ردَّها وجحدها خسر الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ (*) جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ ﴾ [٢] .

يقول الإمام القرطبي – رحمه الله– في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ قال سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان محمدٌ (ﷺ) رحمة لجميع الناس فمن آمن به وصدَّق سعد ومن لم يؤمن به سلم مما لحق الأمم من الخسف والغرق»[٣] .

وكما جاءت نصوص القرآن الكريم بالإشارة إلى عموم رسالته (ﷺ) جاءت السُنة المتواترة تفيد كذلك بأن رسالته (ﷺ) عامة، ومن بين ما ورد عنه (ﷺ) في ذلك: « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»[٤].

وعلى هذا فمن يسمع بدعوة النبي (ﷺ) ولم يؤمن بما أرسل به فقد كفر وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدل على نسخ الإسلام لجميع الشرائع السابقة وعموم بعثته (ﷺ) إلى الناس جميعًا.

---

(١) سورة الأنبياء الآية (١٠٧) .
(٢) سورة إبراهيم الآيتان (٢٨، ٢٩) .
(٣) تفسير القرطبي ٣٥٠/١١ .
(٤) رواه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد (ﷺ) برقم ١٥٣ جـ١٣٤/١.

ومن ثم يمكن القول بأنه لا عذر لمن بلغته دعوة النبي (ﷺ) فادعى أنه (ﷺ) رسول إلى العرب خاصة في ضوء هذا الحديث السابق.

يقول ابن تيمية في معرض رده على من قال أن محمدًا (ﷺ) رسول إلى العرب خاصة: « هُوَ ذَكَرَ أَنَّهُ رَسُولٌ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا﴾ (١)، وَقَوْلِهِ: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾(٢)، وَقَدْ صَرَّحَ فِيهِ بِدَعْوَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَبِدَعْوَةِ الْجِنِّ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، فَإِذَا سَلَّمُوا أَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ وَلَكِنْ كَذَّبُوهُ فِي ذَلِكَ، فَإِمَّا أَنْ يُقِرُّوا بِرِسَالَتِهِ إِلَى الْعَرَبِ، أَوْ لَا يُقِرُّوا، فَإِنْ أَقَرُّوا بِأَنَّهُ رَسُولٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ، لَمْ يُمْكِنْ مَعَ ذَلِكَ تَكْذِيبُهُ – كَمَا تَقَدَّمَ–، بَلْ يَجِبُ الْإِقْرَارُ بِرِسَالَتِهِ إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ... ثم قال: ... وَأَيْضًا فَإِذَا لَمْ يَكُنْ أُرْسِلَ إِلَّا إِلَى الْعَرَبِ، وَقَدْ دَعَا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ، وَكَفَّرَهُمْ إِذَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ، وَجَاهَدَهُمْ، وَقَتَلَ مُقَاتِلَهُمْ، وَسَبَى ذُرِّيَّاتِهِمْ، كَانَ ذَلِكَ ظُلْمًا لَا يَفْعَلُهُ إِلَّا مَنْ هُوَ مِنْ أَظْلَمِ النَّاسِ، وَمَنْ كَانَ نَبِيًّا قَدْ أَرْسَلَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُنَزَّهٌ عَنْ هَذَا وَهَذَا، فَالْإِقْرَارُ بِرِسَالَتِهِ إِلَى الْعَرَبِ دُونَ غَيْرِهِمْ – مَعَ مَا ظَهَرَ مِنْ عُمُومِ دَعْوَتِهِ لِلْخَلْقِ كُلِّهِمْ – قَوْلٌ مُتَنَاقِضٌ ظَاهِرُ الْفَسَادِ، وَكُلُّ مَا دَلَّ عَلَيْهِ أَنَّهُ رَسُولٌ، فَإِنَّهُ يَسْتَلْزِمُ رِسَالَتَهُ إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَكُلُّ مَنِ اعْتَرَفَ بِأَنَّهُ رَسُولٌ لَزِمَهُ الِاعْتِرَافُ بِأَنَّهُ رَسُولٌ إِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ»(٣).

---

(١) سورة سبأ الآية (٢٨) .

(٢) سورة الأعراف الآية (١٥٨) .

(٣) انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ٤٤٥/١، ٤٤٨ الناشر دار العاصمة – الرياض ط الأولى ١٤١٤هـ .

[٢] وفيما يتعلق بختم رسالته (ﷺ):

فإذا علم في ضوء ما سبق أن رسالته (ﷺ) عامة فإنه بناءً على ذلك تكون رسالته خاتمة للرسالات فكما ختم الله الدين بالإسلام فقد ختم الأنبياء بمحمد (ﷺ) إذ جعله خاتم الأنبياء والمرسلين وهذا ما دل عليه الكتاب والسُنة، وإجماع سلف الأمة وخلفها.

يقول الله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [١] فهذه الآية تدل دلالة قاطعة على أن محمدًا (ﷺ) خاتم الأنبياء فلا نبي بعده وإذا كان لا نبي بعده فلا رسول بالطريق الأولى والأحرى لأن مقام الرسالة أخص من مقام النبوة .

وكونه (ﷺ) خاتم النبيين مما نطق به الكتاب وصدعت به السُنة، وأجمعت عليه الأمة فيكفر مدعي خلافه.

وكما ورد في القرآن الكريم ما يوضح ويدلل على ذلك، ورد كذلك في السُنة المطهرة من الأحاديث الكثيرة التي تدل على أن محمدًا (ﷺ) خاتم الأنبياء والمرسلين والتي منها: قوله (ﷺ): « مَثَلِي وَمَثَلَ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ، وَيَعْجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ؟ قَالَ: فَأَنَا اللَّبِنَةُ وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ»[٢].

وإنما أخبر الله تعالى في كتابه والرسول (ﷺ) في سنته المتواترة أنه لا نبي بعده ليعلم الناس جميعًا أن كل من أدعى هذا المقام بعده فهو كذاب أفاك

---

(١) سورة الأحزاب الآية (٤٠) .

(٢) رواه البخاري في صحيحه باب ختم النبيين (ﷺ) برقم ٣٥٣٥، ومسلم في صحيحه باب شفقة النبي على أمته حديث رقم ٢٢٨٦ جـ٤/١٧٩٠.

ضال مضل ولو تحرق وشعبذ وأتى بأنواع السحر والطلاسم فكلها محال وضلال عند أولي الألباب.

يقول الإمام الآلوسي – رحمه الله –: « والمراد بكونه (ﷺ) خاتمهم انقطاع حدوث وصف النبوة في أحد من الثقلين بعد تحليه عليه الصلاة والسلام بها في هذه النشأة ولا يقدح في ذلك ما أجمعت عليه الأمة، واشتهرت فيه الأخبار ولعلها بلغت مبلغ التواتر المعنوي ونطق به الكتاب على قول ووجب الإيمان به وأكفر منكره»[١] .

هذا ومن أهم الأوجه التي ذكرها السادة العلماء في الحكمة من كونه (ﷺ) خاتم النبيين:

أ – أن يكون الختم بالرحمة.

ب – أن الله تعالى أراد ألا يطول مكث أمته تحت الأرض إكرامًا له (ﷺ) .

ج – أنه لو كان بعده نبي لكان ناسخًا لشريعته، ومن شرفه أن تكون شريعته ناسخة لكل الشرائع غير منسوخة، ولهذا إذا نزل عيسى (عليه السلام) فإنه يحكم بشريعة نبينا (ﷺ) لا بشريعته لأنها قد نسخت[٢].

ومن هنا يعلم أن معنى كونه لا نبي بعده، أي لا نبي يبعث أو ينبأ أو يَخْلِق وإن كان عيسى موجودًا بعده .

فمن أدعى النبوة لنفسه، أو جوَّز اكتسابها، وبلوغها بصفاء فيه، ومن أدعى أنه يوحى إليه، وإن لم يدع النبوة فهؤلاء جميعًا مكذبون بصريخ القرآن وصحيح السُنة المطهرة، وإجماع سلف الأمة وخلفها أن محمدًا (ﷺ) خاتم

---

(١) روح المعاني ٢١٣/١١.

(٢) النبوة في الفكر الإسلامي ص ٢٢٧ .

الأنبياء والمرسلين، وعلى هذا فشريعته (ﷺ) لا تنسخ بغيره لا كلًا ولا بعضًا وبطلان كل دعوى للنبوة بعده ممن ادعوها .

وهذا ما دفع جولد تسيهر في حديثه عن مسألة إنكار ختم النبوة بمحمد (ﷺ) إلى قوله: «وطبيعي ألا يكون من الممكن أن تجد تجليات الروح النبوية بعد محمد (ﷺ) مكانًا لها في داخل مذهب أهل السُنة المسلمين ما داموا يؤمنون بالعقيدة القائلة بأن محمدًا خاتم النبيين، وهي العقيدة التي حاول المبتدعة في زمن مبكر جدًا أن يزعزعوها»[١] .

[٣] البشرية ليست في حاجة إلى نبي جديد:

وتلك إجابة لسؤال يطرح نفسه ويطرحه الكثير ممن غابت عنهم حقيقة الرسالة الخاتمة مفاده هل البشرية في حاجة إلى رسالة جديدة بعد رسالة الإسلام؟

فمما يدل على عموم رسالة سيدنا محمد (ﷺ) وختمها للرسالات أن البشرية ليست في حاجة إلى نبي جديد ورسالة جديدة لأن الله تعالى قد ارتضى لعباده الإسلام دينًا قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [٢] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [٣]، وقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [٤] وقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ

---

(١) انظر: التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية: د. عبد الرحمن بدوي ص ٢٣٨ ط دار النهضة بالقاهرة .

(٢) سورة آل عمران الآية (١٩) .

(٣) سورة آل عمران الآية (٨٥) .

(٤) سورة المائدة الآية (٣) .

مِنْ رَبِّهِ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾[2].

ومن ثم فقد ارتضى الله تعالى للبشرية الإسلام دينًا لأنه دين فطري، ومنهاج عقلي وأمل للشعوب ورسالة للعالم .

أما أنه دين فطري: فهو دين الفطرة بلا منازع في أي أنه هو الدين الذي يتلائم كل الملائمة مع الخليقة، وكذلك فإن تعاليمه التي نثرت في القرآن الكريم دعوة إلى تقرير حرية الإنسان المطلقة من كل قيد أو تحفظ لأن كلمة (لا إله إلا الله) في نصها وروحها دعوة إلى تلبية هواتف الفطرة الإنسانية التي لا تطمئن إلا إذا تحررت، ونعمت بحقوقها الأساسية في الخلاص من أغلال التمايز والفروق الطبقية حتى يكون أفراد البشر أخوة سواء في الماء والكلأ والنار وسائر مصادر الحياة السياسية سواسية كأسنان المشط لا فضل لأحد منهم على الآخر في مقومات الحياة والحركة والعمل والضرورات البشرية.

فالإسلام إذًا هو فطرة الله التي فطر الناس عليها وبذلك يكون دين الفطرة التي يستجيب لجميع آمالها وأمانيها لأن حب المساواة غريزة بشرية .

وأما أنه منهاج عقلي فلأن السبيل الذي وضعه للإنسان سبيل قاصد وإيجابي فهو حينما منحه الحرية أرشده إلى وسائل تحقيقها فوجه إلى الشورى في كل أمر من أمور الحياة قال تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾[3].

وأما أنه أمل للشعوب فهذا واضح من تعاليمه وأركانه التي قام عليها فهي تحقق هذا الأمل على أعلى المستويات وبخاصة في الصلاة، الزكاة،

---

(١) سورة الزمر الآية (٢٢) .

(٢) سورة الأنعام الآية (١٢٥) .

(٣) سورة الشورى الآية (٣٨) .

الصيام، الحج، ونظام الميراث[١].

هذا ومن بين ما تميزت به رسالة الإسلام الخاتمة .

[أ] أنها دين العقل: فالإسلام فوق ما اشتمل عليه من مبادئ خلقية سامية هو في ذاته دين العقل، فما من أمر جاء به الإسلام إلا كان موافقًا للعقل يدركه، ويصدقه ويذعن له ما دام غير مفكر بهوى غالب، أو شهوات مسيطرة فعقيدته وهي الوحدانية لله تعالى في ذاته، وفي صفاته أمر هو حكم العقل المستقيم حام حوله الفلاسفة الأقدمون، وليس في إدراك تلك الوحدانية صعوبات تعرقل العقل أو تمنعه بل إنها واضحة غير معقدة، يصل إليها العقل إذا خلا من الأوهام، وأن كل ما في الإسلام من مبادئ سواء كانت متعلقة بالعقيدة أم كانت مبادئ تتعلق بالأخلاق أو التنظيم يتفق تمام الاتفاق مع العقل، حتى أن أعرابيًا سأل لماذا آمنت بمحمد؟ فقال: ما رأيت محمدًا يقول في أمر افعل والعقل يقول لا تفعل، وما رأيت محمد يقول في أمر لا تفعل والعقل يقول افعل.

لذا جاءت تعاليم الإسلام أشد مسايرة لتقدم العقل الإنساني .

إن الإسلام يجمع بين المثالية الرفيعة والواقعية التي تتفق مع العقل فهو لا يتجاهل الطبيعة البشرية ولا يهيم في أودية الضلال الملتوية متنكبًا جادة الصواب والحقيقة، بل إنه يستهدف السمو بالإنسانية إلى ذروة الكمال [٢].

---

(١) انظر: روح الإسلام: سيد أمير علي ص ٤٥ ط دار الثقافة العامة القاهرة.

(٢) انظر: المجتمع العربي الإسلامي: د. عبد الحميد بخيت ص ١٩، ٢٠ ط دار المعارف القاهرة، النبوة في الفكر الإسلامي ص ٢٣٢ .

لذا جاء كتابه المنزل على سيدنا محمد (ﷺ) وهو القرآن الكريم دستورًا شاملًا للحكم، من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن عمل به فقد هدى إلى صراط مستقيم.

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا (*) وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾(١).

[ب] مخاطبة كل الناس:

لما كانت رسالة النبي (ﷺ) عامة وخاتمة كان كل ما اشتملت عليه السُنة النبوية، وما جاء من القرآن الكريم عامًا يخاطب به الناس جميعًا لا فرق بين عربي، وغير عربي، ولا بين جنس وجنس، ولا لون ولون، بل الجميع سواء أمام هذا القانون السماوي المشتق من الفطرة الإنسانية التي جاء لعلاج أسقامها، وتوجيه النزوع فيها إلى الخير الإنساني العام لا يختص بزمان دون زمان، بل لعموم الأزمنة، وفي ذلك رد واضح لمن يحصر هذه الرسالة في مكان بعينه أو أمة بعينها في ضوء ما تمت الإشارة إليه سابقًا.

[ج] العدالة:

حيث تُعَّدُ العدالة هي ميزة الشريعة الإسلامية وخلاصتها، وإذا كان لكل دين شعار يعلن حقيقته فشعار الإسلام العدالة(٢).

ولذلك قال جل شأنه في آية جمعت معاني الإسلام، والتقت فيها كل خواصه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ

(١) سورة الإسراء الآيتان (٩، ١٠).
(٢) النبوة في الفكر الإسلامي ص ٢٣٤ .

الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (١) .

[د] الفضيلة الإنسانية:

فقد تميزت شريعة الإسلام بأنها ليس فيها حكم يخالف الفضيلة الإنسانية، ولما كانت قائمة على الفضيلة كانت في نظم المعاملات عامة لا تخص إقليمًا دون إقليم، وليست للعرب وحدهم، ولكنها للناس جميعًا، لأن الأساس الخلقي الفاضل الذي قامت عليه يعم العالم كله، ولا يخص جنسًا أو لونًا أو أرضًا معينة فهي جامعة لمعاني الفضيلة.

[هـ] المصلحة الإنسانية:

وهذا ما أثبته الاستقراء الصحيح فقد أثبت الاستقراء الصحيح – كما يذكر سادتنا العلماء – أن الأحكام كلها في الإسلام تقوم على المصلحة الإنسانية فما من أمر شرعه الإسلام بالكتاب أو السُنة إلا كانت المصلحة ثابتة فيه، وإن كل حكم تصدي القرآن لبيانه أو السُنة لتوضيحه مشتمل على مصالح العباد، وإن خفيت على بعض الناس فإن ذلك لا يمنع وجودها(٢).

وفي هذا وغيره ما يثبت أن دينًا شأنه كهذا لجدير بالتقدير والاحترام، وصالح لجميع العصور والأمم فهو أسمى ما وصل إليه التطور الديني في الوجود البشري لم يفرض نفسه بالقوة ولكن فرض نفسه بسماحته وقربه إلى النفس البشرية التي رأت فيه أنه يربط بينها وبين الله، ويهديها سبل الرشاد والهداية، وطريق الفوز في الآخرة(٣).

---

(١) سورة النحل الآية (٩٠).

(٢) انظر لمزيد في التفاصيل حول هذا: قواعد الأحكام في مصالح الآنام: لأبي محمد عز الدين ابن عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي الدمشقي الملقب بسلطان العلماء (ت٦٦٠هـ) تحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي١/٨ وما بعدها ط دار المعارف بيروت – لبنان.

(٣) انظر: إسلام بلا مذاهب: د. مصطفى الشكعة ص٤٠ مطبعة البابي الحلبي – القاهرة بدون.

ثانيًا: من لم تبلغه دعوة النبي (ﷺ) في عصرنا الحاضر:

سبق القول بأن أهل الفترة هم الذين يكونون في فترة بين رسولين، لم تبلغهم دعوة الأول ولم يدركوا الثاني وأن آراء المتكلمين وغيرهم من العلماء في مآل أمرهم قد تعددت وتنوعت بين النجاة وعدمها .

كما جرى الحديث أيضًا عن عموم دعوة النبي (ﷺ) لكل الأمم ولكل الأزمنة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

لكن ثمة تساؤل يطرح نفسه هنا مفاده: هل بعد عموم هذه الرسالة الخاتمة يتصور أن يوجد أحدٌ لم تبلغه دعوة النبي (ﷺ) ؟ وإذا كان كذلك فما هو حكمه؟ ومتى يرتفع عنه العذر؟ وما هو موقفنا كأتباع هذا الدين من تبليغ رسالة هذا الدين الخاتم؟

ولعل الإجابة على هذا التساؤل تكمن في الآتي:

أما عن التصور: فيمكن القول بأن تصور أن يوجد أحد ما لم تبلغه دعوة النبي (ﷺ) فهذا التصور في حد ذاته ممكن عقلًا حيث يتصور عقلًا أن يوجد من لم تبلغه دعوة رسول الإسلام (ﷺ)، وقد كان سادتنا العلماء يضربون المثل على هذا بمن نشأ في أعالي الجبال[1] أو مجاهل الصحراوات أو نائي الجزر بعيدًا عن إمكانية وصول الدعوة إليه، أو ممن بعدت ديارهم عن ديار المسلمين من الروم والترك وغيرهم، كما ذكر الإمام الغزالي – رحمه الله تعالى – في وقته[2]، كذا كل من عاش في بلاد غير إسلامية، ولم يسمع عن النبي (ﷺ) ولا عن القرآن والإسلام شيئًا وذلك على تقدير وجوده .

---

(١) انظر: تحفة المريد ص ٣١، ٣٢ .

(٢) انظر في ذلك: فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي خرج أحاديثه وعلق عليه: محمود بيجو ص ٨٤ ط الأولى ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م .

وأما عن حكم من لم تبلغه الدعوة على تقدير وجوده، أو بلغته دعوة الإسلام لكن بصورة مشوهة لا ترغب في الإيمان، ولا تشرح صدرًا للإسلام كما يفعل الكثير من أعداء الدين أو المنتسبين إليه.

فيمكن القول: بأنه على الرغم مما نعايشه الآن من طفرة هائلة لوسائل الاتصالات، ومع التقدم العلمي الكبير، والمخترعات التكنولوجية الحديثة التي قربت الاتصال بين الناس من أطراف الأرض المختلفة، ووسائل الاتصال الحديثة التي تنقل الأخبار والمعلومات بسرعة متناهية .

إلا أن هناك من يزال لم تبلغه الدعوة، ولم يصله الإسلام عن طريق السماع الصحيح له، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على قصور المسلمين في أداء واجبهم في الدعوة إلى الله تعالى.

حيث لا يزال في عالمنا المعاصر عدد من الوثنيين، والبوذيين، والبراهمة والشيوعية وغيرهم لا صلة لهم بالسماء، ولا يتبعون أحدًا من الأنبياء والكثير من هؤلاء لو سمعوا بالإسلام لسارعوا إليه، ولو سمعوا داعي الله لأجابوه، وذلك لأن عند إمعان النظر في أحوال هذه الأمم الكثيفة التي لم تدخل إلى الإسلام، ولم تتفيأ ظلاله، نرى أن كثيرًا منهم يجهلون كل شيء عن الإسلام ورسوله وقرآنه، وسائر تعاليمه في حين يعلمون مفتريات كثيرة روجها أعداء الإسلام، وحشوها في أدمغة الناس ليصور الإسلام بصورة مفزعة حتى يصدوا الناس عنه، ولعل أولئك الناس كما يشير الشيخ محمد الغزالي – رحمه الله –: «معذورون في صدودهم عن ذلك الدين لأنهم لم يتلقوا الحق من أصحابه، ولم يسمعوا لهم قيلًا»[1].

---

(١) انظر: مع الله دراسات في الدعوة والدعاة ص ٥٦ ط المكتبة الإسلامية ط الخامسة ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

هذا ولما كانت العبرة لهؤلاء هي البلاغ الصحيح انطلاقًا من قول الله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾[1]، فيمكن لنا على ضوء ما سبق بيانه تقسيم هؤلاء الذين لم تبلغهم دعوة الإسلام وبيان حكمهم إلى ثلاثة أقسام رئيسة في ظل ما ذكره سادتنا العلماء .

القسم الأول : من لم تبلغهم الدعوة مطلقًا، ولم يسمعوا عن الإسلام شيئًا، وهؤلاء إن وجدوا في أي زمان، وأي مكان فحكمهم حكم أهل الفترة ومآل هؤلاء هو النجاة كما سبق الحديث عن ذلك، وفيما رجحناه بناءً على قول سادتنا علماء الأشاعرة ومن وافقهم فيما ذهبوا إليه لما تقدم من الأدلة على عذر أهل الفترة، وأن صفة عذرهم تنطبق تبعًا لذلك على هؤلاء.

القسم الثاني : من بلغتهم الدعوة على وجهها الصحيح، فلم يقبلوها، ولم ينظروا في أدلتها، إهمالًا واستكبارًا، أو عنادًا، وهؤلاء حكمهم حكم سائر الكفرة الذين بلغتهم الدعوة .

القسم الثالث: من بلغته الدعوة على غير وجهها الصحيح، بصورة مشوهة، لا تحرك داعية النظر، ولا ترغب في اعتناق الإسلام، وإنما تنفر منه، وهؤلاء حكمهم حكم القسم الأول لأن الحجة لم تقم عليهم، وما سمعوه عن الإسلام إنما هو زور، وكذب عليه، قيل لهم لتنفيرهم منه، وحملهم على كراهيته، ومحاربته قبل أن يدخل إلى نفوسهم.

وإلى نحو هذه الأقسام الثلاثة جاءت إشارة الإمام الغزالي – رحمه الله تعالى – وحديثه عن شمول الرحمة لمن لم تبلغه الدعوة، حيث ذهب – رحمه الله – إلى أن الناس في بعثته (ﷺ) أصناف ثلاثة: «صنف لم يبلغهم اسم محمد (ﷺ) أصلًا فهم معذورون، وصنف بلغهم اسمه ونعته وما ظهر عليه

(١) سورة الأنعام الآية (١٩) .

من المعجزات، وهم المجاورون لبلاد الإسلام والمخالطون لهم وهم الكفار الملحدون، وصنف ثالث بين الدرجتين بلغهم اسم محمد (ﷺ) ولم يبلغهم نعته وصفته، بل سمعوا منذ الصبا أن كذابًا مدلسًا اسمه محمد أدعى النبوة كما سمع صبياننا أن كذابًا يقال له المقفع تحدى النبوة كاذبًا فهؤلاء عندي في معنى الصنف الأول فإنهم مع أنهم لم يسمعوا اسمه سمعوا ضد أوصافه وهذا لا يحرك داعية النظر في الطلب»[١].

أما فيما يتعلق بمتى يرتفع عذر هؤلاء؟ فانطلاقًا من الآية السابقة : ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾[٢] يمكن القول بأن عذر هؤلاء إنما يرتفع إذا بلغهم القرآن الكريم معجزة النبي (ﷺ) الخالدة فهو الحجة على كل من بلغه.

وبناءً على هذا: فمن بلغه القرآن الكريم فقد بلغته الدعوة، وقامت عليه الحجة، أيًا كان مقامه أو لونه، أو جنسه من الجن كان أو من الإنس، وفي هذا يقول ابن عباس – رضي الله عنهما – : «ومن بلغه هذا القرآن فهو له نذير»[٣] .

كذا مقاتل بن سليمان – رحمه الله – في تفسيره لهذه الآية : «ومن بلغه القرآن من الجن والإنس فهو نذير له»[٤].

---

(١) فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ص ٨٤، وانظر: تفسير المنار محمد رشيد رضا ٢٨٠/١، ٢٨١.

(٢) سورة الأنعام الآية (١٩) .

(٣) انظر: تفسير الطبري ٢٩١/١١.

(٤) انظر: تفسير القرطبي ٣٩٩/٦.

وفي هذا بيان أن القرآن الكريم حجة على كل من بلغه إلى يوم القيامة فالمعنى كما قال أهل التفسير: « لأنذركم به أيها الموجودون، ومن سيوجد إلى يوم القيامة، وهو دليل على أن أحكام القرآن تعم الموجودين يوم نزوله ومن سيوجد إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها»(١).

وهذا المعنى المذكور في هذه الآية، والذي تكرر في آيات كثيرة من القرآن الكريم هو ما صرح به النبي (ﷺ) في نصوص عديدة منها قوله (ﷺ) : «مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ البَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ القِيَامَةِ»(٢).

كذا قوله (ﷺ) : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»(٣)، فقد دل هذا الحديث بمنطوقه كما يقول فضيلة الدكتور محمد دراز – رحمه الله تعالى – : على أن الذي يكون من أصحاب النار هو من يجتمع فيه أمور ثلاثة :

الأول : أن يسمع بالرسول (ﷺ) أي تبلغه دعوته، وما جاء معه من دلائل صدقة.

الثاني: ألا يؤمن بما أرسل به (ﷺ) .

الثالث: أن يموت على ذلك.

---

(١) انظر: روح المعاني ٤/١١٣.

(٢) رواه البخاري من حديث أبي هريرة (ﷺ) باب كيف نزل الوحي وأول ما نزل حديث رقم ٤٩٨١، ومسلم عن أبي هريرة باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد (ﷺ) .

(٣) سبق تخريجه ص ٤٦٥٦.

ومفهومه أن النجاة من النار يكفي فيها واحدة من ثلاثة إما أن لا يسمع بالرسول، أي لا تبلغه دعوته كمن عاش منقطعًا عن العالم في جبل أو جزيرة أو راعيًا في برّية، أو مشتغلًا في منجم أو نحو ذلك، فهذا ليس من أصحاب النار سواء أكان على دين باطل أو لم يكن على دين أصلًا.

وأما أن يسمع دعوته ويؤمن بالذي أرسل به وهذا ظاهر، وإما أن يسمع ولا يؤمن، ولكنه لا يستمر على كفره إلى الموت، فمهما تأخر إيمانه ووقع قبل الموت نفع، ولعل هذا ما تشير إليه كلمة (ثم) »[١] .

يقول الشيخ عبد الله الأنصاري معقبًا على ذلك: «والظاهر أن من بلغته الدعوة محرفة مشوهة بالمنفرات، والمكذبات من أباطيل المضللين، يكون حكمه حكم من لم تبلغه الدعوة أصلًا، اللهم إلا أن تلوح له شمس الحقيقة من وراء سحب الكتمان والتلبيس ، ثم لم يفتح لها عين بصيرته، وأعرض عن النظر فيها مع قدرته على ذلك فإنما إثمه على نفسه»[٢] .

وبناءً على ما سبق يكون السماع عن رسول الله (ﷺ) المقصود به هو السماع الصحيح الذي تظهر معه دلائل صدق الرسول (ﷺ) ويعلم به أنه رسول من عند الله تعالى لا أن يسمع به غير ذلك من كونه ساحر أو كاذب وغير ذلك من أباطيل.

وكذا بلوغ القرآن الكريم على أنه من عند الله وحجته على كل خلقه والمعجزة الخالدة لرسول الله (ﷺ) لا أن يسمع به على أنه كتاب باطل محرف مخترع من محمد (ﷺ) أو من تأليفه أو أخذه من غيره كما يرى ذلك المضللين

---

(١) انظر : المختار من كنوز السُنة : د. محمد عبد الله دراز تحقيق: عبد الله الأنصاري ص ١٩٠ ط قطر الطبعة الثانية بدون .

(٢) السابق ص ١٩٠ هامش.

والمرجفين الذين يرمون القرآن، ودعوته بالتخلف والرجعية والظلم إلى غير ذلك من مفتريات باطلة وشهادات كاذبة روج لها أعداء الإسلام، وأتباعهم، وأذنابهم قديمًا وحديثًا.

ونخلص من ذلك أن من بلغته دعوة القرآن الكريم على نحو ظهرت معه دلائل صدق الرسول (ﷺ) وأن هذا القرآن هو من عند الله، ومعجزته الخالدة وحجته على خلقه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فقد انقطعت بذلك حجته بين يدي الله تعالى، وارتفع بذلك عذره، أما سوى ذلك كمن لم تبلغه الدعوة أصلًا أو بلغته لكن بصورة غير صحيحة أو مشوهة فهذا وأمثاله معذورون ، ولا تقام عليهم حجة في الآخرة حالهم كحال أهل الفترة وهم ناجون بتفضل من الله عليهم في ضوء ما أشار إليه سادتنا الأشاعرة من قبل في القول بنجاة أهل الفترة .

وأخيرًا: فيما يتعلق بموقفنا نحن المسلمين من تبليغ رسالة هذا الدين الخاتم فيمكن القول: بأن الثبات الذي كان عليه النبي (ﷺ) في دعوته وتبليغه المستمر لهذه الدعوة وتمثله وأصحابه – رضوان الله عليهم – قيم الإسلام واقعًا عمليًا في حياتهم كان بمثابة حائط الصد المنيع لتلك الهجمات والمفتريات التي كان يروجها أعداء الدين آنذاك .

أما وقد كثرت الشبهات والمفتريات والأكاذيب عن الإسلام وأهله اليوم نتيجة للقوة التي يتمتع بها أعداءه، واجتماع كلمتهم على ضرب مواضع القوة في قلوب أتباع هذا الدين فكثرت هجماتهم ووصم به وبهم ما ليس فيه وفيهم.

هذا بجانب ذلك التقاعس المشاهد من قبل المسلمين عن تبليغ دعوتهم، وتركهم التطبيق العملي لرسالة الإسلام الخاتمة فلم يمتثلوا به واقعًا عمليًا سلوكيًا في حياتهم الأمر الذي أصبح بمثابة معول هدم في طريق الدعوة إلى

الله تعالى، يؤخر انتشارها، ويصد الناس عن جمال وعظمة هذا الدين سواء عن قصد من الأعداء ومن والاهم، أو من غير قصد ممن ينتسب لهذا الدين الحنيف.

فإننا أمام هذه التحديات، والصور المشوهة التي تقدم عن الإسلام وعن أهله من الداخل من بني جلدتنا من الذين ينتسبون للإسلام ولا يطبقون شيئًا منه، أو من الخارج بفعل ما يروجه الأعداء عنه وعنا.

يتحتم علينا القيام بواجب الدعوة على الوجه اللائق بها قولًا وعملًا، وإبلاغ الحق إلى الخلق وإزالة كل ما يعرض لهم من شبهات لئلا تحجب أشعة هذا الدين عن هؤلاء الحائرين والمستبصرين، وإلا وقعنا في فلك هؤلاء الذين يكتمون ما أنزل الله من البينات والهدى.

وعلينا أن نعلم أن : الدعوة إلى هذا الدين ليست مجرد نداء إلى نافلة من النوافل يأتيها من يشاء ويدعها من يشاء إنما «الدعوة إلى الإسلام إرشاد إلى أنفس حق في الوجود، وتوجيه إلى خير الدنيا والآخرة معًا، وإنقاذ من أسباب الهلاك التي تهدد المرء في عاجلته، وترقيه في آجلته، إن الدعوة إلى الإسلام تمكين للأمم من معرفة سبل تكتنفها الهدايات والرحمات، وتملئ بآثار السابقين، ويتحصن الناس فيها من إغواء الشياطين: ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [(١)].

ومن ثم فإن الذين يقدرون على إسداء هذا الصنيع للعالم ثم يضنون به، والذين يستطيعون رفع هذا المنار ثم يحجبون أشعته عن الحائرين المستبصرين هم عند الله أشد الناس جرمًا وأحقهم بالبوار[(٢)].

---

(١) سورة الروم الآية (٣٠) .

(٢) مع الله دراسات في الدعوة والدعاة الشيخ محمد الغزالي ص ٥٤ .

وصدق الله العظيم القائل في كتابه العزيز : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (*) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (١) .

لذا فعلماء الإسلام اليوم مطالبون أن يبلغوا شريعة الإسلام أصولًا وفروعًا في حق من لم تبلغهم حتى تقام بذلك الحجة، وينقطع العذر عنهم .

نسأل الله تعالى أن يرد القلوب الحائرة إليه ردًا جميلًا، إنه نعم المولى ونعم النصير، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

(١) سورة البقرة الآيتان(١٥٩، ١٦٠) .

✍ الخاتمة

الحمد لله وكفى، وصلاة وسلامًا على عباده الذين اصطفى... وبعد :-

فمن خلال جولتنا مع أهل الفترة وأقوال العلماء فيهم نخلص إلى الآتي:

أولًا : أن مهمة الأنبياء والرسل – عليهم السلام لا يغني عنها العقل؛ لأن العقل وإن كانت له قيمته في الإسلام إلا أن له أيضًا حدودًا يجب ألا يتجاوزها.

ثانيًا : بالرغم من تلك الطبيعة التي حبا الله بها العقل الإنساني في معرفة الأشياء إلا أن هذه المعرفة ليست على إطلاقها.

ثالثًا : أن الحكم على الأشياء بالحسن أو القبح إنما يكون عن طريق الشرع، وليس عن طريق العقل، فالله تعالى وحده هو المشرع، ولا يجب عليه شيء ، والعقل في ذلك كاشف وموضح لحكم الله تعالى.

رابعًا : أن ثبوت وصف ما للحسن والقبح عن طريق العقل لا يقتضي بذلك المؤاخذة في الآخرة بناءً على حكم العقل وحده، لورود الأدلة الصريحة على نفي التعذيب قبل مجيء الرسل.

خامسًا: بالرغم من تعدد مفهوم الفترة في جانبها الاصطلاحي وتوسع بعض العلماء في ذلك لتشمل أي فترة فيها انقطاع بين رسولين من رسل الله تعالى إلا أن الفترة إذا أطلقت إنما تنصرف إلى تلك المدة بين عيسى ونبينا محمد – عليهما السلام – .

سادسًا: أن أهل الفترة ليسوا جميعًا تحت حكم واحد فهناك من غيَّر وبدَّل وشرَّع وهناك من تحنف على دين إبراهيم (عليه السلام)، وهناك من بقي على جهالة وغفلة ومات قبل مجيء الرسول إليه.

سابعًا : بيان خطأ من ذهب إلى القول بمؤاخذة أهل الفترة بناءً على حكم العقل وحده دون أن يأتيهم رسول، أو تبلغهم دعوة نبي من الأنبياء.

ثامنًا : أن ما ورد من نصوص فيها تعذيب لأهل الفترة هي محمولة على أشخاص بأعينهم ممن بدَّل، وغيَّر وشرَّع كعمرو بن لحي وغيره ممن عرفوا الحق فحادوا عنه أو لخصوصية يعلمها الله ورسوله (ﷺ) .

تاسعًا : أن أهل الفترة ناجون يوم القيامة، ولا عذاب عليهم في الآخرة – إلا ما أستثني منهم – لأن الدعوة لم تبلغهم والحجة الرسالية لم تصل إليهم وهذا ما تطمئن إليه النفس، ويتفق مع ما ذهب إليه سادتنا الأشاعرة ومن وافقهم في ذلك، وما ورد غير هذا فهو مردود في ضوء ما ذكر في موضعه.

عاشرًا : أن ما يترجح لدى الباحث في مآل أبوي النبي (ﷺ) أنهما ناجيان بناءً على كونهما من أهل الفترة، ودخولهما في عموم الأدلة الواردة في ذلك كقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] رعاية لمقام الأدب مع رسول الله (ﷺ) فلا يؤذي منا في أبويه (ﷺ) وهذا ما ارتضاه وذهب إليه السادة الأشاعرة ومن وافقهم ، وأن القول على خلاف ذلك يؤذيه (ﷺ) ويخشى على قائله، وأن ما ورد في تعذيبهما من نصوص فهي مدفوعة بنحو ما أوردناه في مظآنه من هذا البحث .

حادي عشر: أنه بالرغم من عموم رسالته (ﷺ) وختمها للرسالات الإلهية، وبما اشتملت عليه، وما أكدته من حقائق إلا أن هذا لا ينفي أن يوجد من لم تبلغه الدعوة في زماننا هذا في ظل ما وصل إليه العالم من تقدم.

ثاني عشر: أن قيام الحجة على من لم تبلغه دعوة النبي (ﷺ) في زماننا هذا مرهون بوصول الدعوة والنذارة الصحيحة إليه، أما من لم تبلغه فحكمه حكم أهل الفترة وهو معذور في الدنيا إلا أن يأتيه نبأ نبينا (ﷺ) ويسمع به السماع الصحيح.

ثالث عشر: أن واجبنا في ظل ما يواجهه الإسلام من تحديات وهجمات ، ومفتريات وشبهات من الخارج فضلًا عن الداخل يتحتم علينا القيام بواجب الدعوة إليه على أكمل وجه كل في مجال تخصصه حتى لا تحجب أشعته عن هؤلاء الحائرين، وإرشاد إلى أنفس حق في الوجود، والتوجيه إلى خيري الدنيا والآخرة حتى تقام بذلك الحجة، وينقطع العذر.

والله تعالى هو الهادي إلى سواء السبيل

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم : جلَّ من أنزله .

[١] الإبانة عن أصول الديانة: علي بن إسماعيل أبو الحسن الأشعري تحقيق د. فوقية حسين دار الأنصار – القاهرة ط الأولى ١٢٩٧م.

[٢] الأبحاث المسردة في فنون متعددة: لصالح بن مهدي المقبلي ط وزارة الإعلام والثقافة – اليمن ط الأولى ١٤٣٣هـ – ١٩٨٢م.

[٣] إتحاف المريد: عبد السلام إبراهيم اللقاني مكتبة صبيح ١٩٥٣م.

[٤] إتحاف الورى بأخبار أم القرى: النجم عمرو بن فهد تحقيق: فهيم شلتوت ط مركز البحث العلمي – جامعة أم القرى – السعودية.

[٥] اتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: محمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي تحقيق: انس مهرة دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٩هـ.

[٦] الآحاد والمثاني: أحمد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابره ط دار الراية – الرياض ط الأولى ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

[٧] الأحاديث المشكلة الواردة في تفسير القرآن الكريم: د. أحمد بن عبد العزيز بن مقرن دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ط الأولى ١٤٣٠هـ.

[٨] أحكام أهل الذمة: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية تحقيق: صبحي الصالح ط دار العلم للملايين ط الثانية ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

[٩] الإحكام في أصول الأحكام: ابن حزم الأندلسي مطبعة الإمام بالقاهرة بدون.

[١٠] الإحكام في أصول الأحكام: علي بن أبي علي الآمدي (ت٦٣١هـ) ط مؤسسة الحلبي القاهرة ط ١٩٦٧م.

[١١] أدلة معتقد أبي حنيفة الأعظم في أبوي الرسول (ﷺ) : لعلي بن سلطان بن محمد القاري تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان الناشر مكتبة الغرباء الأثرية – السعودية ط الأولى ١٤١٣هـ.

[١٢] إرشاد الفحول: محمد بن علي الشوكاني مطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة ط ١٩٣٧م.

[١٣] الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد لأبي المعالي الجويني مطبعة السعادة القاهرة.

[١٤] الاستذكار لابن عبد البر تحقيق عبد المعطي قلعجي الناشر مؤسسة الرسالة ط الثانية ١٤١٢هـ.

[١٥] أسد الغابة في معرفة الصحابة لعلي بن محمد الشيباني ط جمعية المعارف – القاهرة.

[١٦] إسلام بلا مذاهب: د. مصطفى الشكعة مطبعة البابي الحلبي – القاهرة بدون.

[١٧] إشارات المرام من عبارات الإمام: كمال الدين أحمد البياضي الحنفي تحقيق: يوسف عبد الرازق ط الحلبي القاهرة ط الأولى ١٣٦٨هـ.

[١٨] الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر العسقلاني مطبعة دار المعرفة بيروت – لبنان.

[١٩] الأصنام: أبو المنذر هشام بن محمد أب النضر بن السائب بن بشر الكلبي (ت٢٠٤هـ) مطبعة المعارف بيروت – لبنان.

[٢٠] أصول الدين: لأبي اليسر البزدوي تحقيق: هانز بيترلنس ط الحلبي

القاهرة ط ١٣٨٣هـ.

[٢١] أصول الدين: لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت٤٢٩هـ) ط دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ط الثالثة ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.

[٢٢] أصول السرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي ط دار المعرفة بيروت – لبنان ط ١٣٩٣هـ.

[٢٣] أصول العقيدة الإسلامية: د. عبد المقصود عبد الغني، مكتبة وهبة، القاهرة.

[٢٤] أصول الفقه: الشيخ محمد أبو النور زهير مطبعة دار التأليف القاهرة بدون.

[٢٥] أصول الفقه: الشيخ محمد أبو زهره مطبعة مخيمر القاهرة.

[٢٦] أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي الناشر دار الفكر للطباعة والنشر بيروت – لبنان ط ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

[٢٧] الاعتقاد للبيهقي القضاء والقدر للبيهقي تحقيق محمد بن عبد الله آل عامر الناشر مكتبة العبيكان ط الأولى ١٤٢١هـ.

[٢٨] اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت٨٣٧هـ) تحقيق د. ناصر عبد الكريم العقل ط الأولى ١٤٠٤هـ .

[٢٩] إكمال الأعلام بتثليث الكلام: محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني (ت ٦٧٢هـ) تحقيق: سعد بن حمدان الغامدي الناشر جامعة أم القرى – مكة – السعودية ط الأولى ١٩٨٤م .

[٣٠] أهل الفترة ومن في حكمهم: موفق أحمد شكري تقديم: عباس محجوب، عبد الله الخطيب الناشر مؤسسة علوم القرآن – عمان – دار ابن كثير دمشق – بيروت ط الأولى ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م.

[٣١] البحر المحيط لأبي حيان محمد بن يوسف الغرناطي (ت٥٤٥هـ) مكتبة ومطابع النصر الحديثة –الرياض.

[٣٢] البدء والتاريخ المطهر بن طاهر المقدسي (ت٣٥٥هـ) مكتبة الثقافة الدينية القاهرة.

[٣٣] البداية والنهاية: الحافظ ابن كثير دار الفكر بيروت – لبنان.

[٣٤] البدور السافرة في أمور الآخرة: جلال الدين السيوطي تحقيق: مصطفى عاشور مكتبة القرآن القاهرة.

[٣٥] البرهان في أصول الفقه: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي ط دار الأنصار بالقاهرة ط الثانية ١٩٨٠م.

[٣٦] بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل: محيي بن أبي بكر بن محمد ابن محيي العامري الخرصي دار صادر بيروت – لبنان.

[٣٧] تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني أبو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي تحقيق: مجموعة من المحققين الناشر دار الهداية .

[٣٨] تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري، تحقيق: عبد الغفور عطا، ط دار العلم للملايين.

[٣٩] تاريخ ابن خلدون المسمى ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر: عبد الرحمن بن

محمد بن محمد بن خلدون تحقيق: خليل شحاده دار الفكر بيروت – لبنان ط الثانية ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

[٤٠] تاريخ الإسلام: الحافظ الذهبي شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان مطبعة السعادة القاهرة ط ١٣٥٤هـ.

[٤١] تاريخ الطبري المسمى بتاريخ الرسل والملوك: محمد بن جرير الطبري مطبعة السعادة القاهرة.

[٤٢] التاريخ الكبير: لأبي عبد الله إسماعيل ابن إبراهيم الجعفي البخاري ط دار المعارف.

[٤٣] تاريخ المذاهب الإسلامية: الإمام محمد أبو زهرة دار الفكر العربي – القاهرة.

[٤٤] تاريخ دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر (ت٥٧٢هـ) تحقيق صلاح الدين المنجد مطبوعات المجمع العلمي دمشق – سوريا ط ١٣٧١هـ.

[٤٥] التأويلات لأبي منصور الماتريدي (تأويلات أهل السُنة) تحقيق إبراهيم عوضين ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ط ١٣٩١هـ.

[٤٦] تحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل: أبو طالب وأبو المجد عقيل بن عطية بن أبي احمد جعفر بن محمد بن عطية القضاعي الأندلسي الطرطوشي (ت٦٠٨هـ) تحقيق: مصطفى باجو دار الإمام مالك – أبو ظبي – الإمارات العربية المتحدة ط الأولى ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م .

[٤٧] التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من

تفسير الكتاب المجيد) محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي الناشر الدار التونسية للنشر – تونس ط ١٩٨٤م.

[٤٨] تحفة المريد على جوهرة التوحيد: إبراهيم البيجوري المطبعة الأزهرية.

[٤٩] التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري القرطبي ص ٢٠ الناشر دار المعرفة بيروت – لبنان ط الرابعة ١٤٢١هـ.

[٥٠] التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية: د. عبد الرحمن بدوي ط دار النهضة بالقاهرة.

[٥١] تسهيل الوصول إلى علم الأصول: محمد بن عبد الرحمن المحلاوي مطبعة مصطفى البابي الحلبي – القاهرة ١٣٤١هـ.

[٥٢] تفسير ابن كثير المسمى (تفسير القرآن العظيم) لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م .

[٥٣] التفسير البسيط: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (ت٤٦٨هـ) الناشر عمادة البحث العلمي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

[٥٤] تفسير الجلالين: جلال الدين المحلي، جلال الدين السيوطي ط دار المعرفة بيروت – لبنان.

[٥٥] تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمرو الشيحي المعروف بالخازن (ت ٧٤١هـ) ط دار الفكر بيروت – لبنان.

[٥٦] تفسير الرازي المسمى التفسير الكبير ومفاتيح الغيب: الإمام فخر

الدين الرازي ط دار المعرفة بيروت – لبنان.

[٥٧] تفسير السمعاني: أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المرزوي السمعاني الشافعي (ت٤٨٩هـ) تحقيق ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس دار الوطن الرياض – السعودية ط الأولى ١٣١٨هـ – ١٩٩٧م.

[٥٨] تفسير القرآن الكريم (تفسير المنار) محمد رشيد رضا ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ط ١٩٩٠م.

[٥٩] تفسير القرآن الكريم سورة ياسين: محمد بن صالح العثيمين الناشر دار الثريا – الرياض ط الأولى ١٤٢٤هـ.

[٦٠] تفسير الكشاف المسمى: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ) ط دار المعرفة بيروت – لبنان.

[٦١] تفسير النسفي المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي ط دار الكتاب العربي.

[٦٢] تلبيس إبليس: لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي دار الندوة الجديدة بيروت – لبنان.

[٦٣] التمهيد في أصول الدين: لأبي المعين النسفي تحقيق: عبد الحي قابيل دار الثقافة للنشر والتوزيع القاهرة ط ١٤٠٧هـ.

[٦٤] التمهيد في أصول الفقه: لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني (ت٥١٠هـ) تحقيق: مفيد أبو عمشة وآخرون ط مركز البحث العلمي – جامعة أم القرى ط ١٤٠٦هـ – ١٩٨٥م.

[٦٥] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن

عبد الله بن محمد بن عبد البر تحقيق: مصطفى أحمد العلوي وآخرون وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية – المغرب ط ١٣٨٧هـ.

[٦٦] تهذيب تاريخ دمشق عبد القادر بدران ط دار المسرة بيروت – لبنان ط الثانية ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

[٦٧] التهذيب في فقه الإمام الشافعي أبو محمد الحسن بن مسعود بن محمد الفراء البغوي الشافعي (ت٥١٦هـ) دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

[٦٨] التوحيد: لأبي منصور الماتريدي تحقيق: فتح خليف ط دار الشرق بيروت – لبنان.

[٦٩] تيسير التحرير شرح تحرير الكمال: أمير باده شاه الحسيني مطبعة الحلبي بالقاهرة ١٣٥٠هـ.

[٧٠] جامع الأصول في أحاديث الرسول: أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط دار البيان، ط الأولى ١٣٨٩هـ – ١٩٦٩م .

[٧١] جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري (ت٣١٠هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر الناشر مؤسسة الرسالة ط الأولى ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

[٧٢] جامع بيان العلم وفضله: لأبي عمر يوسف بن عبد الله القرطبي تحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد الناشر مؤسسة الريان – دار ابن حزم ط الأولى ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

[٧٣] جمع الجوامع للإمام تاج الدين عبد الوهاب السبكي ط مصطفى

البابي الحلبي القاهرة بدون.

[٧٤] الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الناشر دار العاصمة – الرياض ط الأولى ١٤١٤هـ.

[٧٥] جواهر البحار في فضائل النبي المختار: يوسف بن إسماعيل بن حسين النبهاني الشامي بدون ت.

[٧٦] جواهر النظام في علم الأديان: عبد الله بن حميد بن سلام السالمي ط ١٩٧١م القاهرة.

[٧٧] الجواهر في تفسير القرآن الكريم: الشيخ طنطاوي جوهري ط القاهرة بدون.

[٧٨] حاشية السندي على سنن النسائي: نور الدين بن عبد الهادي أبو الحسن السندي تحقيق: عبد الفتاح أبو غده الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية حلب – سوريا ط الثانية ١٤٠٦هـ.

[٧٩] حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي المسماة: عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي: شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمود الخفاجي المصري الحنفي (ت١٠٦٩هـ) دار صادر بيروت – لبنان.

[٨٠] حاشية العطار على شرح الجلال المحلى على جمع الجوامع: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت١٢٥٠هـ) ط دار الكتب العليمة بدون .

[٨١] حاشية محمد محي الدين عبد الحميد على المسايرة ط دار المعرفة بيروت – لبنان.

[٨٢] الحاوي للفتاوي للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر

السيوطي ط دار الفكر للطباعة والنشر بيروت – لبنان ط ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م.

[٨٣] حدائق الأنوار ومطالع الأسرار في سيرة النبي المختار: محمد بن عمر بن مبارك الحميدي الحضرمي الشافعي (ت٩٣٠هـ) تحقيق: محمد غسان نصوح الناشر دار المنهاج جدة – السعودية ط الأولى ١٤١٩هـ.

[٨٤] حلية الأولياء وطبقات الأصفياء أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني مكتبة الخانجي القاهرة ١٣١٢هـ – ١٩٣٤م.

[٨٥] خاتم النبيين (ﷺ): الشيخ محمد أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة ط دار الفكر العربي – القاهرة ط ١٤٢٥هـ.

[٨٦] خلاصة ما يرام من فن الكلام: الشيخ محمد أبي عليان الشافعي المرزوقي ط شركة الرغائب – مصر بدون.

[٨٧] الدر المنثور في التفسير بالمأثور للإمام السيوطي ط دار الفكر بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

[٨٨] درء تعارض العقل من النقل: ابن تيمية تحقيق: محمد رشاد سالم ط جامعة الإمام محمد بن سعود ط ١٤٠٠هـ.

[٨٩] الدرة فيما يجب اعتقاده: لابن حزم تحقيق: أحمد ناصر الحمد، وسعيد عبد الرحمن القزقي مطبعة المدني – القاهرة ط ١٤٠٨هـ.

[٩٠] الدرج المنيفة في الآباء الشريفة للإمام السيوطي تحقيق د. محمد عز الدين السعيدي ط دار إحياء العلوم بيروت – لبنان ط ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م.

[٩١] دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين: محمد الغزالي دار الوفاء للطباعة القاهرة ط الثانية ١٤٠٨هـ.

[٩٢] دلائل النبوة: لأحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصفهاني ط حيدر آباد الدكن – مجلس دائرة المعارف النظامية ط ١٣٢٠هـ.

[٩٣] ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى: محب الدين أبو العباس أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الطبري الناشر دار الكتب المصرية.

[٩٤] الرحيق المختوم: صفي الدين المباركفوري دار الهلال بيروت – لبنان، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع.

[٩٥] رسالة التوحيد: محمد عبده، تحقيق: محمود أبو رية، ط دار المعارف .

[٩٦] رفع الأستار لإبطار أدلة القائلين بفناء النار: محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ط المكتب الإسلامي بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٠٥هـ.

[٩٧] رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود الناشر عالم الكاب بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٩هـ.

[٩٨] روح الإسلام: سيد أمير علي ط دار الثقافة العامة القاهرة.

[٩٩] روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي تحقيق: علي عبد الباري عطية الناشر دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٥هـ.

[١٠٠] الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام: لأبي القاسم عبد

الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخشعمي السهيلي دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط ١٤١٨هـ.

[١٠١] روضة المحبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي تحقيق: زهير الشاويش الناشر المكتب الإسلامي بيروت – لبنان – دمشق ط الثالثة ١٤١٢هـ – ١٩٩١م.

[١٠٢] زاد المسير في علم التفسير: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي تحقيق: عبد الرازق المهدي دار الكتاب العربي بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٢٢هـ.

[١٠٣] سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: محمد بن يوسف الصالحي تحقيق: مصطفى عبد الواحد ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – القاهرة ط ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م.

[١٠٤] سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: محمد بن ناصر الدين الألباني الناشر مكتبة المعارف ط ١٤١٥هـ.

[١٠٥] سلم الوصول لشرح نهاية السول: للشيخ محمد بخيت المطيعي مكتبة السعادة القاهرة.

[١٠٦] سنن الإمام أبي داوود الإمام الحافظ أبي داوود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ط دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان ط ١٣٨٩هـ .

[١٠٧] سنن النسائي المسمى المجتبى من السنة: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان.

[١٠٨] السيرة النبوية في ضوء القرآن والسُنة: محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة دار القلم بيروت – لبنان ط الثانية ١٤٢٧هـ.

[١٠٩] السيرة النبوية لابن هشام تحقيق السقا وآخرون ط دار كنوز الأدبية – بدون ت .

[١١٠] شرح الأصول للقاضي عبد الجبار ، تحقيق عبد الكريم عثمان مطبعة الاستقلال ط ١٣٨٤هـ .

[١١١] شرح الجلال على جمع الجوامع: محمد بن أحمد الجلال المحلي ط القاهرة ١٣٥٨هـ.

[١١٢] شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي يوسف بن أحمد شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي دار الكتب العلمية ط الأولى ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

[١١٣] شرح الشفا: محمد بن علي بن سلطان أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت١٠١٤هـ) دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٢١هـ .

[١١٤] شرح الكوكب المنير: للعلامة محمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار (ت٩٧٢هـ) تحقيق: محمد الزحيلي، نزيه حماد ط دار الفكر دمشق – سوريا ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م.

[١١٥] شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول: لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس ابن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي ت ٦٨٤هـ ط دار الفكر بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٨هـ.

[١١٦] شرح جوهرة التوحيد المسمى تحفة المريد على جوهرة التوحيد الإمام إبراهيم البيجوري تحقيق: د. علي جمعة الناشر دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ط الأولى ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م.

[١١٧] شرح مسلم لمحي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ط دار

إحياء التراث العربي بيروت – لبنان ط الثانية ١٣٩٢هـ – ١٩٧٢م.

[١١٨] شفاء العليل في مسائل القضاء القدر والحكم والتعليل: ابن القيم مكتبة دار التراث القاهرة.

[١١٩] صحيح البخاري (الجامع الصحيح) لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت٢٥٦هـ) ط المكتبة الإسلامية استانبول – تركيا.

[١٢٠] الصفدية: ابن تيمية تحقيق: محمد رشاد سالم مكتبة ابن تيمية – القاهرة ط الثانية ١٤٠٦هـ.

[١٢١] الطبقات الكبرى لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري البغدادي تحقيق: زياد محمد منصور ط الجامعة الإسلامية – المدينة المنورة ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

[١٢٢] طريق الهجرتين وباب السعادتين: لابن القيم ط دار الفكر بيروت – لبنان.

[١٢٣] طلقات المعهد الرياضي في حلقات المذهب الأباضي: سالم بن حمود شامش السيابي وزارة التراث القومي والثقافي سلطنة عمان ط ١٤٠٠هـ.

[١٢٤] العاقبة في ذكر الموت: عبد الحق عبد الرحمن بن عبد الله الإشبيلي تحقيق: خضر محمد خضر مكتبة دار الأقصى – الكويت ط الأولى ١٤٠٦هـ.

[١٢٥] العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل عن الإمام أبي حنيفة تحقيق: الشيخ محمد زاهد الكوثري المقدمة مطبعة الأنوار – القاهرة ١٣٦٨هـ.

[١٢٦] العدة في أصول الفقه: القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن

محمد بن خلف بن الفراء (ت٤٥٨هـ) تحقيق وتعليق: د. أحمد بن علي بن سير المباركي ط الثالثة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م بدون ناشر.

[١٢٧] علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع: الشيخ عبد الوهاب خلاف مطبعة المدني بالقاهرة بدون.

[١٢٨] علم الكلام عند خلص المتكلمين: د. عبد الحميد علي عز العرب دار المنار للنشر والتوزيع القاهرة ط ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

[١٢٩] عون المعبود شرح سنن أبي داوود: محمد شمس الحق العظيم آبادي الناشر دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ط الثانية.

[١٣٠] عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: محمد بن سيد الناس تحقيق: إبراهيم محمد رمضان الناشر دار القلم بيروت - لبنان ط الأولى ١٤١٤هـ.

[١٣١] غاية المرام في علم الكلام: سيف الدين الآمدي تحقيق: محمود عبد اللطيف ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٣٩١هـ.

[١٣٢] غاية الوصول في شرح لب الأصول: زكريا الأنصاري ط دار الكتب العربية الكبرى مصطفى البابي الحلبي.

[١٣٣] فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الأولى (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء) جمع وترتيب أحمد بن عبد الرزاق الدويش ط رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء الإدارة العامة للطبع.

[١٣٤] فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي المكتبة السلفية القاهرة.

[١٣٥] الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني تحقيق: أبو مصعب محمد صبحي الناشر

مكتبة الجيل الجديد صنعاء – اليمن.

[١٣٦] فتح القدير الجامع بين علمي الرواية والدراية في علم التفسير: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني الناشر دار ابن كثير – دار الكلم الطيب – دمشق – بيروت ط الأولى ١٤١٤هـ .

[١٣٧] الفقه على المذاهب الأربعة: الشيخ عبد الرحمن محمد الجزيري ط المكتبة العصرية صيدا بيروت – لبنان ط ١٤٢٤هـ.

[١٣٨] فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت: محمد بن نظام الدين الأنصاري مؤسسة الحلبي القاهرة ١٣٢٢هـ.

[١٣٩] الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي تحقيق: رضا فرحات مكتبة الثقافة الدينية.

[١٤٠] فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي خرج أحاديثه وعلق عليه: محمود بيجو ط الأولى ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

[١٤١] القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، دار المعرفة بيروت لبنان .

[١٤٢] قصص الأنبياء لابن كثير تحقيق: مصطفى عبد الواحد ط الثانية ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

[١٤٣] قواعد الأحكام في مصالح الآنام: لأبي محمد عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي الدمشقي الملقب بسلطان العلماء (ت٦٦٠هـ) تحقيق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي ط دار المعارف بيروت – لبنان.

[١٤٤] الكامل في التاريخ: لأبي الحسن علي بن محمد بن الأثير الجزري

دار الكتاب العربي بيروت – لبنان ط الثالثة ١٤٠٠هـ – ١٩٩٨م.

[١٤٥] كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: عبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري (ت٧٣٠هـ) تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.

[١٤٦] كشف الخفا ومذيل الإلباس عما اشتهر من أحاديث على ألسنة الناس: إسماعيل بن محمد العجلوني تحقيق: أحمد القلاشي مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان ط الرابعة ١٤٠٥هـ.

[١٤٧] لباب التأويل في معاني التنزيل: علاء الدين محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن تعليق عبد السلام محمد علي شاهين دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٢٥هـ.

[١٤٨] لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري دار صادر بيروت – لبنان ط الأولى.

[١٤٩] مجاز القرآن: معمر بن المثنى التميمي تحقيق: فؤاد سزكين مكتبة الخانجي – دار الفكر القاهرة ط الثالثة ١٣٩٠هـ – ١٩٧٠م.

[١٥٠] المجتمع العربي الإسلامي: د. عبد الحميد بخيت ط دار المعارف القاهرة.

[١٥١] مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ) ط مؤسسة المعارف بيروت – لبنان ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

[١٥٢] مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين جمع وترتيب فهد بن ناصر الناشر دار الثريا – الرياض – السعودة ط الثانية ١٤١٤هـ.

[١٥٣] المجموع في المحيط بالتكليف: لأبي الحسن عبد الجبار بن أحمد

المعتزلي (ت٤١٥هـ) عني بتصحيحه ونشره الأب جين يوسف هوين اليسوعي ٢٤/١، ٢٥ المطبعة الكاثوليكية بيروت – لبنان.

[١٥٤] المحبر: لأبي جعفر محمد ابن حبيب الهاشمي (ت٢٤٥هـ) دار الآفاق الجديدة بيروت – لبنان.

[١٥٥] المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: لابن عطية الأندلسي تحقيق: عبد السلام عبد الشافي دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١٣هـ.

[١٥٦] محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين: فخر الدين محمد بن عمر الخطيب الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة .

[١٥٧] المحصول في أصول الفقه: فخر الدين محمد بن عمر الرازي تحقيق: طه العلواني مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود.

[١٥٨] مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود طاهر، مكتبة لبنان ناشرون ط ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.

[١٥٩] المختار من كنوز السُنة : د. محمد عبد الله دراز تحقيق: عبد الله الأنصاري ط قطر الطبعة الثانية بدون.

[١٦٠] مختصر الفتاوى المصرية: ابن تيمية تحقيق عبد المجيد سليم، محمد حامد الفقي مطبعة السنة المحمدية – القاهرة بدون.

[١٦١] مختصر المنتهى (مختصر ابن الحاجب): لابن الحاجب الأصولي المالكي (ت٦٤٦هـ) ط القاهرة ١٣٢٦هـ.

[١٦٢] مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين: لابن القيم تحقيق: محمد حامد الفقي مكتبة السُنة المحمدية.

[١٦٣] مذكرة التوحيد: الشيخ حسن السيد متولي، الناشر: مكتبة الكليات

الأزهرية القاهرة، بدون.

[١٦٤] مرآة العقول: محمد باقر المجلسى ط دار الكتب الإسلامية طهران – إيران.

[١٦٥] مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي ط دار القلم – القاهرة.

[١٦٦] مسالك الحنفا في والدي المصطفى: جلال الدين السيوطي تعليق محمد عز الدين السعيدي ط دار إحياء العلوم – بيروت – لبنان ط الثانية ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م.

[١٦٧] مسالك الحنفاء في والدي المصطفى ضمن كتاب الحاوي: للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية بيروت – لبنان ١٤١٦هـ.

[١٦٨] المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري ط دار الفكر بيروت – لبنان.

[١٦٩] المسند: أحمد بن حنبل دار الفكر بيروت – لبنان.

[١٧٠] مشارق الأنوار: القاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي المالكي ط دار التراث – القاهرة.

[١٧١] مشارق أنوار العقول: أبو محمد بن عبد الله بن حميد بن سالوم السالمي ط الثانية سلطنة عمان بدون تاريخ.

[١٧٢] المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: أحمد بن محمد ابن علي المقري الفيومي المكتبة العلمية بيروت – لبنان.

[١٧٣] معالم التنزيل في تفسير القرآن: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي تحقيق: محمود عبد الله النمر وآخرون دار طيبة للنشر ط الرابعة ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

[١٧٤] معالم السنن (شرح سنن أبي داود) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي المطبعة العلمية – حلب ط الأولى ١٣٥١هـ – ١٩٣٢م.

[١٧٥] معاني القرآن لأبي جعفر النحاس (ت٣٣٨هـ) تحقيق: محمد علي الصابوني ط مركز إحياء التراث الإسلامي ط الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

[١٧٦] المعتمد في أصول الدين: أبو الحسين المعتزلى البصري تحقيق: محمد حميد الدين وآخرون ط دمشق – سوريا ط ١٣٨٤هـ.

[١٧٧] معجم البلدان: ياقوت الحموي دار الفكر بيروت – لبنان.

[١٧٨] المعجم الكبير: الحافظ سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني تحقيق: حمدي عبد المجيد الناشر مكتبة العلوم والحكم الموصل ط الثانية ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م.

[١٧٩] معجم اللغة العربية المعاصرة: د. أحمد مختار عبد الحميد ط عالم الكتب ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م .

[١٨٠] معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا تحقيق: عبد السلام محمد هارون ط دار الفكر ١٣١٩هـ – ١٩٧٩م.

[١٨١] المغني في أبواب التوحيد والعدل: القاضي عبد الجبار الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر القاهرة بدون.

[١٨٢] مفاتيح الغيب: فخر الدين الرازي دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤١١هـ.

[١٨٣] مفتاح دار السعادة: لابن القيم ط دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.

[١٨٤] المفصل في تاريخ العرب: د. جواد على ط دار الفكر العربي بيروت

– لبنان.

[١٨٥] المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم: لأبي العباس القرطبي تحقيق: محيي الدين ديب وآخرون الناشر دار ابن كثير دمشق – بيروت ط الثانية ١٤٢٠هـ.

[١٨٦] المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: عبد الرحمن السخاوي دار الكتاب العربي بيروت – لبنان ط الرابعة ١٤٢٢هـ.

[١٨٧] مقالات الإسلاميين واختلاف المصليين: علي بن إسماعيل أبو الحسن الأشعري تحقيق هلموت ريتر دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان ط الثالثة بدون.

[١٨٨] الملل والنحل لمحمد بن عبد الكريم بن أبي بكر بن أحمد الشهرستاني ط مؤسسة المعرفة القاهرة بدون.

[١٨٩] منهاج الوصول إلى علم الأصول: الإمام البيضاوي ط القاهرة ١٣٢٦هـ.

[١٩٠] المنهاج في شعب الإيمان: للحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني أبو عبد الله الحليمي تحقيق: حلمي محمد فودة ط دار الفكر ط الأولى ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

[١٩١] المواقف في علم الكلام: عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الأيجي دار الحمامي للطباعة القاهرة.

[١٩٢] المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني أبو العباس المصري (ت٩٢٣هـ) الناشر المكتبة التوفيقية القاهرة بدون.

[١٩٣] الموجز في تحصيل السؤال وتلخيص المقال في الرد على أهل الخلاف: أبو عمار الكافي تحقيق: د. عمار الطالب الشركة الوطنية – الجزائر ط ١٣٩٨هـ.

[١٩٤] الموضوعات لابن الجوزي تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان المكتبة السلفية ط الأولى ١٣٨٦هـ.

[١٩٥] ميزان الأصول في نتائج العقول: أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي ط دار الفكر بيروت – لبنان.

[١٩٦] ناسخ الحديث ومنسوخه: محمد بن أحمد بن عثمان بن شاهين تحقيق: سمير بن أمين الزهيري مكتبة المنارة ط الأولى ١٤١٢هـ.

[١٩٧] النبوة في الفكر الإسلامي: د. سمير حامد محمد، مطبعة الأمانة، القاهرة، ط. الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م.

[١٩٨] نظرية التكليف: القاضي عبد الجبار، تحقيق د. عبد الكريم عثمان مؤسسة الرسالة بيروت – لبنان ط ١٣٩١هـ.

[١٩٩] نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: برهان الدين أبي الحسن البقاعي (ت٨٨٥هـ) ط دار المعارف العثمانية بالهند ط الأولى ١٤٠١هـ.

[٢٠٠] نظم الفرائد وجمع الفوائد: عبد الرحيم بن علي شيخ زادة المطبعة الأدبية القاهرة ط الأولى ١٣١٧هـ.

[٢٠١] نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز: رفاعة رافع بن بدوي بن علي الطهطاوي ط دار الذخائر القاهرة ط الأولى ١٤١٩هـ.

[٢٠٢] نهاية السول شرح منهاج الوصول: للإمام جمال الدين عبد الرحيم

الأسنوي مطبعة صبيح القاهرة.

[٢٠٣] النهاية في غريب الحديث والأثر أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري (ت٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي الناشر المكتبة العلمية بيروت – لبنان ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

[٢٠٤] هموم داعية الشيخ محمد الغزالي دار الحرمين للنشر والتوزيع الدوحة – قطر ط الأولى ١٤٠٣هـ.

[٢٠٥] الوجيز في أصول الفقه الإسلامي: د. محمد مصطفى الزحيلي دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع دمشق – سوريا ط الثانية ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م.

[٢٠٦] الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت٥٤٢هـ) تحقيق: عبد السلام هارون ط دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط الأولى ١٤٢٢هـ.

SOURCE AND REFERENCES

The Holy Qur'an : the one who sent it down .

[1]explanation of the origins of religion: Ali Bin Ismail Abu al-Hassan al-Ash'ari investigation by Dr. Fawqiya Hussein Dar Al-Ansar-Cairo I. 1297 ad.

[2]listed researches in various arts: in favor of bin Mahdi al – moqbali I Ministry of information and culture - Yemen I 1433 Ah-1982 ad.

[3]Al-Murid's Union: Abdul Salam Ibrahim al-Lakhani library, Sabah, 1953.

[4]Umm Al – Qura News: Al – Najm Amr bin Fahd investigation: Fahim Shaltout I Scientific Research Center-Umm Al-Qura University-Saudi Arabia.

[5]the Union of human virtues in the fourteen readings: Muhammad Bin Muhammad Bin Abdul Ghani al – damiati investigation: forget the skill of the House of scientific books Beirut-Lebanon I, 1419 Ah.

[6]Al – Ahad and Al - muthani: Ahmed bin Amr bin Al-dahhak Abu Bakr Al-Shaibani investigation: in the name of Faisal Ahmed Al-jawabrah I Dar Al-Raya-Riyadh I 1411 Ah-1991 ad.

[7]the problematic hadiths contained in the interpretation of the Holy Quran: D. Ahmed bin Abdulaziz bin Muqrin Ibn al-Jawzi publishing house for publishing and distribution I. 1430 Ah.

[8]rulings of the dhimmis: for Abu Abdullah Muhammad ibn Abu Bakr Ibn Qayyim Al - jawziyya an investigation: Sobhi Al-Saleh I Dar Al-Alam for millions II 1401 Ah-1981 ad.

[9]veracity in the origins of judgments: Ibn Hazm Al-Andalusi Imam's Press in Cairo without.

[10]ruling on the origins of judgments: Ali bin Abi Ali al-AMDI (d631h) I Halabi Foundation Cairo, 1967.

[11]evidence of the belief of Abu Hanifa the greatest in the fathers of the Prophet (s) : May Ali bin Sultan bin Mohammed al – Qari investigation: famous bin Hassan Al-Salman publisher Al-ghuraba Archaeological Library-Saudi Arabia I 1413 Ah.

[12]stallion guidance: Muhammad Bin Ali al-shawkani, Mustafa al-Babi al-Halabi Cairo Press, 1937.

[13]guidance to the evidence-breakers in the origins of belief by Abu Al-Ma'ali Al-juwayni happiness Cairo Press.

[14]the recollection of Abdul Bar's son, the investigation of Abdul muti qalaji, publisher of the second letter Foundation, 1412 Ah.

[15]The Lion of the forest in the knowledge of the Companions by Ali ibn Muhammad Al – Shaibani I al-Maarif Association-Cairo.

[16]Islam without doctrines: d. Mustafa al-Shaka Al-Babi al-Halabi press-Cairo without.

[17]Al-Maram references from the phrases of the imam: Kamal al-Din Ahmed Al-bayadi Hanafi investigation: Yusuf Abdel Razek I al-Halabi Cairo I 1368 Ah.

[18]Injury in the discrimination of companions: Ibn Hajar al – Asqalani publishing house of knowledge Beirut-Lebanon.

[19]idols: Abu al – Munther Hisham ibn Muhammad Abu al-Nadr Ibn Al-Sa'ib Ibn Bishr Al-kalbi (d204h) Maarif press Beirut-Lebanon.

[20]origins of religion: for Abu Yusr Al-bazdawi an investigation: Hans peterlens I Halabi Cairo I 1383 Ah.

[21]origins of religion: by Abu Mansour Abdul Qaher bin Taher al – Baghdadi (d429h) I Scientific Book House – Beirut - Lebanon III

1401H-1981G.
[22]Origins of Al – sarkhsi: Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Sahl al-sarkhsi I Dar Al-marefa Beirut-Lebanon I 1393 Ah.
[23]the origins of the Islamic faith: D. Abdel Maksoud Abdel Ghani, Wahba library, Cairo.
[24]origins of jurisprudence: Sheikh Mohammed Abu al-Nur Zuhair Cairo printing house without.
[25]the origins of jurisprudence: Sheikh Mohammed Abu Zahra Cairo Mukhaimer press.
[26]the lights of the statement in the explanation of the Quran by the Quran: Muhammad Al – Amin bin Muhammad al - Mukhtar Al-Shanqiti publisher Dar Al-Fikr for printing and publishing Beirut-Lebanon, 1415 Ah-1995 ad.
[27]the belief of Al-bihaqi in the fate and destiny of Al-bihaqi was achieved by Muhammad bin Abdullah Al-Amer publisher Obeikan library I, 1421 Ah.
[28]the necessity of the Straight Path to transgress the owners of hell: Ahmad Bin Abdul Halim bin Abdul Salam Ibn Taymiyyah (d837h) investigation of Dr. Nasser Abdul Karim Al-aql I 1404 Ah.
[29]completing the flags by triangulating speech: Muhammad bin Abdullah bin Abdullah Bin Malik al – Ta'i Al – Giani (d .672 Ah) investigation: Saad Bin Hamdan Al-Ghamdi publisher Umm Al-Qura University-Mecca-Saudi Arabia I 1984.
[30]people of the period and those like them: Muwaffaq Ahmed Shukri presented by: Abbas Mahjoub, Abdullah Al – Khatib publisher Quranic Sciences Foundation – Amman – Dar Ibn Kathir Damascus - Beirut I 1409 Ah-1988 ad.
[31]the surrounding sea by Abu Hayyan Muhammad Bin Yusuf al –Granati (d.545 ah) Al-Nasr Modern Library and Printing House-Riyadh.
[32]the beginning and history of Al-mutahhar Ibn Taher al-Maqdisi (d.355 Ah) library of religious culture Cairo.
[33]beginning and end: Hafiz Ibn Kathir thought House Beirut – Lebanon.
[34]the overt role in the affairs of the hereafter: Jalal al-Din al-Suyuti investigation: Mustafa Ashur Quran library Cairo.

[35]proof in the origins of jurisprudence: Abdul Malik bin Abdullah Bin Yusuf al-juwayni Abu Al-Maali I Dar Al-Ansar in Cairo II 1980.

[36]the joy of forums and in order to similarly summarize miracles, biographies and comprehensions: Muhyi ibn Abi Bakr ibn Muhammad ibn Muhyi al – Amiri Al-khursi Dar Sadr Beirut-Lebanon.

[37]crown of the bride from the jewels dictionary: Mohammed bin Mohammed bin Abdul Razzaq al-Husseini Abu al-Fayd aka Murtada al-Zubaidi investigation: a group of investigators publisher Dar Al-Hidaya.

[38]the crown of language and the Arabic sahh of Al-Johari, an investigation: Abdul Ghafoor Atta, I Dar Al-Alam for millions.

[39]the history of Ibn Khaldun called the Diwan of the debutant and the news in the history of the Arabs and Berbers and those of their contemporaries with the greatest Sultan: Abdul Rahman bin Mohammed bin Mohammed bin Khaldun investigation: Khalil Shehada Dar Al – Fikr Beirut - Lebanon I II 1408 Ah-1988 ad.

[40]the history of Islam: the Golden Guardian Shams al-Din Muhammad bin Ahmed bin Othman happiness Cairo Press, 1354 Ah.

[41]the history of al-Tabari called the history of the apostles and Kings: Muhammad ibn Jarir al-Tabari happiness Cairo Press.

[42]the great history: of Abu Abdullah Ismail Ibn Ibrahim al-Ja'fi al-Bukhari I Dar Al-Maarif.

[43]history of Islamic doctrines: Imam Muhammad Abu Zahra House of Arab Thought – Cairo.

[44]the history of Damascus by Abu Al – Qasim Ali ibn al-Hassan Ibn Hibat Allah ibn Asaker (d.572 ah) the investigation of Salah al-Din al-Munajjid publications of the scientific complex Damascus-Syria, I 1371 Ah.

[45]interpretations of Abu Mansur al-matridi (interpretations of the Sunnis) by Ibrahim awadeen I Supreme Council for Islamic Affairs Cairo, 1391 Ah.

[46]editing the article on balancing the work and ruling the non – commissioned in Aqabi and fate: Abu Talib and Abu Al – Majd Aqil bin Attiyah bin Abi Ahmed Jafar bin Mohammed bin Attiyah al - qudai Andalusi tartushi (d608h) investigation: Mustafa Bajo Dar al-Imam Malik-Abu Dhabi-United Arab Emirates I 1427h-2006g.

[47]Tahrir and enlightenment (liberation of the sound meaning and enlightenment of the new mind from the interpretation of the

glorious book) Muhammad Al – Tahir bin Muhammad Bin Muhammad Al-Tahir bin Ashur al-Tunisi publisher Tunisian publishing house-Tunisia I 1984 .

[48]Al-Murid's masterpiece on the jewel of monotheism: Ibrahim al-bijouri Al-Azhar printing press .

[49]the ticket in the conditions of the dead and the things of the hereafter: by Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Faraj Al – Ansari al-Qurtubi P.20 publisher Dar Al-marefa Beirut-Lebanon I IV 1421 Ah.

[50]Greek heritage in Islamic Civilization: D. Abdel Rahman Badawi I Dar Al-Nahda in Cairo.

[51]facilitating access to the science of Origins: Muhammad Bin Abdul Rahman al – Mahlawi Mustafa al-Babi al-Halabi press-Cairo 1341 Ah.

[52]Tafsir Ibn Kathir named (Tafsir of the great Qur'an) by Abu al - Fida Ismail Ibn Kathir al-damasci Taibah publishing and distribution house second edition 1420 Ah-1999 ad.

[53]simple explanation: Abu al-Hassan Ali bin Ahmed bin Muhammad Bin Ali al-Wahidi Al-naisaburi Al-Shafi'i (d468h) publisher Deanship of scientific research Imam Muhammad Bin Saud Islamic University.

[54]Tafsir al – jalalin: Jalal al-Din al-Mahali, Jalal al-Din al-Suyuti I Dar Al-marefa Beirut-Lebanon.

[55]Al – Khazen's interpretation of the interpretation section in the meanings of the download: Alaeddin Ali ibn Muhammad ibn Ibrahim ibn Amr al-shihi, known as the treasurer (d.741 Ah) I Dar Al-Fikr Beirut-Lebanon.

[56]Tafsir al – Razi called the grand Tafsir and the keys of the unseen: Imam Fakhr al-Din al-Razi I Dar Al-marefa Beirut-Lebanon.

[57]interpretation of Al – Samaani: Abu al - Muzaffar Mansur bin Muhammad Bin Abdul-Jabbar bin Ahmed Al-marzawi Al-Samaani Al-Shafi'i (d489h) investigation of Yasser bin Ibrahim, and Ghunaim bin Abbas Dar Al-Watan Riyadh-Saudi Arabia I 1318h-1997g.

[58]interpretation of the Holy Quran (Tafsir al-Manar) by Mohammed Rashid reda i Egyptian General Authority for the book I 1990.

[59]interpretation of the Holy Quran Surah Yasin: Muhammad Bin Saleh Al – Othaimeen publisher Dar Al-Thuraya-Riyadh I 1424 Ah.

[60]the interpretation of the scout named: the scout about the facts of downloading and the eyes of gossip in the faces of interpretation by Abu Al - Qasim Mahmoud bin Omar zamakhshari (d538h) I Dar Al-marefa Beirut-Lebanon.
[61]nasafi's interpretation called Madrak download and the facts of interpretation by Abu al-Barakat Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud al-nasafi I Dar Al-Kitab al-Arabi.
[62]dressing the devil: for Abu Faraj Abdul Rahman Bin Al-Jawzi, the new seminar House Beirut – Lebanon.
[63]preface to the origins of religion: for Abu MU'ayn Al-nasafi an investigation: Abdul Hay Qabeel House of culture for publishing and distribution Cairo, 1407 Ah.
[64]introduction to the origins of jurisprudence: by Abu al – Khattab Mahfouz bin Ahmed bin Al - Hassan al-kuludani (d510h) investigation: Mufid Abu Amsha et al.I Scientific Research Center-Umm Al-Qura University I 1406h-1985g.
[65]preface to what is meant and supported in Al – muwatta: Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Mohammed bin Abdul Bar investigation: Mustafa Ahmed Al-Alawi and others Ministry of Awqaf and Islamic Affairs-Morocco, 1387 Ah.
[66]the refinement of the history of Damascus Abdelkader Badran I Dar Al – Masara Beirut - Lebanon II 1399 Ah-1979 ad.
[67]politeness in the Fiqh of Imam Shafi'i Abu Muhammad al – Hassan Ibn Masoud ibn Muhammad Al - Farah Al-baghawi Al-Shafi'i (d516h) House of scientific books Beirut-Lebanon I 1418h-1997g.
[68]Tawhid: for Abu Mansour al-matridi an investigation: Fatah Khalif I Dar Al – Sharq Beirut-Lebanon.
[69]Tahrir facilitation explanation of the perfect Tahrir: Amir Badeh Shah Al-Husseini, al-Halabi press, Cairo, 1350 Ah.
[70]collector of assets in the hadiths of the Prophet: Abu al - Saadat Al-Mubarak bin Muhammad bin al-Athir al-Jaziri investigation: Abdulkader Al-arnawut Dar Al-Bayan, I 1389 Ah-1969 ad.
[71]the collector of the statement on the interpretation of the Quran: Muhammad Bin Jarir bin Yazid bin Kathir bin Ghalib Al - Amli Abu Jafar al-Tabari (d310h) investigation: Ahmed Muhammad

Shaker publisher foundation of the first letter I 1420h-2000G.
[72]collector of the statement of Science and virtue: for Abu Omar Yusuf bin Abdullah al – Qurtubi investigation: Abu Abdul Rahman Fawaz Ahmed publisher Al - Rayyan Foundation-Dar Ibn Hazm I 1424 Ah-2003 ad.
[73]the collection of mosques of Imam Taj al-Din Abdul Wahab Al-Sobki i Mustafa al-Babi al-Halabi Cairo without .
[74]the correct answer to the one who changed the religion of Christ: Ahmed bin Abdul Halim bin Taymiyyah publisher Capital house – Riyadh I, 1414 Ah.
[75]the jewels of the sailor in the virtues of the chosen Prophet: Yusuf ibn Ismail Ibn Husayn Al-Nabhani al-Shami without T.
[76]the jewels of order in the science of religions: Abdullah bin Hamid bin Salam Al-Salmi I 1971 Cairo.
[77]the jewels in the interpretation of the Holy Quran: Sheikh Tantawi Johari I Cairo without.
[78]footnote of Al – Sindi on the age of women: Nur al-Din bin Abdul Hadi Abu al-Hassan al-Sindi investigation: Abdel Fattah Abu Ghada publisher Islamic publications office Aleppo-Syria I II 1406 Ah.
[79]Al – Shihab's footnote on Tafsir al-baydawi named: the attention of the judge and the sufficiency of the Radi on Tafsir al-baydawi: Shihab al-Din Ahmed bin Mohammed bin Mahmoud Al-Khafaji Egyptian Hanafi (d.1069 Ah) Sadr House Beirut-Lebanon.
[80]Al-Attar's footnote on the commentary of Al-Jalal al-Mahali on the collection of mosques: Hasan ibn Muhammad ibn Mahmud Al-Attar Al-Shafi'i (d .1250 Ah) I Dar Al-Kitab al-Alimah without.
[81]the entourage of Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid Ali al – musayrah I Dar Al-marefa Beirut-Lebanon.
[82]the fatwa of Governor Jalal al-Din Abdul Rahman bin Abi Bakr al-Suyuti I Dar Al-Fikr for printing and publishing Beirut-Lebanon, 1424 Ah - 2004 ad.
[83]gardens of lights and reading secrets in the biography of the chosen Prophet: Muhammad Bin Omar bin Mubarak Al – Humaidi Al-Hadrami Al-Shafi'i (d930h) Investigation: Muhammad Ghassan nasuh publisher Dar Al-Minhaj Jeddah-Saudi Arabia I 1419h.

[84]the ornament of the Guardians and the layers of the faithful Abu Naeem Ahmed bin Abdullah Isfahani Al - Khanji library Cairo 1312 Ah-1934 ad.

[85]the ring of the prophets (s): Sheikh Mohammed Ahmed bin Mustafa bin Ahmed, known as Abu Zahra, Dar Al – Fikr Al-Arabi-Cairo, 1425h.

[86]a fine compendium of the art of speech: Sheikh Mohammed Abi Alyan Shafi'i Al – Marzouqi I al-raghaib company-Egypt without.

[87]The Litany in the interpretation of the aphorism of Imam Al – Suyuti I Dar Al - Fikr Beirut-Lebanon I 1403 Ah-1983 ad.

[88]warding off the conflict of reason from transmission: Ibn Taymiyyah Investigation: Muhammad Rashad Salem I Imam Muhammad Bin Saud University I 1400 Ah.

[89] Al-Durra what to think: for Ibn Hazm an investigation: Ahmed Nasser Al-Hamad, and said Abdel Rahman Al-qazqi Al-Madani press-Cairo, 1408h.

[90]Al-munifah stairs in the Holy Fathers of Imam Al-Suyuti, Dr. Mohammed Ezz al-Din al-Saidi I Dar revival of science Beirut-Lebanon, 1409 Ah - 1988 ad.

[91]the Constitution of cultural unity among Muslims: Muhammad Al-Ghazali Al-Wafa printing house Cairo II 1408 Ah.

[92]signs of prophecy: for Ahmad ibn Abdullah Abu Naeem al – Isfahani I Hyderabad Al-dakn-the Council of the regular knowledge circle I 1320 Ah.

[93]the ammunition of Al-uqbi in manaqib is related to: Mohibuddin Abu al-Abbas Ahmed bin Abdullah bin Mohammed bin Abi Bakr al-Tabari publisher Egyptian House of books.

[94]sealed nectar: Safieddine Al – Mubarak, Dar Al-Hilal Beirut-Lebanon, Dar Al-Wafa for printing, publishing and distribution.

[95]the message of monotheism: Muhammad Abdo, investigation: Mahmoud Abu Raya, I Dar Al-Maarif.

[96]lifting the curtain to frame the evidence of those who say the death of fire: Muhammad ibn Ismail, Prince of Sanaani Investigation: Muhammad Nasir al – Din al-Albani I Islamic Bureau Beirut-Lebanon I 1405 Ah.

[97]lifting the eyebrow about the abbreviation of Ibn al – Hajib: Abd al-Wahhab bin Ali bin Abdul-Kafi Al-Sobki investigation: Ali Mohammed Moawad, and Adel Ahmed Abdul-mawjod publisher scientist of the Cape Beirut-Lebanon I 1419 Ah.

[98]the spirit of Islam: Sayyid Amir Ali I Cairo Public House of culture.

[99]the spirit of meanings in the interpretation of the great Qur'an and the seven muthani: Shihab al – Din Mahmoud bin Abdullah al-Husseini al-Alusi investigation: Ali Abd al-Bari Atiyah publisher scientific books House Beirut-Lebanon I 1415 Ah.

[100]al – Rawd Al-Anas in the interpretation of the prophetic biography of Ibn Hisham: by Abu Al-Qasim Abdul Rahman bin Abdullah bin Ahmed Al-khushami Al-Suhaili scientific Book House Beirut-Lebanon, 1418h.

[101]kindergarten of lovers and mayor of muftis: Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf al – Nawawi investigation: Zuhair al – Shawish publisher Islamic Bureau Beirut - Lebanon-Damascus I III 1412 Ah-1991 ad.

[102]Zad Al – massir in the science of interpretation: Jamal al-Din Abu Al-Faraj Abd al-Rahman ibn Ali ibn al-Jawzi investigation: Abd Al-Raziq al-Mahdi House of the Arab book Beirut-Lebanon I 1422 Ah.

[103]ways of guidance and guidance in the biography of Khair al – Abad: Muhammad ibn Yusuf al - Salhi investigation: Mustafa Abdel Wahid I Supreme Council for Islamic Affairs-Cairo, 1392 Ah-1972 ad.

[104]the series of correct Hadiths and some of its jurisprudence and benefits: Muhammad Bin Nasir al-Din al-Albani publisher library of knowledge, 1415 Ah.

[105]ladder of access to explain the end of the soul: Sheikh Mohammed Bakhit al-muti'i library of happiness Cairo.

[106]Sunnat Imam Abi Dawood Imam Hafiz Abi Dawood Suleiman bin Al – ash'ath Al – sijistani Al-azdi I Dar Al-Hadith for printing, publishing and distribution-Beirut-Lebanon I 1389 Ah.

[107]the women's age named the Mujtaba of the Year: Ahmed bin Shuaib Abu Abdul Rahman Al – Nisai House of revival of Arab heritage Beirut-Lebanon.

[108]the prophetic biography in the light of the Qur'an and the Sunnah: Muhammad ibn Muhammad ibn suwaylim Abu Shahba Dar Al – Qalam Beirut-Lebanon I II 1427 Ah.

[109]the prophetic biography of Ibn Hisham, the investigation of Al-SAQA and others I Dar kunuz literary-without T.

[110]explaining the origins to Judge Abdul-Jabbar, the investigation of Abdul-Karim Othman Istiqlal press, I. 1384 Ah .

[111]Al-Jalal's commentary on the collection of mosques: Muhammad ibn Ahmad Al-Jalal al-Mahali I Cairo 1358 Ah.

[112]zarqani's commentary on the talents of London with Muhammadiyah grants: Abu Abdullah Muhammad Bin Abdul Baqi Yusuf bin Ahmed Shihab al - Din bin Muhammad al-zarqani al-Maliki House of scientific books I 1417 Ah-1996 ad.

[113]Shefa explained: Muhammad Bin Ali bin Sultan Abu al – Hassan Nour al-Din Mullah Al-Harawi al-Qari (d .1014 Ah) House of scientific books Beirut-Lebanon I 1421 Ah .

[114]explanation of the enlightening planet: for the sign Mohammed bin Ahmed Al – futuhi, known as Ibn al - Najjar (d972h) investigation: Mohammed Al-zahili, Nazih Hammad I Dar Al-Fikr Damascus-Syria 1400h-1980g.

[115]explanation of the revision of the chapters in the abbreviation of the crop: by Abu Abbas Shihab al – Din Ahmad Ibn Idris ibn Abd al-Rahman al-Maliki, famous for Al-qarafi d. 684 Ah I Dar Al-Fikr Beirut-Lebanon I 1418 Ah.

[116]explanation of the jewel of monotheism called the masterpiece of Al-Murid on the jewel of monotheism by Imam Ibrahim al-baijouri investigation: d. Ali Juma publisher Dar es Salaam for printing, publishing and distribution I. the first 1422h - 2002g.

[117] a Muslim explanation of Muhyiddin Abi Zakariya Yahya bin Sharaf al – Nawawi I Dar of revival of Arab heritage Beirut - Lebanon II 1392 Ah-1972 ad.

[118]healing of the ill in matters of Justice, fate, judgment and reasoning: Ibn al-Qayyim Cairo heritage house library.

[119]Sahih al – Bukhari (the correct Mosque) of Abu Abdullah Muhammad ibn Ismail Ibn Ibrahim ibn al-Mughira al-Bukhari (d256h) I Islamic library Istanbul-Turkey.

[120]safadiya: Ibn Taymiyyah Investigation: Muhammad Rashad Salem Ibn Taymiyyah library – Cairo II, 1406 Ah.

[121]the great classes of Abu Abdullah Muhammad Bin Saad bin Monea al – Hashimi al - Basri al-Baghdadi an investigation: Ziad Muhammad Mansur I Islamic University-Medina 1403 Ah-1983 ad.

[122]the way of the two migrations and the gate of happiness: for ibn al – Qayyim I Dar Al-Fikr Beirut-Lebanon.

[123]shots of the Sports Institute in the Rings of the Abadi doctrine: Salem Bin Hammoud shamish Al-sayabi Ministry of national and cultural heritage Sultanate of Oman, 1400h.

[124]the consequence in mentioning death: Abdul Haq Abdul Rahman bin Abdullah Al – ishbili investigation: Khader Mohammed Khader library Dar Al-Aqsa-Kuwait I, 1406 Ah.

[125]the scientist and the learned the novel of Abu muqataat about Imam Abu Hanifa, an investigation: Sheikh Mohammed Zahid Al – kuthri, introduction, Al-Anwar press, Cairo, 1368 Ah.

[126]the treatise on the origins of jurisprudence: judge Abu ya'la Muhammad ibn al-Hussein ibn Muhammad ibn Khalaf Ibn Al-Farah (d458h) investigation and commentary: d. Ahmed bin Ali bin Sir Al-Mubarak I III 1410 Ah-1990 ad without a publisher.

[127]the origins of jurisprudence and the summary of the history of legislation: Sheikh Abdel Wahab Khallaf Al-Madani Press in Cairo without.

[128]the science of speech when the speakers concluded: d. Abdul Hamid Ali Ezz Al-Arab publishing house al-Manar for publishing and distribution Cairo, 1407h - 1987g.

[129]Aoun Al – Ma'boud explained Sunan Abi Dawood: Muhammad Shams Al – Haqq al-Azim Abadi publisher scientific books House-Beirut-Lebanon I II.

[130] the eyes of the impact in the arts of Maghazi, Shamail and Sir: Muhammad ibn Sayyid al – Nas an investigation: Ibrahim Muhammad Ramadan publisher Dar Al-Qalam Beirut-Lebanon I 1414 Ah.

[131]the ultimate goal in the science of speech: Saif al-Din al-AMDI investigation: Mahmoud Abdel Latif I Supreme Council for Islamic Affairs Cairo 1391 Ah.

[132]very accessible in explaining the core of the origins: Zakariya al-Ansari I the great Arabic book House Mustafa al-Babi al-Halabi.

[133]fatwas of the Standing Committee the first group (the Standing Committee for scientific research and fatwa) was compiled and arranged by Ahmed bin Abdul Razzaq Al-Dawish I, head of the scientific research and Fatwa Department of the General Administration of printing.

[134]Sahih al-Bukhari's explanation of Hafiz Ibn Hajar al-Asqalani's numbering of Muhammad Fuad Abd al-Baqi opened the Salafi library in Cairo.

[135]the divine conquest of the fatwas of Imam Al – shawkani: Muhammad Bin Ali bin Muhammad bin Abdullah Al-shawkani investigation: Abu Musab Muhammad Subhi publisher new generation library Sana'a-Yemen.

[136]the Almighty opened the University between the sciences of the novel and knowledge in the science of interpretation: Muhammad Bin Ali bin Muhammad bin Abdullah Al – shawkani publisher Dar Ibn Kathir – Dar Al – Kalm al-Tayeb-Damascus-Beirut I 1414 Ah.

[137]jurisprudence on the four madhhabs: Sheikh Abdul Rahman Muhammad Al-Jaziri I Modern Library Sidon Beirut-Lebanon, 1424 Ah.

[138]Fatih Al-rahmut explained the Muslim proof: Muhammad ibn Nizam al-Din al-Ansari al-Halabi Foundation Cairo 1322 Ah.

[139]the fruits of Al-dawwani on the letter of Ibn Abi Zayd al-kairwani: Ahmed bin Ghoneim bin Salem Al-nafrawi investigation: Reza Farhat library of religious culture.

[140]Faisal the distinction between Islam and heresy: Abu Hamid Muhammad ibn Muhammad Al - Ghazali al-Tusi published his Hadiths and commented on it: Mahmoud Biju I, 1413 Ah-1993 ad.

[141]the surrounding dictionary: Muhammad ibn ya'qub Al-Fayrouz Abadi, Dar Al-marefa Beirut Lebanon.

[142]the stories of the prophets of Ibn Kathir investigation: Mustafa Abdul Wahid I Thani 1408 Ah - 1988 ad.

[143]rules of judgments in the interests of Anam: for Abu Muhammad Izz al – Din bin Abdul Aziz bin Abdul Salam Bin Abi Al-Qasim Al-Salami Al-damashki aka Sultan Al-Ulama (d.660h) investigation: Mahmoud bin Talib Al-Shanqiti I Dar Al-Maarif Beirut-Lebanon.

[144]The Complete History: by Abu al – Hassan Ali bin Muhammad Bin Athir al - Jaziri, the House of the Arab book Beirut-Lebanon I III 1400h-1998g.

[145]uncovering secrets explaining the origins of Al – bazdawi: Abdul Aziz bin Ahmed bin Mohammed Alauddin Al - Bukhari (d730h) investigation: Abdullah Mahmoud Mohammed Omar scientific Book House Beirut-Lebanon I 1418h-1997g.

[146]the veil and tail of the garment revealed the famous hadiths on people's tongues: Ismail ibn Muhammad al – Ajlouni investigation: Ahmed Al-qallashi foundation of the message Beirut-Lebanon I IV 1405 Ah.

[147]for the interpretation of the meanings of the download: Alaeddin Muhammad ibn Ibrahim al-Baghdadi, famous as the treasurer, the commentary of Abdus Salam Muhammad Ali Shahin House of scientific books Beirut-Lebanon I 1425 Ah.

[148]Arabic language: Muhammad ibn Makram Ibn Mansur al-afriqi al-Masri Dar Sadr Beirut-Lebanon I.

[149]the metaphor of the Koran: Muammar Ibn Muthanna Tamimi investigation: Fouad sazkin Al – Khanji library - Dar Al-Fikr Cairo III, 1390 Ah-1970 ad.

[150]Arab Islamic Society: Dr. Abdul Hamid Bakhit I Dar Al Maarif Cairo.

[151]Al – Zawayda complex and the source of benefits: by Nour al - Din Ali bin Abi Bakr al-haythmi (d807h) I al-Maarif Foundation Beirut-Lebanon 1406h-1986g.

[152]the collection of fatwas and letters of Sheikh Mohammed bin Saleh Al – Othaimeen collected and arranged by Fahd bin Nasser publisher Dar Al – Thuraya-Riyadh-Sauda II 1414 Ah.

[153]total in the context of the commission: by Abu al – Hassan Abdul-Jabbar bin Ahmed Al-Mu'tazili (d415h) about me, corrected and published by Father Jean Youssef huin Jesuit 1/24, 25 Catholic press Beirut-Lebanon.

[154]editor: for Abu Jafar Muhammad ibn Habib Al – Hashimi (d245h) New Horizons House Beirut-Lebanon.

[155]the brief editor in the interpretation of the Dear Book: by Ibn Atiyah al – Andalusi investigation: Abdus Salam Abd al-Shafi House of scientific books Beirut-Lebanon I 1413 Ah.

[156]collector of ideas of applicants and latecomers: Fakhr al-Din Muhammad Bin Omar al-Khatib Al-Razi, library of Al-Azhar colleges, Cairo.

[157]the crop in the origins of jurisprudence: Fakhr al-Din Muhammad Bin Omar Al-Razi investigation: Taha al-Alwani publications of Imam Muhammad Bin Saud University.

[158]Mukhtar al - Sahah: Mohammed bin Abi Bakr bin Abdulkader Al-Razi, investigation: Mahmoud Taher, library of Lebanon publishers, 1415h-1995g.

[159]selected treasures of the Year: d. Muhammad Abdullah Daraz investigation: Abdullah Al-Ansari I Qatar second edition without.

[160]summary of Egyptian fatwas: Ibn Taymiyyah investigation Abdul Majid Salim, Muhammad Hamed al-Feki Muhammadiyah Sunnah press-Cairo without.

[161]mukhtasr Al-Muntaha (mukhtasr Ibn al-Hajib): for ibn al-Hajib the fundamentalist Maliki (d646h) I Cairo 1326h.

[162]walkways between the Houses of you, we do not worship and you, we use: for the son of the custodian, an investigation: Muhammad Hamed al-Faqi, the library of the Sunnah of Muhammadiyah.

[163]memorandum of unification: Sheikh Hassan Elsayed Metwally, publisher: library of Al-Azhar colleges Cairo, without.

[164]mirror of minds: Mohammad Baqer Majlis i Dar Al – Kitab al-Islamiyya Tehran-Iran.

[165]Meadows of gold and Al – Jawhar metals by Al-Masoudi I Dar Al-Qalam-Cairo.

[166]the Hanafi tract of Mustafa's parents: Jalal al – Din al – Suyuti commentary of Muhammad Ezz al - Din al-Saidi I Dar azhiyat Al-Uloom-Beirut-Lebanon II 1409 Ah-1988 ad.

[167]the Hanafi tracts of Al – Mustafa's parents in the book of al-Hawi: by Hafiz Abdul Rahman bin Abi Bakr al-Suyuti an investigation: Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid Modern Library Beirut-Lebanon 1416 Ah.

[168]Al – mustadraq Ali al-sahiheen for Abu Abdullah, known as the ruler of the naisaburi, I Dar Al-Fikr Beirut-Lebanon.

[169]Al – Musnad: Ahmed bin Hanbal Dar Al-Fikr Beirut-Lebanon.

[170]mashareq Al – Anwar: judge Abi al-Fadl Ayad ibn Musa al-yahsabi sabbati al-Maliki I Heritage House-Cairo.

[171]bright lights of minds: Abu Muhammad bin Abdullah bin Humaid bin Salum Al-Salmi I II Sultanate of Oman without a date.

[172]the illuminating lamp in Gharib the great commentary of al – Rifai: Ahmad ibn Muhammad ibn Ali al-maqri Al-fayumi Scientific Library Beirut-Lebanon.

[173]download milestones in the interpretation of the Qur'an: Abu Muhammad al - Hussein bin Masoud Al-baghawi investigation:

Mahmoud Abdullah al-Nimr and others Taiba publishing house I IV 1417 Ah-1997 ad.

[174]milestones of the Sunnah (explanation of the Sunnah of Abu Dawud) Abu Suleiman Hamad bin Muhammad Bin Ibrahim bin al – Khattab Al - Basti, known as the rhetorical scientific printing press-Aleppo I 1351 Ah-1932 ad.

[175]the meanings of the Quran by Abu Jafar al - Nahhas (d338h) Investigation: Muhammad Ali al-Sabuni I Center for the revival of Islamic heritage I 1408h-1988g.

[176]Al – Mu'tamid in the origins of religion: Abu al-Husayn Al-Mu'tazili al-Basri Investigation: Muhammad Hamid al-Din and others I Damascus-Syria I 1384 Ah.

[177]glossary of countries: yaqout El Hamoui think tank Beirut – Lebanon.

[178]the great lexicon: al - Hafiz Suleiman bin Ahmed bin Ayyub Abu Al-Qasim al-tabrani investigation: Hamdi Abdul Majid publisher library of Science and governance Mosul I II 1404 Ah-1983 ad.

[179]Dictionary of the contemporary Arabic language: d. Ahmed Mukhtar Abdul Hamid I the world of books 1429 Ah - 2008 ad.

[180]Dictionary of language metrics: Abu al - Hussein Ahmed bin Fares Bin Zakaria investigation: Abdus Salam Muhammad Harun I Dar Al-Fikr 1319 Ah-1979 ad.

[181]the singer at the gates of monotheism and Justice: Judge Abdel Jabbar Egyptian House for authorship, translation and publishing Cairo without.

[182]keys of the unseen: Fakhr al – Din al-Razi House of scientific books Beirut-Lebanon I 1411 Ah.

[183]the key to the House of happiness: for ibn al – Qayyim I the House of scientific books Beirut-Lebanon.

[184]the history of the Arabs: Dr. Jawad Ali at the House of Arab Thought Beirut-Lebanon.

[185]the understanding of what constitutes a Muslim summary: for Abu Abbas al – Qurtubi an investigation: Muhyiddin Deeb and others publisher Dar Ibn Kathir Damascus-Beirut I II 1420 Ah.

[186]the good intentions in the statement of many famous hadiths on the tongues: Abd al – Rahman Al-sakhawi House of the Arab

book Beirut-Lebanon I IV 1422 Ah.

[187]essays of Islamists and the difference of the worshipers: Ali Bin Ismail Abu al - Hassan al-Asha'ari investigation Helmut Ritter House of revival of Arab heritage Beirut-Lebanon I III without.

[188]boredom and bees by Mohammed bin Abdul Karim bin Abi Bakr bin Ahmed al-Shahristani I Knowledge Foundation Cairo without.

[189]access to the science of Origins: Imam Al-baydawi I Cairo 1326 Ah.

[190]the curriculum in the people of faith: for Hussein bin Hassan bin Mohammed bin Halim al - Bukhari Al-jurjani Abu Abdullah al-Halimi realization: my dream of Mohammed Fouda I Dar Al-Fikr I 1399 Ah-1979 ad.

[191]positions in the science of speech: AMD al-Din Abdul Rahman bin Ahmed Al-aiji Cairo Hammami printing house.

[192]the talents of London with Muhammadiyah grants: Shihab al-Din Ahmad ibn Muhammad ibn Abi Bakr ibn Abd al-Malik al-qastalani Abu al-Abbas al-Masri (d.923 Ah) publisher tawfiqiya library Cairo without.

[193]the summary of the collection of the question and the summary of the article in response to the people of disagreement: Abu Ammar al-Kafi investigation: Dr. Ammar student National Company-Algeria, 1398h.

[194]topics for ibn al-Jawzi investigation: Abdul Rahman Muhammad Othman Salafi library I 1386 Ah.

[195]the balance of assets in the results of minds: Abu al – Layth Nasr ibn Muhammad ibn Ibrahim al-Samarqandi I Dar Al-Fikr Beirut-Lebanon.

[196] Hadith copyist and copyist: Muhammad Bin Ahmad Bin Othman Bin Shahin investigation: Samir Bin Amin al-zuhairy library of the lighthouse I 1412 Ah.

[197]prophethood in Islamic thought: D. Samir Hamed Mohamed, Al-Amana press, Cairo, I. The first one is 1408h - 1987g.

[198]theory of Assignment: Judge Abdul-Jabbar, investigation of Dr. Abdul Karim Othman foundation of the message Beirut-Lebanon, 1391h.

[199]organize the lessons according to the verses and surahs: Burhanuddin Abi Hassan al-Baqai (d885h) I the House of Ottoman knowledge in India I 1401H.

[200]organizing Al-Farid and collecting benefits: Abd al-Rahim ibn Ali Shaikh-Zada literary printing house Cairo I, 1317 Ah.

[201]the end of the summary in the biography of the inhabitant of the Hejaz: refaah Rafi Ibn Badawi ibn Ali al-Tahtawi i House of munitions Cairo I 1419 Ah.

[202]the end of the Sol explanation of the access curriculum: Imam Gamal al-Din Abdul Rahim al-Asnawi, Cairo morning press.

[203]the end of the Gharib Hadith and the impact of Abu al – Saadat Al - Mubarak ibn Muhammad ibn Athir al-jazri (d606h) investigation: Taher Ahmad al-Zawi, Mahmoud Muhammad al-tanahi publisher Scientific Library Beirut-Lebanon 1399H-1979G.

[204]concerns of the preacher Sheikh Mohammed Al – Ghazali Dar Al-Haramain for publishing and distribution Doha-Qatar I 1403 Ah.

[205]summary of the origins of Islamic jurisprudence: D. Mohammed Mustafa al-zahaili Dar Al – Khair for printing, publishing and distribution Damascus - Syria I II 1427h-2006g.

[206] brief explanation of the Dear Book: Abu Muhammad Abd al – Haqq Ibn Ghalib Ibn Atiyah al-Andalusi (d.542 Ah) investigation: Abd al-Salam Harun I Scientific Book House Beirut-Lebanon I 1422 Ah.

فهرس الموضوعات

رقم	الموضوع	رقم الصفحة
١	**الملخص باللغة العربية.**	٤٥٧٩
٢	**Abstract**	٤٥٨٠
٣	**المقدمة.**	٤٥٨١
٤	**التمهيد: في حاجة البشرية إلى الرسالة .**	٤٥٨٥
٥	المبحث الأول: في مفهوم الفترة، ومدَّتها، واقسام أهل الفترة.	٤٥٩٢
٦	المبحث الثاني: في دور العقل في التكليف قبل بلوغ الدعوة.	٤٦١٩
٧	المبحث الثالث: في مذاهب العلماء في مصير أهل الفترة، وأبوي النبي (ﷺ) .	٤٦٤٨
٨	المبحث الرابع: في عموم رسالته (ﷺ) ومن لم تبلغه الدعوة في العصر الحاضر.	٤٧٠٦
٩	**الخاتمة.**	٤٧٢٦
١٠	**فهرس المصادر والمراجع**	٤٧٢٩
١١	**فهرس الموضوعات.**	٤٧٦٨

تـم بـحمد الله تعالى